دورة عادية

جلسة علنية

جلسة فريدة

المملكة المغربية

وزارة الداخلية

عمالة انزكان ايت ملول

باشوية القليعة

جماعة القليعة

الكتابة العامة

كتابة المجلس

**محضر مداولة المجلس الجماعي القليعة**

**في إطار الدورة العادية للمجلس برسم شهر فبراير 2016**

### الورقة الحافظة

عقد المجلس الجماعي القليعة في إطار الدورة العادية للمجلس، لشهر فبراير من سنة 2016، بمقر جماعة القليعة، بتاريخ الخميس 04 فبراير 2016 على الساعة العاشرة صباحا، تحت رئاسة السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي القليعة، جلسته الفريدة.

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| العدد القانوني الذي يتكون منه المجلس: 35 عضوا | | | | |
| عــدد الأعــضـاء الــمــزاولـين مهامهم: 35 عضوا | | | | |
| عدد الأعضاء الحاضرين: 26 عضوا؛ وهم السادة: | | | | |
| الاسم الكامل | | الصفة | الاسم الكامل | الصفة |
| 1. محمد بيكز 2. الحسان المهدي 3. خليل صويلح 4. محمد سافع 5. الحسن المنصوري 6. علي سالم الصلاي 7. مينة دجاج 8. رقية اومنصور 9. محمد سافع 10. محمد اكتير 11. الحسين المليح 12. الحسين دجاج 13. عبد الله اوبرايم | | رئيس المجلس  النائب الأول للرئيس  النائب الثاني للرئيس  النائب الثالث للرئيس  النائب الخامس للرئيس  النائب الرابع للرئيس  النائب السادس للرئيس  النائب السابع للرئيس  كاتب المجلس  نائب الكاتب  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس | 1. العربي الخليل 2. إدريس المهادي 3. محمد رامي 4. عبد الله موتمر 5. محمد العيدي 6. عبد الرحمان رزقي 7. منير بوحماد 8. لحفظ الخليل 9. عبد الرحيم فدواش 10. محمد بلعسري 11. أحمد ابن سعيد 12. الحسنية رفيع 13. رمية اسكيكة | عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس |
| عدد الأعضاء المتغيبين بعذر: ثلاثة أعضاء (03) | | | | |
| 1. العربي الكريني 2. محمد الجهبلي 3. حسن ميلي | | عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس | | |
| عدد الأعضاء المتغيبين بدون عذر: ستة أعضاء (06) | | | | |
| 1. عبد الله بايرات 2. العربي كانسي 3. عبد الله عرفو 4. المامون مكدر 5. خديجة بوسكيك 6. فاطمة اجبوري | عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس  عضو المجلس | | | |

وقد حضر هذه الجلسة إلى جانب السادة أعضاء المجلس، كل من السادة:

1. عبد اللطيف ايت حدشو قائد الملحقة الإدارية الأولى بالقليعة.
2. عبد العزيز نايت يحيا موظف بباشوية القليعة.
3. الفاروق يوسف قسم التنمية بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب – قطاع الماء-
4. إبراهيم اكوش مكلف بدراسات التطهير السائل بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب – قطاع الماء–
5. ابراهيم الخاطب ممثل المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب – قطاع الماء – ايت ملول.
6. ياسين افراد ممثل المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب – قطاع الماء – ايت ملول.
7. الحبيب بلحركة رئيس فرع المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب – قطاع الماء- القليعة.
8. يوسف بلماحي الكاتب العام للجماعة.
9. الحسين لكتايف رئيس كتابة المجلس.
10. محمد لعريفي رئيس قسم تنمية الموارد البشرية.
11. حياة الهواري رئيسة قسم الشؤون القانونية.
12. فاطمة الكارح رئيسة مصلحة العمل الاجتماعي.
13. محمد خطاب رئيس القسم المالي.
14. العربي كولحسن نائب رئيس القسم المالي.

\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*

بعد التأكد من اكتمال النصاب القانوني طبقا لمقتضيات المادة 42 من الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، افتتح الجلسة السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي القليعة الذي رحب بالسيد القائد، والسادة ممثلي المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب – قطاع الماء - وشكر لهم تلبية الدعوة. كما رحب بجميع السادة أعضاء المجلس الحاضرين وشكر لهم حضور أشغال اجتماع المجلس الجماعي القليعة، في إطار الدورة العادية للمجلس برسم شهر فبراير 2016.

وقبل عرض التقرير الدوري بين الدورتين العاديتين، وجدول أعمال الدورة، قام الحضور لتلاوة سورة الفاتحة ترحما على أرواح كل من جدة رئيس المجلس، والد السيد حسن ميلي عضو المجلس، وأخ السيد عبد الله عرفو عضو المجلس، الذين وافتهم المنية في الأيام القليلة الماضية.

بعد ذلك تلا السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي القليعة، التقرير الدوري بين الدورتين العاديتين أكتوبر 2015، وفبراير 2016 حيث جاء هذا التقرير على الشكل التالي:

**التقرير الدوري بين الدورتين العاديتين أكتوبر 2015 وفبراير 2016**

**أيها السادة المحترمون:**

بناء على الظهير الشريف رقم 85-15-1 صادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات، وخاصة المادة 106 منه.

وعلى غرار التقارير الدورية التي يتم عرضها على أنظار مجلسكم الموقر للتعريف وإحاطة جميع السادة الأعضاء بالأنشطة والمستجدات على صعيد جماعتنا، فالفترة مابين الدورتين العاديتين أكتوبر 2015 وفبراير 2016، قد تميزت بانعقاد ثلاث دورات استثنائية:

* **الأولى** بتاريخ 19 نونبر 2015
* **والثانية** بتاريخ 07 دجنبر 2015
* **والثالثة** بتاريخ 22 دجنبر 2015

كما انعقدت مجموعة من الاجتماعات على صعيد المصالح الخارجية، العمالة، الباشوية والجماعة.

**أيها السادة المحترمون:**

**على صعيد المصالح الخارجية:**

1. اجتماع بمقر الوكالة الحضرية بخصوص مشروع تصميم التهيئة الجماعي لجماعة القليعة، خلاله أكد السيد الرئيس على ضرورة تعميم جميع البنايات القائمة، وذلك قصد إدراجها بتصميم التهيئة، وذلك بحضور المهندس المكلف بالمشروع، وممثلي الوكالة الحضرية لأكادير.
2. اجتماع بمقر الوكالة الحضرية حول مخطط توجيه التهيئة العمرانية لأكادير الكبير، بتاريخ 10 نونبر 2015 ، خلاله تمت المصادقة على الملاحظات المشار إليها بمقرر الدورة الخاصة بمخطط التهيئة، حيث تم أخذها بعين الاعتبار.
3. اجتماع بمقر الوكالة الحضرية حول مخطط توجيه التهيئة العمرانية لحاضرة أكادير الكبير، بتاريخ 9 دجنبر 2015 ، خصص لدراسة التقرير المؤقت للمرحلة الأولى التي سبق أن صودق عليها باجتماع 10 نونبر 2015، كما أعطيت انطلاقة المهمة الثانية من دراسة المخطط المديري لأكادير الكبير( SDAU) في اتجاه ضبط انسجام مخطط التهيئة العمرانية لأكادير الكبير مع تصاميم التهيئة القائمة، أو تلك التي في طور الإنجاز، حيث ركز الجمع برئاسة ممثلي الوكالة الحضرية و ّأطر مكتب الدراسات، وممثلي الجماعات بعمالتي إنزكان أيت ملول واشتوكة أيت بها، على الطرق الواجب اتباعها في تفعيل وتنزيل مقتضيات مخطط التهيئة العمرانية.

وقد أكدت جميع التدخلات على ضرورة إشراك الجماعات بهذه العملية، وذلك بتخصيص لقاء خاص لكل جماعة في غضون أسبوع لاستكمال جميع الملاحظات، وتوفير المعطيات اللازمة لعمل مكتب الدراسات. وفي تدخل لممثل جماعة القليعة، أكد على ضرورة موافقة جميع مقتضيات الدراسات القطاعية القائمة أو التي في طور الإنجاز، من قبيل مخطط التنقلات الحضرية و المخطط الوطني للوجستيك ، والمخطط المديري لتدبير النفايات المنزلية... لمقتضيات مخطط التهيئة العمرانية.

وقد أكد ممثلو الوكالة الحضرية على تتبعهم الدائم لهذه المسألة، لتمكين الجماعات المعنية من البدء في إنجاز المشاريع المبرمجة بهذه الدراسات القطاعية.

1. اجتماع بمقر شركة العمران ، بتاريخ 02 نونبر 2015، خصص لدراسة مجموعة من الملفات العالقة، وهمت بالخصوص:

* الطرقات المتبقية في إعادة الهيكلة.
* تخصيص مجموعة من البقع وذلك لإيواء المتضررين من قاطني الدور الآيلة للسقوط، والمتضررين من طرقات تصميم التهيئة.
* تسريع الصفقة الخاصة بالملعب الكبير.
* تعويض بعض الطرق الرابطة بين الطريق الوطنية 105، و تجزئة تالعينت 2 .
* إعداد الدراسة الخاصة بمياه الأمطار، وتعميمها على جماعة القليعة.

1. اجتماع مع المدير الجهوي لشركة العمران بتاريخ 14 يناير 2016، قدم خلاله السيد الرئيس ملتمسا حول تغيير اسم المرفق المخصص للمركز الصحي بتجزئة تالعينت 2 إلى مرفق مفوضية الشرطة بالقليعة، وذلك قصد تسليمها إلى ولاية الأمن لمباشرة المشروع.
2. اجتماعات دورية بمطرح تاملاست حول تتبع إنجاز وتدبير المطرح العمومي بتاملاست حسب اتفاقية التدبير المفوض لشركة TECMED.
3. اجتماع حول دراسة المخطط المديري الخاص بعمالتي أكادير إداوتنان و إنزكان أيت ملول لتدبير النفايات المنزلية، والنفايات المماثلة لها، برآسة السيدة والي جهة سوس ماسة، وقد خصص لتقديم تقرير مكتب الدراسات حول نتائج المهمة الثانية والمصادقة عليه، و المتمثلة في تحديد القطع الأرضية المخصصة لمحطات التحويل والفرز التي ستنجز على صعيد الجماعات بأكادير إداوتنان وإنزكان أيت ملول.
4. اجتماع بولاية أكادير حول مخطط التنقلات الحضرية لأكادير الكبير، بتاريخ 26 نونبر 2016 ، جاء في إطار تفعيل مقتضيات مخطط التنقلات الحضرية بأكادير، خصص لتفعيل مشروع حافلات النقل ذات الجودة المرتفعة **Bus A Haut Niveau De Service** ))، حيث قدم مكتب الدراسات الذي أشرف على هذا المشروع عرضا مقتضبا لأهم الإجراءات الواجب اتخاذها في هذا الصدد، و قد ارتبط المشروع أساسا، بعد خلق شركة للتنمية المحلية، بتقديم ملف الترشيح للتمويل في إطار صندوق دعم إصلاح النقل الحضري .
5. اجتماع مع السيد المدير الجهوي للمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب (قطاع الكهرباء) بتاريخ 20 نونبر 2015 ، تمت خلاله مناقشة مجموعة من الملفات والتي تربط الجماعة بمصالح المكتب الوطني للكهرباء همت بالخصوص:

* إعداد الدراسة الخاصة بالمحول الكهربائي التقدم .
* إعداد الدراسة الخاصة بالمحول الكهربائي الحنصالي.
* إعداد دراسة خاصة بربط المنتزه الترفيهي بالكهرباء.
* إعداد الدراسة الخاصة بالمحول الكهربائي ملعب تالعينت 2.
* إعداد الدراسة الخاصة بالصفقة المتعلقة بكهربة الأحياء المندرجة ضمن الحساب الخصوصي (CAS) الشطر الأول.
* إدراج دراسة محول العزيب ضمن الصفقة الخاصة بالحساب الخصوصي الشطر الأول، مع الإشارة إلى أن مصالح الجماعة تقدمت للمكتب الوطني للكهرباء بطلبات هذه الدراسات.
* إعفاء و إدراج الحالات الخاصة ببرنامج كهربة المناطق الشبه حضرية ضمن اتفاقية كهربة الأحياء الناقصة التجهيز بجماعة القليعة، عبر مساهمة المستفيدين بالحساب الخصوصي المفتوح لهذا الغرض.

مع التأكيد على ضرورة التسريع بهذه الدراسات في أقرب الآجال .

1. لقاء مع السيد والي أمن أكادير خصص لمناقشة التسريع بإحداث مقر لمفوضية الشرطة بالقليعة وقد سلمنا له كل الوثائق المتعلقة بالبقعة الأرضية المخصصة لهذا الغرض. وأبدى السيد الوالي رغبته واستعداده على انجاز هذا المشروع كما قدمنا له ملتمس إحداث مكتب للبطاقة الوطنية و حسن السيرة وأعطى وعده بالقيام بالإجراءات الضرورية لفتح هذا المكتب في أقرب الآجال .
2. في إطار الإجراءات والتدابير المرتبطة بتقريب الإدارة من المواطنين وفتح المكاتب الفرعية للحالة المدنية بكل من العزيب والملحقة الإدارية الأولى والثانية تم عقد سلسلة من الاجتماعات مع كل من السيد الكاتب العام للعمالة و رئيس قسم الحالة المدنية بالعمالة. توج بحمد الله بفتح هذه المكاتب بشكل رسمي يوم 19 يناير 2016.
3. لقاء مع السيد مندوب وزارة الشباب و الرياضة خصص لمناقشة مجموعة من القضايا المرتبطة بالنهوض بوضعية الشباب بالمنطقة وإحداث مرافق رياضية و فضاءات القرب . وبعد نقاش مستفيض أبدا السيد المندوب استعداده للتعاون من أجل إحداث مقترح السيد الرئيس بإحداث قاعة مغطاة وفضاء خاص بالتخييم شريطة توفير الوعاء العقاري .
4. وفيما يتعلق بقطاع التعليم فقد تم عقد لقاء مع السيد نائب وزارة التربية الوطنية يوم 8 دجنبر 2015 م ، و اجتماع آخر مع رئيس مصلحة التخطيط بالأكاديمية الجهوية للتربية و التكوين سوس ماسة يوم 21 يناير2016، وبعد تبادل الآراء والوقوف على المشاكل التي يعرفها هذا المجال، خلص الاجتماعان إلى ما يلي: إحداث مدرسة ابتدائية التقدم بتلعينت 1 وإعدادية المنفلوطي بحي بنعنفر وتوسعة إعدادية العلويين بإضافة 6 حجرات دراسية.
5. لقاء مع السيدة مديرة المرصد الجهوي للبيئة والتنمية المستدامة خصص لمناقشة تأهيل المطرح العمومي وإشكالات البيئة وإفراغ المطامير ...
6. عقد اجتماع مع السيد مندوب وزارة الصحة توج باسترجاع سيارة الإسعاف الخاصة بنقل الحوامل.
7. رغبة من المجلس في إيجاد حلول مناسبة لمشكل توقف أشغال الصرف الصحي عقدنا اجتماعا مع السيد رئيس قسم الماء و التطهير السائل بمديرية الجماعات المحلية التابعة لوزارة الداخلية خصص لمناقشة اشكاليات و مآل هذا المشروع . وقد قدمنا له تقريرا مفصلا عن المشروع.
8. وارتباطا بنفس الموضوع – الصرف الصحي – عقدت لقاء مع السيدة الوزيرة المنتدبة لدى وزير الطاقة و المعادن المكلفة بالماء التي وعدتنا بالتدخل شخصيا لدى المصالح المركزية قصد اتخاذ كافة التدابير و الاجراءات اللازمة للتسريع بوتيرة انجاز و تكملة هذا المشروع .

**على صعيد العمالة:**

1. اجتماع حول سياسة المدينة، بتاريخ 19 نونبر 2015 ، تم خلاله اقتراح مجموعة من المشاريع في هذا البرنامج، وتهم بالخصوص إحداث الطرق المدارية، وتوسيع الطريق الجهوية رقم 105، بالإضافة إلى الطريق المدارية 1005.
2. اجتماع حول دراسة المخطط المديري الخاص بعمالتي أكادير إداوتنان و إنزكان أيت ملول، لتدبير النفايات المنزلية والنفايات المماثلة لها، بتاريخ 28 دجنبر 2015 ، خصص للقيام بزيارات ميدانية من أجل الحسم في المواقع المقترحة لاحتضان مراكز التحويل والفرز بالنفوذ الترابي لعمالة إنزكان أيت ملول.
3. اجتماع اللجنة الإقليمية للتنمية البشرية، خصص للدراسة والمصادقة على المشاريع المتبقية من المبادرات المحلية.
4. اجتماع حول الفضاءات النموذجية المخصصة لإيواء الباعة المتجولين برئاسة السيد الكاتب العام للعمالة ، بتاريخ 17 نونبر 2015 ، والذي يدخل في إطار الاستراتيجية الوطنية لتنطيم وهيكلة الباعة المتجولين بشكل معقلن عن طريق مقاربة تشاركية، وفي سياق إعطاء دفعة جديدة لملف الفضاء التجاري خاصة في ما يتعلق بعملية إعادة الإيواء، لما اكتنفها من مشاكل حالت دون اشتغال الفضاء بشكل عادي مما ترتب عنه مجموعة من النواقص على رأسها رفض المعنيين أداء السومة الكرائية المتعاقد بشأنها، وإلحاحهم عبر لقاءات متعددة على مراجعة السومة الكرائية.
5. اجتماع بمقر قسم الجماعات المحلية بالعمالة، جاء بناء على توصيات الاجتماع السابق، ضم ممثلي القسم بالعمالة مع نظرائهم المعنيين بالملف بالجماعة، خصص لتدارس الإشكالية المطروحة، حيث اتفق الجميع على إمكانية استدعاء لجنة الخبرة والتقييم لإعادة مراجعة السومة الكرائية للبقع الأرضية للعرض، والدكاكين المخصصة لعملية إعادة الإيواء و طرح مقترحاتها لمداولة المجلس لأقرب دورة.

كما تم البث في إشكالية استخلاص المستحقات عن الشهور التي تلت المصادقة على العقود المبرمة بين المستفيدين من الإيواء والجماعة، واستصدار أوامر بالاستخلاص في حالة رفض المعنيين لأدائها تلقائيا. وقد جاء هذا الاجتماع في أفق وضع حل نهائي و أخير يأخذ بانتظارات التجار الذين تم إعادة إيوائهم، وبما تمليه المبادئ العامة للقانون وحماية المال العام.

1. اجتماع حول دراسة ومناقشة التوجهات الكبرى للمخطط المديري للتهيئة الحضرية لأكادير الكبير المتعلقة بعمالة إنزكان أيت ملول، ويأتي في إطار عملية استباقية للقاء التواصلي لإعداد المخطط التنموي للجهة ، بتاريخ 12 يناير 2016 ، قدم خلاله مدير الوكالة الحضرية عرضا حول المراحل التي عرفها إعداد هذا المخطط، صادق مجلس العمالة على مضامينه.
2. الاجتماع التشاوري حول مخطط تنمية عمالة إنزكان أيت ملول برئاسة السيد رئيس مجلس العمالة، حضره السادة رؤساء الجماعات، بتاريخ 15 يناير 2016 ، قدم خلاله عرضا مقتضبا عن نتائج التشخيص الذي استدل عليه المجلس، الذي أفرز مجموعة من التوجهات العامة ستكون موضوع مقترح يتقدم به مجلس العمالة خلال أشغال اليوم التواصلي حول إعداد مخطط الجهة، وقد كان الاجتماع فرصة للاستماع لمقترحات رؤساء الجماعات الترابية، وصياغة برنامج عمل الانشغالات الكبرى التي لديهم.
3. بتاريخ 20 يناير 2016 ، انعقد اجتماع تواصلي مع مكتب مجلس جهة سوس ماسة، في إطار الاجتماعات التواصلية لمكتب مجلس الجهة مع عمال العمالات والأقاليم، ورؤساء المجالس الإقليمية والترابية بالجهة من أجل التهيئ لإعداد المخطط التنموي للجهة، وبحضور السيدة والي الجهة، و أعضاء مكتب الجهة والمؤسسات العمومية والسلطات المحلية ورؤساء الجماعات السبعة. ترأسه السيد عامل عمالة إنزكان أيت ملول الذي افتتح الجلسة وذكر بالأهمية المجالية للعمالة كمفترق طرق قاري ووطني، وتحديات التنمية المحلية للعب دور الوسيط بين الجماعات والجهة.

وبعد فتح باب النقاش، وفي معرض تدخله أكد السيد رئيس المجلس الجماعي القليعة على الظاهرة الديمغرافية التي تعرفها الجماعة، مستغلا فرصة وجود السيدة الوالي لالتماس الدفع بملف إحداث مفوضية للشرطة، كما أكد على ضرورة خلق مركز للتكوين المهني، بالإضافة إلى إثارة مشكل سوق المتلاشيات، ثم ذكر بالفضاء الغابوي لأدمين الشطر الأول والثاني الممتدين على مساحة 13و 14 هكتار، وتثنية الطريق الجهوية 105 والطريق المدارية 1005، ودعم مشروع الفضاء الأخضر الترفيهي.

وفي رده على مختلف التدخلات، أكد رئيس الجهة على أن مجموعة من المقترحات يمكن تحقيقها، خاصة ما يرتبط بالتكوين المهني مع ضرورة توفير العقار، على أن السبق سيكون للجماعة التي توفر العقار.

**على صعيد الباشوية:**

1. بتاريخ 24 نونبر 2015 **،** اجتمعت اللجنة الإدارية للخبرة والتقييم لمراجعة السومة الكرائية لفضاءات العرض وبعض الدكاكين المخصصة لإعادة إيواء الباعة المتجولين بالفضاء التجاري الجديد بالقليعة، تبعا لتوصيات الاجتماعين المنعقدين بمقر العمالة، ترأسه السيد باشا القليعة، وبحضور السيد رئيس المجلس الجماعي القليعة، ممثل مندوبية أملاك الدولة، ممثل قباضة أيت ملول وممثل قسم الجماعات المحلية بالعمالة.

وبعد مناقشة الأسباب والتداعيات التي تفرض مراجعة أثمنة السومة الكرائية لفضاءات العرض وبعض الدكاكين المتواجدة بالفضاء التجاري لجماعة القليعة، والمتمثلة في رغبة المستفيدين الرامية إلى تخفيض السومة الكرائية موضوع الاجتماع، وكذلك لإعطاء ديناميكية للفضاء التجاري و تأهيله، ارتأت اللجنة الإدارية مراجعة السومة الكرائية لتصبح على الشكل التالي:

* بالنسبة لفضاء الخضر و أنشطة أخرى حدد ثمن الكراء في مبلغ 150 درهم.
* بالنسبة لفضاء الأعشاب المنسمة و البيض و الخبز، حدد الثمن في 80 درهم.
* بالنسبة لفضاء السمك حدد الثمن في 200 درهم.

**على صعيد الجماعة:**

1. اجتماع حول الدراسة التقنية الخاصة بقنوات صرف مياه الأمطار بمركز القليعة، حضره ممثلو شركة العمران، ممثلو العمالة، ممثلو المكتب الوطني للكهرباء و الماء الصالح للشرب، بالإضافة إلى ممثلي الجماعة.

خلال هذا الاجتماع أكد السيد الرئيس على ضرورة التعجيل بإتمام الدراسة لتشمل المحور الرئيسي بأكمله، ذلك أن شركة العمران، عبر مكتب الدراسات، كانت قد وعدت بأن تغطي الدراسة الرقعة الترابية لمركز القليعة في مجملها، لأجل تصريف حمولة مياه الأمطار التي تفرزها الأحواض المائية للمركز بأكمله.

وقد خلص الاجتماع إلى التوصيات التالية:

* دعوة شركة العمران إلى ضرورة توسيع الدراسة لما كان متفقا عليه، بتغطية المحور الرئيسي للقليعة.
* تثمين أشغال تصريف المياه على طول المسار من القليعة إلى واد سوس.
* تعبئة الشركاء المؤهلين للمساهمة في إنجاز أشغال التصريف.
* عقد اجتماع موسع بالعمالة للتنسيق بين مختلف المتدخلين.

1. اجتماع حول التسليم المؤقت لأشغال بناء الملعب الرياضي بالقليعة، بتاريخ 05 يناير 2016، وذلك بحضور كل من المهندس المعماري، مكتب المراقبة، مكتب الدراسات، وممثلي العمالة والجماعة، تم خلاله التسليم المؤقت لهذا الملعب.
2. اجتماع حول إشكالية تقليص إنتاج النفايات المنزلية وتدويرها، بحضور الأستاذ محمد إطهوار، والمتخصص في تدوير النفايات، والذي قدم السياسة الجديدة لتدوير النفايات وتقليصها، قصد العمل بها في الجماعة.
3. اجتماع حول فتح الأظرفة الخاصة بطلب عروض الأثمان عدد 1/BC/2015 والخاص بتوسيع الشبكة الكهربائية بالقليعة، يوم 09 دجنبر 2016م ، حيث رست الصفقة على شركة AGAMED بقيمة 168219,60 درهم .
4. اجتماع حول إعادة هيكلة الأحياء الناقصة التجهيز بالقليعة، الشطر السابع، تم خلاله فتح ورش هذا الشطر، بحضور كل من مكتب الدراسات، شركة العمران، الجماعة والمقاولة المكلفة بالمشروع . وذلك يوم 10 دجنبر 2016.
5. اجتماع مع جمعيات المجتمع المدني، ومستغلي الملك الغابوي بالقطعة الأرضية المخصصة لمحطة معالجة مياه الصرف الصحي بالقليعة، وقد قدم خلاله السيد الرئيس توضيحا للمواصفات التي ستنجز بها محطة المعالجة، تفاديا للأضرار التي ما فتئت تؤرق بال الساكنة المجاورة للمشروع .

وفي نفس السياق أوضح السيد إبراهيم أكوش بصفته المشرف على المشروع وممثل المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب، المراحل التي مرت بها دراسة المشروع بما فيها البحث عن الأرضية الملائمة، والدافع الأساسي لاختيار ذلك الموقع كونه تابع لإدارة المياه والغابات، حيث استغرق الحصول على الموافقة مدة عشر سنوات، تفاديا لوضعه في أراضي الخواص، مؤكدا على أن المشروع تتابعه لجنة مكونة من ممثلي المنظمات والمؤسسات الممولة ماديا للمشروع، وبما أن المحطة ستنجز بمعايير لأول مرة ستطبق على صعيد الجنوب، وبأن الروائح لن تنبعث من المحطة لكونها ستستغل في توليد الطاقة الكهربائية، ولن يكون لها أي تأثير لا على الساكنة أو الفرشة المائية، أو الغطاء النباتي أو الحيواني.

وفي الأخير أشار إلى المنافع التي ستعم المنطقة من هذه المنشأة كونها مصدر دائم للمياه المعالجة والصالحة للاستعمال بالمساحات الخضراء مع العلم أن الجماعة مقبلة على مشروع الحزام الأخضر.

1. بتاريخ 18 دجنبر 2015 ، اجتماع اللجنة المحلية للتنمية البشرية، حول تحيين فريق تنشيط الحي المستهدف الخمايس الجنانات برسم سنة 2016، حضره إلى جانب ممثلي الجماعة كل من:

* ممثلي فئة المنتخبين.
* ممثلي المصالح الخارجية العاملة بالنفوذ الترابي للجماعة.
* ممثلي فعاليات المجتمع المدني.
* ممثلي السلطة المحلية.
* فريق تنشيط الحي المستهدف الخمايس الجنانات.

وقد خصص هذا الاجتماع للمصادقة على مجموعة من النقط جاءت على الشكل التالي:

* المصادقة على النظام الداخلي للجنة المحلية للتنمية البشرية.
* المصادقة على النظام الداخلي لفريق تنشيط الحي المستهدف الخمايس الجنانات.
* تحيين فريق تنشيط الحي المستهدف الخمايس الجنانات.
* عرض حصيلة المبادرة المحلية للتنمية البشرية بالصور والأرقام بمرحلتيها الأولى 2010/2005؛ والمرحلة الثانية 2011/2015.

1. اجتماع حول مشروع الفرز القبلي للنفايات بالسجن المحلي، وهو مشروع يروم تقليص النفايات المنتجة داخل المؤسسة السجنية الموجهة للدفن بالمطرح، وفي نفس الوقت توجيه النفايات الأخرى في اتجاه عملية التدوير لتثمينها، وبالتالي تخفيض حجم المبالغ المرصودة التي ترهق ميزانية الجماعة.

وفي النهاية أؤكد لجميع أعضاء المجلس و لكل الحاضرين استعدادنا وحرصنا على الاشتغال بمبدأ التشاركية في معالجة كل الإشكاليات والاكراهات المطروحة. كما أن مكتب الرئيس و نوابه مفتوح للجميع في إطار التواصل و استقبال المواطنين)

بعد ذلك عرض السيد الرئيس جدول أعمال هذه الدورة، الذي جاء على الشكل التالي:

**النقط:**

1. المصادقة على مشروع اتفاقية جديدة بين جماعة القليعة ومحامي الجماعة.
2. المصادقة على مقرر يقضي بإحداث فروع للحالة المدنية، وتصديق الإمضاء بجماعة القليعة.
3. المصادقة على محضر لجنة تحديد انطلاق اثمنة بيع المواد المتلاشية والمنقولات المحجوزة التي لم تسحب في الآجال القانونية.
4. المصادقة على تعديل القرار الجبائي الجماعي.
5. المصادقة على برمجة فائض ميزانية الجماعة برسم التسيير المالي لسنة 2015.
6. المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة القليعة وجمعية تنمية القدرات الإبداعية لخريجات مراكز التربية والتكوين بالقليعة.
7. المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة القليعة والجمعية الرياضية شباب القليعة.
8. المصادقة على فسخ الاتفاقية المبرمة بين جماعة القليعة والتعاونية الغابوية الخمايس.
9. دراسة وتقييم مآل مشروع التطهير السائل بالقليعة؛ وتعثر مشروع تزويد ساكنة جماعة القليعة بالماء الصالح للشرب.

**ملتمس:**

- ملتمس مرفوع إلى السيد المدير العام للمكتب الوطني للتكوين المهني وإنعاش الشغل، من أجل إنشاء مؤسسة للتكوين المهني وإنعاش الشغل بجماعة القليعة.

وبعد عرض جدول أعمال الدورة، أخذ السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي القليعة الموافقة من السادة أعضاء المجلس قصد تغيير ترتيب نقط جدول الأعمال وذلك بإعطاء الأولوية للنقطة التاسعة نظرا لتواجد السادة ممثلي المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب – قطاع الماء -. وذلك حتى يتمكنوا من الانصراف بعد مصادقة مجلسكم الموقر على النقطة السالفة الذكر.

وبالتالي أصبح ترتيب نقط جدول أعمال هذه الدورة على الشكل التالي:

**النقط:**

1. دراسة وتقييم مآل مشروع التطهير السائل بالقليعة؛ وتعثر مشروع تزويد ساكنة جماعة القليعة بالماء الصالح للشرب.
2. المصادقة على مشروع اتفاقية جديدة بين جماعة القليعة ومحامي الجماعة.
3. المصادقة على مقرر يقضي بإحداث فروع للحالة المدنية، وتصديق الإمضاء بجماعة القليعة.
4. المصادقة على محضر لجنة تحديد انطلاق اثمنة بيع المواد المتلاشية والمنقولات المحجوزة التي لم تسحب في الآجال القانونية.
5. المصادقة على تعديل القرار الجبائي الجماعي.
6. المصادقة على برمجة فائض ميزانية الجماعة برسم التسيير المالي لسنة 2015.
7. المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة القليعة وجمعية تنمية القدرات الإبداعية لخريجات مراكز التربية والتكوين بالقليعة.
8. المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة القليعة والجمعية الرياضية شباب القليعة.
9. المصادقة على فسخ الاتفاقية المبرمة بين جماعة القليعة والتعاونية الغابوية الخمايس.

**ملتمس:**

- ملتمس مرفوع إلى السيد المدير العام للمكتب الوطني للتكوين المهني وإنعاش الشغل، من أجل إنشاء مؤسسة للتكوين المهني وإنعاش الشغل بجماعة القليعة.

**النقطة الأولى:**

**دراسة وتقييم مآل مشروع التطهير السائل بالقليعة؛**

**وتعثر مشروع تزويد ساكنة جماعة القليعة بالماء الصالح للشرب**

**العرض:**

أخذ الكلمة السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي القليعة الذي قدم لهذه النقطة على الشكل التالي:

في إطار الرغبة الملحة من طرف السادة أعضاء المجلس الجماعي القليعة، ومن خلالهم سكان هذه الجماعة في معرفة مصير مشروع التطهير السائل بجماعة القليعة؛ وكذا تعثر مشروع تزويد كل ساكنة القليعة بالماء الصالح للشرب نظرا لما يعانيه الساكنة بعد توقف مجموعة من الجمعيات عن تزويد ساكنة القليعة بالماء الشروب.

في هذا الصدد أعطي الكلمة للسيد الفاروق يوسف ممثل المدير الجهوي ورئيس قسم التنمية بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" من أجل الرد على استفسارات السادة أعضاء المجلس الجماعي القليعة، ووضعهم في الصورة حول المشاكل العالقة التي تحول دون إتمام المشروعين الحيويين المشار إليهما أعلاه.

**المناقشة:**

أعطيت الكلمة للسيد الفاروق يوسف ممثل المدير الجهوي ورئيس قسم التنمية بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" الذي وضع السادة أعضاء المجلس في الصورة حول مشروع التطهير السائل بالقليعة، وقام بسرد نبذة موجزة عن هذا المشروع منذ توقيع الاتفاقية إلى اليوم؛ مذكرا السادة الأعضاء بان هذا المشروع هو مشروع كبير ومهم تعمل المديرية الجهوية على تتبعه. ومنذ توقيع الاتفاقية بين جماعة القليعة والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء"، يقول السيد ممثل المديرية الجهوية، بذل المكتب مجهودات جبارة من اجل توفير نصيبه من التمويل، والمقدر بنصف القيمة الإجمالية للمشروع، حيث استقطب شركاء أجانب من الاتحاد الأوروبي.

وعليه، يقول السيد الفاروق يوسف، فقد تم إعداد الدراسات الخاصة بالمشروع، وتم تقسيمه إلى ستة اشطر بما في ذلك محطة معالجة المياه العادمة. وانطلق منها كما تعلمون الشطر الأول الخاص بالقناة الرئيسية التي تمر بالطريق الرئيسية للجماعة، وبعد مدة وجيزة من انطلاق هذا الشطر توقفت الأشغال لأسباب يمكن أن يتعرض لها أي مشروع؛ ولهذا السبب تم عقد عدة اجتماعات من اجل استئناف الأشغال، ولم يتم التوصل لأي حل؛ وكان آخر اجتماع بحضور السيد رئيس المجلس والسيد المقاول المكلف بانجاز المشروع، حيث تم الاتفاق على إعطاء مهلة لهذا الأخير تم تحديدها في خمسة عشرة يوما من اجل استئناف الأشغال، وإلا فسيتم تطبيق القانون الخاص بالصفقات العمومية وفسخ الصفقة ثم عرضها من جديد للمنافسة.

بالنسبة لمشروع محطة التصفية، يقول ممثل المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" فان الدراسات موجودة ومتوفرة، والعقار متوفر حيث تم اخذ الموافقة المبدئية للاحتلال المؤقت للملك الغابوي من طرف مصالح المياه والغابات؛ وهو مشروع متابع من طرف المصالح المركزية بالرباط لأنه مشروع كبير وسيتم بمعايير دولية. بالإضافة إلى أن مصالح المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" ارتأت انجاز محطة واحدة مشتركة بين جماعة القليعة وجماعة التمسية، تجنبا لانجاز مجموعة من المحطات، واحدة بالقليعة وأخرى بالتمسية، ومحطة أخرى بجماعة سيدي بيبي.

كما ذكر السيد الفاروق يوسف السادة أعضاء المجلس بأنه في آخر اجتماع بالمديرية الجهوية تم الاتفاق على انطلاق أشغال الشطر الثاني والذي سيخصص للأحياء المزودة بالماء الصالح للشرب؛ وفعلا تم انجاز الوثائق الخاصة بالصفقة وهي في طور الإعلان.

فيما يخص الصفقة الخاصة بمحطة المعالجة فقد كان من المقرر الإعلان عنها برسم سنة 2015، وتم تأجيلها إلى سنة 2016، وهذا الشطر متابع من طرف المصالح المركزية باتفاق مع وزارة الداخلية، وسيتم الإعلان عن الصفقة على مستوى الإدارة المركزية. ونحن على مستوى المديرية الجهوية، يقول السيد الفاروق يوسف، نود الإسراع بإخراج هذا المشروع إلى حيز الوجود لكونه المشروع المهيكل لمنطقة القليعة. كما وضح السيد ممثل المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" بان كل مشاريع التطهير السائل على الصعيد الوطني تكون بشراكة ما بين الجماعات ووزارة الداخلية والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء".

#### بالنسبة لمشروع التطهير السائل بالقليعة فان المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" وفر 50% من التمويل الإجمالي للمشروع عن طريق قرض ممنوح من طرف أربعة شركاء أجانب؛ وتبقى نسبة 50% من التمويل التي هي على عاتق الجماعة ووزارة الداخلية.

#### أعطيت الكلمة للسيد محمد سافع النائب الثالث لرئيس المجلس الجماعي الذي قال بأنه بعد العرض المقدم من طرف السيد ممثل المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء"، لم يقدم للمجلس ولو مبرر بسيط حول توقف الأشغال بالشطر الأول من مشروع التطهير السائل بالقليعة.

#### بالنسبة للاتفاقية، يقول السيد النائب، فنحن على علم بان هناك اتفاقية مبرمة بين المجلس السابق والمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء"؛ ونحن كمجلس جديد احترمنا بنود هذه الاتفاقية من اجل استمرارية المرفق العام. وبما أن هناك قانون يلزمنا احترامها، فانه طبقا لنفس القانون يمكن للمجلس أن يتخذ إجراءات أخرى في هذه الاتفاقية لأنها ليست قرانا منزلا.

#### فمن العيب، يقول السيد نائب الرئيس، أن نجد إدارة مسؤولة لم تحترم المواطن، ولم تحترم المجلس، ولم تحترم السلطات المحلية ممثلة في شخص السيد العامل؛ وعلى هذا الأساس توجهنا كمجلس إلى مصالح وزارة الداخلية، وكذا مصالح الوزارة المكلفة بالماء والبيئة من اجل إيجاد حل لمشكل مشروع التطهير السائل بالقليعة، لكن دون جدوى، ولم يبق لنا إلا التوجه إلى أعلى سلطة بالبلاد.

#### وتطرق السيد النائب في معرض حديثه عن كلام السيد ممثل المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" الذي قال بان اتفاقية الإطار بين الجماعة والمكتب متوفرة، التمويل متوفر من طرف الشركاء، بالإضافة إلى أن العقار المخصص لإنشاء محطة التصفية المشتركة بين جماعة القليعة وجماعة التمسية متوفر؛ وتابع السيد النائب بأنه تم عقد عدة اجتماعات تم الحديث من خلالها على أن الشطر الخاص بانجاز تم الإعلان عنه، وستنطلق الأشغال في القريب، ولحد الساعة لم نتوصل لأي شيء ولم تنطلق الأشغال. وأضاف قائلا بأننا سمعنا من السيد ممثل المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" بان جماعة سيدي بيبي هي الأخرى ستستغل محطة التصفية المتواجدة بتراب القليعة من اجل التفريغ، وعلى هذا الأساس، يقول السيد نائب الرئيس، فان جماعة القليعة ستصبح مطرحا للنفايات، والجماعة تؤدي ما يقارب من 100 مليون سنتيم سنويا مقابل دفن النفايات بمطرح تملاست باكادير من اجل نظافة المدينة. فليس من المعقول إفراغ المياه العادمة للجماعات المجاورة كلها بتراب جماعة القليعة، فاليوم نضيف جماعة التمسية وسيدي بيبي، وغدا نضيف جماعة وادي الصفاء وجماعة اشتوكة ايت باها إلى غير ذلك من الجماعات المجاورة. مضيفا على أن هناك مسالة أخرى جاءت على لسان السيد ممثل المكتب بان المشروع يحتوي على ستة اشطر، انطلق منها الشطر الأول، وفجأة توقفت الأشغال بهذا الشطر لأسباب لا نعلمها، ولم نتوصل بأي مبررات حول الأسباب الداعية لهذا التوقف، وأقول بان هناك لغز في هذه المسالة وأقولها وأتحمل مسؤولية ما أقول.

#### وبما أن المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" تربطه بالمقاول اتفاقية ودفتر تحملات؛ ومادام لم يلتزم بها فان للمكتب الوطني الحق في فسخ هذه الاتفاقية طبقا للقانون. كما أن في آخر اجتماع بالمديرية الجهوية تم الاتفاق على انه سيتم الإعلان عن الشطر الثاني أو الثالث بما في ذلك محطة المعالجة؛ ريتما يتم التوصل إلى حل بالنسبة لمشكل الشطر الأول؛ ولم يتم إلى حد الساعة أي شيء من هذا القبيل.

#### بالنسبة للاتفاقية التي تربط جماعة القليعة بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" ففي رأيي، يقول السيد نائب الرئيس، أطالب من المجلس أن يتخذ قرارا بخصوص هذه الاتفاقية، فليس من المعقول أن يكذبوا علينا ونحن نكذب على المواطنين، فهذا ليس مجالا للضحك أو الكذب فنحن مسؤولون ويحكمنا القانون وعلينا أن نتخذ القرار الصائب في هذه الاتفاقية، ومادام لم يتم احترام بنود الاتفاقية فمن الواجب علينا إلغاؤها.

#### أعطيت الكلمة من جديد للسيد الفاروق يوسف ممثل المدير الجهوي ورئيس قسم التنمية بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" حيث قال بان المشروع غير متوقف، ولم يتم إلغاؤه، بالنسبة للصفقة الأولى أو الشطر الأول هي في طور الإلغاء، ولحد الساعة لم يتم إلغاؤها لان هناك قانون يحكم الصفقات العمومية. وكما سبق وان أشرت إليه، يقول السيد الفاروق يوسف، فبالنسبة للأحياء المزودة بالماء الصالح للشرب فسيتم الإعلان عن الصفقة الخاصة بهذا الشطر، وتم انجاز كل الوثائق الخاصة به، وهو في طور الإعلان عن الصفقة.

#### كما أضاف قائلا بأننا نحن كمكتب وطني للماء الصالح للشرب لم نخل ببنود الاتفاقية، فعند الرجوع إليها نجد أن هناك بند ينص على انه قبل الإعلان عن الصفقة يتوجب علينا أولا أن نتوصل بمساهمة الجماعة في المشروع والتي تشكل نصف التمويل الإجمالي لمشروع التطهير السائل بالقليعة؛ ورغم عدم توصل المكتب بهذه المساهمة كاملة، لم نوقف المشروع بل قمنا بالإعلان عن الصفقة الخاصة بالمشروع.

#### أعطيت الكلمة للسيد منير بوحماد عضو المجلس الذي قال بأنه سيتدخل باختصار في إطار توضيح موجه للسادة ممثلي المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" خاصة قطاع التطهير السائل بان جميع المواعيد التي تم تقديمها للمجلس مند توقيع الاتفاقية إلى يومنا هذا لم يتم احترامها.

#### أعطيت الكلمة من جديد للسيد الفاروق يوسف ممثل المدير الجهوي ورئيس قسم التنمية بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" الذي أكد للسادة أعضاء المجلس بان أشغال التطهير السائل بالقليعة انطلقت في الوقت المحدد، والشطر الأول توقف خلال شهر شتنبر 2015، بعد ذلك تم عقد عدة اجتماعات من اجل إيجاد حل للمشكل لان الهدف هو استمرارية المشروع وليس توقيفه؛ ونحن اقترحنا على الشركة جميع الحلول الكفيلة باستئناف الأشغال، وكان آخر اجتماع مع المقاول بحضور رئيس المجلس، وتم الاتفاق على إرسال إنذار للشركة، بعدها إعطاء مهلة محددة في خمسة عشرة يوما لاستئناف الأشغال؛ وفي حالة عدم استئنافها خلال هذه المدة نقوم بفسخ الصفقة ويتم عرضها من جديد للمنافسة وتعويضها بصفقة أخرى طبقا لمقتضيات قانون الصفقات العمومية.

#### أعطيت الكلمة للسيد خليل صويلح النائب الثاني لرئيس المجلس الجماعي الذي تساءل عن المال المخصص لمياه الأمطار، وهل تم أخذها بعين الاعتبار أثناء الدراسة الخاصة بالتطهير السائل، لان مياه الأمطار بالقليعة تشكل مشكلا كبيرا خصوصا على مستوى المحور الرئيسي.

#### أعطيت الكلمة للسيد إبراهيم اكوش المكلف بدراسات التطهير السائل بالمكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء" الذي قال بان المكتب الوطني خلال المرحلة الأولى للدراسة أي ما قبل المشروع التمهيدي، قام بإعطاء فكرة عن كل الحاجيات الممكن توفيرها من اجل حماية منشات وقنوات الصرف الصحي من مشاكل مياه الأمطار.

#### وعلى هذا الأساس، يقول السيد إبراهيم اكوش، تم عقد اجتماع على مستوى عمالة انزكان ايت ملول تم من خلاله اخذ قرار خلال المجلس السابق على أن شركة العمران هي من سيقوم بانجاز دراسة مفصلة حول تصريف مياه الأمطار علما أن المكتب الوطني قبل المشروع التمهيدي قام بدراسة أولية أعطى من خلالها الحاجيات المطلوبة لانجاز هذه الدراسة المفصلة التي ستقوم بها شركة العمران بشراكة مع المنعشين العقاريين، هذه الدراسة التي ستتطلب تكاليف جد باهضة من اجل توصيل قنوات تصريف مياه الأمطار إلى واد سوس لان القليعة لا تتوفر على متنفس لصرف مياه الأمطار، والكل يعلم أن القليعة بها نقط سوداء لتجمع مياه الأمطار تقارب السبع نقط.

#### وأذكركم، يقول السيد إبراهيم اكوش، بان القرار الأخير هو انجاز هذه الدراسة المفصلة من طرف شركة العمران مع ملف استشارة المقاولات والتي ستعرض على مصالح المكتب الوطني من اجل إبداء الملاحظات.

#### وعلى هذا الأساس تم انجاز اتفاقية بين جماعة القليعة وشركة العمران، ومديرية الجماعات المحلية، ووكالة الحوض المائي من اجل توصيل قنوات تصريف مياه الأمطار إلى واد سوس. وتابع السيد إبراهيم اكوش كلامه قائلا بالفعل تم انجاز الدراسة الأولية من طرف شركة العمران وتم عرضها على مصالح المكتب الوطني من اجل إبداء الملاحظات، وفعلا تم إبداء مجموعة من الملاحظات بالإضافة إلى تزويد المكتب المكلف بإعداد هذه الدراسة بمجموعة من المعطيات من اجل إعادة صياغة وإعداد الدراسة النهائية وإخراجها إلى حيز الوجود.

#### أعطيت الكلمة للسيد الحسان المهدي النائب الأول لرئيس المجلس الجماعي الذي قال بان ساكنة القليعة استبشرت خيرا عندما انطلقت أشغال التطهير السائل بالقليعة، ولكن للأسف توقفت الأشغال خلال الأشهر القليلة الماضية، ولحد الساعة لم نعرف الأسباب الحقيقية وراء توقف أشغال الشطر الأول من المشروع؛ وأضاف السيد النائب قائلا بأنه حين تستفسر عن السبب لدى الشركة يجيبك المقاول بان هناك مشاكل بين الشركة والمكتب الوطني، وحين تستفسر مصالح المكتب الوطني يجيبك بان الشركة لم تحترم بنود الصفقة؛ ونحن كمسؤولين أصبحنا ننعت بالكذابة من طرف الساكنة التي صوتت علينا، لأننا خلال اجتماعاتنا مع المكتب الوطني سواء خلال المجلس السابق أو الحالي نأخذ منهم وعود ونبلغها للساكنة، لكن عدم الوفاء بها افقد فينا ثقة الساكنة.

#### وعلى هذا الأساس، يقول السيد الحسان المهدي، فانا أضم صوتي للأخ محمد سافع في إعادة النظر في الاتفاقية، لأننا لا يمكن أن نستمر مع من يعطونا وعود كاذبة وغير معقولة. بالنسبة لمسالة تواريخ انطلاق الأشطر الستة التي تم الاتفاق عليها لم تحترم من طرف مصالح المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب "قطاع الماء"، وإذا استمرت الأشطر المتبقية على الطريقة التي انطلق بها الشطر الأول، يقول السيد النائب، فانا أقول على أن تعميم التطهير السائل بالقليعة بصفة نهائية ربما يكون خلال سنة 2035، وهذا غير معقول؛ كما أنها أعطيت لنا وعود على انطلاقة الشطر الثاني، ولم نعرف ما هي الأحياء التي سيشملها هذا الشطر. أما بالنسبة للشطر الأول الخاص بالطريق الرئيسية فالأشغال مازالت متوقفة، وأخذنا وعود خلال اجتماع بالمديرية الجهوية على انه في حالة عدم استئناف الأشغال من طرف الشركة فان هذا الشطر سيتم تعويضه بصفقة أخرى وستستأنف الأشغال من طرف شركة جديدة على ابعد تقدير خلال الأول من شهر يناير؛ واليوم نسمع من السيد ممثل المكتب الوطني على انه لحد الساعة لم يتم إيجاد حل مع الشركة الحالية المتوقفة عن الأشغال، وهذا وعد رسمي أخذناه من ناس مسؤولين بالمديرية الجهوية وللأسف لم يتم الوفاء به.

#### بالنسبة لمحطة المعالجة، يقول السيد النائب، فبكل صراحة ارتكبنا جريمة في حق ساكنة القليعة خلال المجلس السابق لما وافقنا على انجاز المحطة بهذه المنطقة؛ ولكن تحملنا مسؤولية الأمر مقابل استفادة الساكنة من هذا المشروع الحيوي، وكما يقال"اللهم نصف خسارة ولا خسارة كاملة"؛ وكان هناك اتفاق رسمي، يضيف السيد الحسان المهدي، على أن هذه المحطة سيشترك فيها كل من جماعة القليعة والتمسية فقط، ونسمع اليوم جماعة سيدي بيبي، وربما كما قال الأخ محمد سافع غدا سيتم إضافة جماعة واد الصفاء واشتوكة ايت باها، وهذا غير معقول أقولها بكل صراحة، ولن أتحمل مسؤولية من خلال التصويت على إضافة أي جماعة أخرى للتفريغ بهذه المحطة، ولن نصوت على عبور أي قناة تابعة لأي جماعة أخرى تراب جماعة القليعة من اجل التفريغ بمحطة القليعة. وتابع السيد النائب قائلا بان الكل يعلم ان المسافة الفاصلة بين محطة المعالجة وتجزئة تلعينت الشطر الثاني التي تعتبر حي راقي بالمنطقة، كما يمكن اعتبارها مدينة القليعة الجديدة سوى 200 متر، وهذه جريمة في حق ساكنة هذه الأحياء المجاورة، واحمل نفسي المسؤولية كمستشار جماعي للسنوات الماضية لما رحبنا بمصالح المكتب الوطني للماء الصالح للشرب وفوضنا له التدبير المفوض لقطاعي الماء الصالح للشرب والتطهير السائل بالقليعة، حينها ظننا ان المكتب الوطني سيقدم الخدمات للساكنة في أحسن الظروف، وإذا بنا نتفاجأ بمجموعة من المشاكل نكون من خلالها قد وضعنا ساكنة القليعة في طامة كبرى. وأؤكد لكم يقول السيد النائب، على انه أن استمرت أشغال التطهير السائل بالقليعة على هذا المنوال فكونوا على يقين أن التغطية الكاملة للتطهير السائل بالقليعة سيتم ما بين 2022 و2030.

#### أعطيت الكلمة من جديد للسيد الفاروق يوسف الذي قال بأنه تم عقد اجتماع بالمديرية الجهوية للمكتب الوطني بحضور السيد الرئيس وتم الاتفاق على انطلاق الأشغال بمحطة التصفية خلال شهر يونيو على ابعد تقدير.

#### فيما يخص الصفقة الخاصة بالشطر الأول المتوقفة بها الأشغال حاليا فهي في طور الإلغاء، وبعد طلب الشركة لمهلة طبق القانون فقد تم إعطاؤها مهلة 15 يوما، وان لم تعد لاستئناف الأشغال بعد هذه المهلة، بعد ذلك يتم إلغاء الصفقة خلال أسبوع .

#### بالنسبة لقول العضو المحترم بان المجلس ارتكب جريمة في حق الساكنة جراء محطة التصفية، فلست متفق معه في هذا الكلام لان محطة التصفية بالقليعة هي من بين أجود المحطات على المستوى العالمي التي ليس لها أي تأثير على الأحياء السكنية المحيطة بها بالإضافة إلى أن هذه المحطة تنتج مياه صافية، فبالعكس فهذه ليست جريمة وإنما محافظة على البيئة لان المحطة ستنجز بمعايير دولية.

#### فيما يتعلق بذكر جماعة سيدي بيبي، فهذه الأخيرة لحد الساعة غير معنية نهائيا بمحطة القليعة، وإنما جاء ذكرها على سبيل التوجه المعتمد، لأنه لا يمكن انجاز محطة صغيرة على مستوى كل جماعة صغيرة وهذا هو التوجه المعتمد على صعيد الجهة.

#### أعطيت الكلمة للسيد الحسان المهدي النائب الأول للرئيس في إطار التعقيب على مداخلة السيد ممثل المكتب الوطني قائلا بان مجموعة من السادة الأعضاء يتساءلون عن إعطاء تاريخ محدد لانطلاق الأشغال، لان الكل هنا بما في ذلك الرأي العام والصحافة يريد أن يسمع تاريخ محدد من طرف المكتب الوطني للكهرباء والماء الصالح للشرب.

#### أعطيت الكلمة من جديد للسيد الفاروق يوسف الذي قال بان هناك حقيقة كذلك يجب أن يعرفها الجميع هي أن من بين بنود الاتفاقية هو أن المشروع يتم بشراكة بشراكة بين المكتب الوطني للماء الصالح للشرب وجماعة القليعة، وهذا يعني إن الكلفة الإجمالية لانجاز المشروع يتحملها الشريكين مناصفة بينهما، ومساهمة الجماعة تحملتها وزارة الداخلية، ولحد الساعة يقول السيد الفاروق يوسف لم يتوصل المكتب الوطني للماء الصالح للشرب بمساهمة الجماعة من طرف وزارة الداخلية. ولهذا نطلب منكم انتم كمجلس أن تبذلوا مجهودا في هذا المجال، لان نصيب الجماعة في هذا المشروع يتجاوز 132 مليون درهم؛ ولا يمكن الإعلان عن الصفقات في ظل غياب التمويل؛ وهذا حتى نتفادى مشكل عدم أداء مستحقات الشركات النائلة للصفقات، لان المكتب الوطني غالبا ما يقع في بعض مشاكل عدم أداء مستحقات بعض الشركات، لا لسبب سوى أن المكتب هو الآخر لم يتوصل بنصيب وزارة الداخلية في المشروع، لان المتداول على الصعيد الوطني هو انجاز مشاريع التطهير السائل بشراكة مع وزارة الداخلية.

#### وعلى هذا الأساس يضيف السيد الفاروق يوسف فاني اطلب من المجلس بدل مجهود على الصعيد المركزي بوزارة الداخلية من اجل الإفراج عن باقي مساهمة جماعة القليعة في هذا المشروع.

#### أعطيت الكلمة للسيد عبد الرحيم فدواش عضو المجلس الذي شكر الإخوة الأعضاء الذين تدخلوا في مجموعة من النقط التي كنت أود أن أتدخل فيها، وكما يعلم الجميع فان مشروع التطهير السائل بالقليعة هو مشروع مهم ولحد الساعة فهو يقف حجر عثرة أمام انجاز مجموعة من المشاريع الأخرى التي تهم البنية التحتية، والتي يعزم المجلس انجازها على تراب الجماعة.

#### بالنسبة لتوقف الأشغال، يقول السيد العضو المحترم، فانا أضيف صوتي لصوت الإخوة المتدخلين، لأننا مازلنا لم نسمع إجابات شافية وكافية في هذا المجال. وأضاف، نحن نعلم المراحل القانونية التي ينص عليها قانون الصفقات العمومية، لكن هذا لا يمنع من معرفة الأسباب الحقيقية وراء توقف الأشغال بالطريق الرئيسية لأننا أصبحت توجه إلينا أصابع الاتهام من الشارع. بالإضافة إلى أن توقف الأشغال وفسخ الصفقة يعني أن انطلاق الأشغال من جديد من طرف شركة جديدة لن يتم إلا في غضون سنتين على الأقل. أما انطلاقة الاشطر الأخرى فالله اعلم بتاريخ انطلاق الأشغال بها.

#### فيما يخص اشتراك المحطة بين مجموعة من الجماعات، فانا أضم صوتي لصوت الإخوة الأعضاء المتدخلين في هذا الباب، لان هذه المحطة لن تقوى على جماعات كثيرة ولو أنجزت بمعايير أكثر من دولية.

#### بالنسبة لمياه الأمطار يقول السيد عبد الرحيم فدواش، وكما قال قبلي السيد النائب الثاني للرئيس، فان الكل يعلم الكوارث التي تقع بالقليعة خلال فصل الشتاء، بالإضافة إلى أن بالقليعة أكثر من سبع نقط سوداء، أما بالنسبة لدراسة مياه الأمطار التي ستتكلف بها شركة العمران فلماذا لا يتم انجاز دراسة واحدة لكل من التطهير السائل ومياه الأمطار حتى لا نضطر إلى حفر الطريق الرئيسية مرة أخرى بعد تأهيلها.

#### أخذ الكلمة السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي قائلا بأنه حضر عدة اجتماعت متكررة في موضوع توقف أشغال الشطر الأول من المشروع كان آخرها اجتماع حضره رفقة السيد النائب الأول بمقر المديرية الجهوية للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب برئاسة السيد المدير الجهوي، وبحضور السيد الفاروق يوسف، وهذا كان خلال شهر نونبر 2015، وأضاف السيد الرئيس قائلا بأننا تحدثنا من خلاله عن فسخ الصفقة، كما اتفقنا على إرسال إنذار لصاحب الشركة، بعده إعطاؤه مهلة 15 يوم، إن لم يستأنف الأشغال بعدها فسيتم فسخ الصفقة. واليوم يضيف السيد الرئيس بان الأخ الفاروق يخبرنا اليوم ونحن في شهر فبراير 2016 بان الإنذار تم إرساله لصاحب الشركة والمهلة لم تنته بعد؛ وهذا يعني أن المتفق عليه خلال اجتماع شهر نونبر لم يتم الوفاء به من طرف المديرية الجهوية للمكتب الوطني بعد ثلاثة أشهر من الاجتماع.

#### بالنسبة للشطر الثاني يقول السيد الرئيس، أخذنا وعد من طرف السيد الفاروق على أساس أن الملفات الخاصة بالصفقة جاهزة وسيتم الإعلان عنها على أساس أن تنطلق الأشغال خلال شهر يناير 2016، ونحن اليوم في شهر فبراير، ولم ينطلق أي شيء، مع العلم انه في جميع اللقاءات مع السيد إبراهيم اكوش فانه يخبرنا بان جميع الدراسات الخاصة بمشروع الصرف الصحي بالقليعة متوفرة وجاهزة، ولم يبق سوى الإعلان عن الصفقات وانطلاق الأشغال، ولحد الآن فان الصفقة الخاصة بالشطر الثاني لم يتم الإعلان عنها، مع العلم أن نسبة الأشغال بجماعة التمسية تجاوزت 90%، وهم اليوم ينتظرون انطلاق الأشغال بمحطة التصفية.

#### وأضاف السيد رئيس المجلس قائلا بأنه خلال اجتماع بمقر عمالة انزكان ايت ملول حضره كذلك السيد الفاروق ممثل المكتب الوطني للماء الصالح للشرب، حيث تطرق من خلاله هذا الأخير إلى أن الصفقة الخاصة بمحطة التصفية تم تأجيلها من 2015 إلى 2016 لان هذه الصفقة ستخضع لمعايير دولية وربما سيتم الإعلان عنها على الصعيد الوطني والدولي. نحن اليوم لم نعرف بعد هل تم الإعلان عن هذه الصفقة أم لا؟ وهل سيتم الإعلان عنها خلال سنة 2016 أم إلى السنة القادمة؟ وبالتالي فنحن نريد جواب من طرف السيد يوسف الفارق رغم صعوبته، لان الجواب عن هذا السؤال المتعلق بالصفقة الخاصة بمحطة التصفية ربما يمكن أن نسمعه من المصالح المركزية بالرباط.

#### بالنسبة للشطر الثاني من المشروع والذي يهم الأحياء والأزقة، يقول السيد الرئيس، نريد معرفة هل ستنطلق الأشغال خلال هذا الشهر أم لا؟ مع العلم انه تم الإفراج عن 4 مليون درهم تم دفعها من طرف وزارة الداخلية إلى حساب المكتب الوطني للماء الصالح للشرب، تم أضيف إليها 3 مليون درهم، أي ما مجموعه 07 مليون درهم، مع العلم أن الصفقة الخاصة بالشطر الأول ميزانيتها 09 مليون درهم، مما يعني أن مساهمة وزارة الداخلية في الشطر الأول من المشروع تجاوزت 50%، ولم ينجز لحد الساعة؛ بالإضافة إلى أن هناك فائض يمكن من الإعلان عن الصفقة الخاصة بالشطر الثاني من المشروع، مع العلم إن الدراسات موجودة كما يقول السيد إبراهيم اكوش، لان ما يؤخر الصفقة هو الدراسة، وهي الآن موجودة؛ وكما تعلمون فان المدة الخاصة بالإعلان عن الصفقة كما جاء بالقانون الخاص بالصفقات العمومية هو 30 يوما. فهل سنرى الأشغال بالشطر الثاني من المشروع خلال بداية شهر مارس أو في النصف منه؟ هذا سؤال طرحة السيد الرئيس على السيد يوسف الفاروق ويريد منه جوابا عليه.

#### أعطيت الكلمة من جديد للسيد الفاروق يوسف الذي ذكر السادة أعضاء المجلس بأنه كما سبق وان اتفقنا على أن الأحياء المزودة بالماء الصالح للشرب هي من ستنطلق بها أشغال التطهير السائل في إطار الصفقة الخاصة بالشطر الثاني، لأنه لا يمكن ربط الأحياء الغير المزودة بالماء الصالح للشرب بشبكة الصرف الصحي.

#### قمنا بمعاينة، يقول السيد الفاروق يوسف من اجل تحديد المنطقة المزودة بالماء الصالح للشرب، وبالفعل تم تحديدها، وتم إعداد الوثائق الخاصة بالإعلان عن الصفقة وهي الآن في طور المراقبة من طرف مصالح المديرية الجهوية للمكتب الوطني، لان الصفقة قبل الإعلان عنها تكون خاضعة لمراقبة المصالح التابعة للمديرية الجهوية من اجل إبداء الرأي وإعطاء الملاحظات بما في ذلك مصلحة الاقتناءات والمصلحة التقنية ومصلحة الأشغال، ولهذا فقد تم إعداد هذه الصفقة دون الربط المباشر، لأنه لا يمكن الحديث عن الربط حتى تمر القناة الرئيسية. وأضاف السيد الفاروق يوسف، بان هذا الشطر موجود وسيتم عرضه على مصلحة الاقتناءات من اجل إعداد ملف الاستشارة، وسأتحدث معكم يقول السيد ممثل المكتب الوطني للماء الصالح للشرب بربع السنة، فخلال ربع السنة الأول من هذه السنة أي من شهر يناير إلى شهر مارس، سيتم الإعلان عن الصفقة الخاصة بهذا الشطر لان هناك طرق من الواجب علينا إتباعها، كما أن هناك تواريخ من الواجب علينا كذلك احترامها، وبما أن الصفقة سيتم الإعلان عنها دوليا فان الأمر يحتم علينا نشر الإعلان الخاص بالصفقة بموقع AFD لأنها هي الممولة للمشروع، بعد ذلك يجب علينا احترام المدة القانونية التي بعدها نقوم بنشر الإعلان عن الصفقة بالجرائد، ونحن مازلنا في هذا الالتزام.

#### بالنسبة للشق الثاني، فلا يمكنني الإجابة عليه، يقول السيد الفاروق يوسف، لأنه خارج اختصاصاتنا، وانتم راسلتم وزارة الداخلية، وهذه الأخيرة ستراسل الإدارة المركزية للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب، ومن المفروض أنكم ستتوصلون بجواب، لكن ما يمكن أن أقوله لكم هو أن هذه الصفقة كانت مبرمجة وتم تأجيلها باتفاق بين الإدارة المركزية ووزارة الداخلية لاكراهات هم أدرى بها، ربما تكون مالية أو غيرها، وانتم كمجلس يمكن أن تتوصلون بجواب في الموضوع من طرف الإدارة المركزية.

#### أعطيت الكلمة للسيد محمد بلعسري عضو المجلس الذي تساءل عن كلام السيد ممثل المكتب الوطني عن الشطر الثاني من المشروع والذي سيهم الأحياء المزودة بالماء الصالح للشرب، هل المقصود هنا من كلامه الأحياء التي مرت بها الشبكة، أم التي تم ربط منازلها بالعدادات، وان كان يتحدث عن هذه الأخيرة فان الخطأ ليس خطا الساكنة. وهذا الربط بالماء يتخبط في مشاكل لا تعد ولا تحصى، كما أن هذه العملية يتم من خلالها ابتزاز المواطنين بكل صراحة فبمجرد التوجه إلى المكتب لوضع الملف فان المواطن مطالب بأداء مبلغ من المال مقابل ربط منزله بالماء الصالح للشرب في اقرب وقت؛ وان لم يدفع فعليه الانتظار. وأنا كمستشار جماعي يقول السيد محمد بلعسري وضعت ملفي بالإدارة وقيل لي من طرف الموظف المكلف باستقبال الملفات انتظر دورك، ومازلت انتظر دوري ما يزيد على ثلاثة أشهر، ولم أصرح بصفتي بل تقدمت مثلي مثل كافة المواطنين بالقليعة. بالإضافة إلى أن الساكنة لا يتوصلون بتوصيل مقابل وضع الملف بالإدارة، ولما استفسرت عن الأمر أجابني الموظف بأنهم هكذا يتعاملون مع المواطنين بالإدارة.

#### أعطيت الكلمة للسيد إبراهيم اكوش الذي قال بان تساؤل السيد العضو هل ستهم الصفقات فقط الأماكن المزودة بالماء الشروب، فاخبره بان اتفاقية التدبير المفوض الخاصة بالقليعة تكلفتها 264 مليون سنتيم يعني 26 مليار سنتيم، ونحن نحاول تعميم الشبكة على مستوى المدينة، ولكن سنبدأ بالأماكن التي يسمح لنا القانون أن نبدأ بها، وهي تلك التي تم ربطها بالماء الصالح للشرب؛ نحن لم نقل، يقول السيد إبراهيم اكوش لن سنعلن عن صفقة دون أخرى، ولكن سنعلن عن الصفقة الخاصة بالأحياء المزودة بالماء الشروب، في انتظار الإعلان عن باقي الصفقات الأخرى.

#### وأضاف السيد إبراهيم اكوش بان المجلس السابق فرض علينا تقسيم المشروع إلى مجموعة من الصفقات. لماذا؟ لكي نشجع اليد العاملة بالمنطقة، ولكي نربح الوقت. ولو قمنا بإعداد صفقة واحدة قيمتها 200 مليون درهم، وننتظر الشركة النائلة لهذه الصفقة متى ستنجز لنا هذا المشروع. ولهذا فبالتنسيق مع المجلس اتفقنا على تقسيم المشروع إلى سبع صفقات، يعني سبع شركات، صحيح انه لا يمكن لأحد أن يجتهد فوق القانون، لقد تم الإعلان عن الصفقة الأولى وانطلقت الأشغال، ثم وقع ما وقع وتوقفت الأشغال نظرا لوقوع مشاكل مع الشركة، ولهذا سنتبع المساطر القانونية كي يرتاح جميع الأطراف، ولا يمكن لطرف أن يخرق القانون كي يرضي الطرف الآخر، لا لشيء إلا أن القانون يجب أن يحترم.

#### بالنسبة للصفقات الأخرى، يقول السيد إبراهيم اكوش فسيتم الإعلان عنها صفقة تلو الأخرى، فبعد الصفقة الأولى سيتم الإعلان عن الصفقة الثانية الخاصة بالضفة اليمنى للطريق الرئيسية نظرا لارتفاع نسبة التزود بها بالماء الصالح للشرب خلال الربع الأول من هذه السنة.

#### أخذ الكلمة من جديد السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي الذي اختتم النقاش حول هذه النقطة المتعلقة بالتطهير السائل باقتراح القيام بزيارة لمحطة التصفية الكائنة بمدينة مراكش.

#### ثم بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب النقاش حول الشطر الثاني من هذه النقطة والمتعلق بالماء الصالح للشرب فإننا نطلب من السادة ممثلي المكتب الوطني للماء الصالح للشرب أن يجيبونا على مجموعة من الأسئلة؛ فبالنسبة للربط بالماء الصالح للشرب فان الكل يعاني معاناة حقيقية، فحينما نتوجه إلى الإدارة بالملف، والسيد عضو المجلس تحدث عن هذه المسالة أثناء تدخله، ولم يدل بصفته حتى لا يعامل معاملة خاصة، بل توجه إلى المكتب مثله مثل أي مواطن. حينما يضع المواطن ملفه بإدارة المكتب الوطني للماء الصالح للشرب بالقليعة فانه يتعرض للابتزاز صراحة ويتم توجيهه عند المدعو فتاح آدا أردت العداد، وهذا الأخير لن يتم تركيبه بمنزل المواطن إلا عند أدائه لمبلغ 300 درهم أو 200 درهم، وان لاحظ انك ميسور يطلب منك 500 درهم، يقول السيد الرئيس، وهذا هو الصحيح، والسيد عضو المجلس لن يكذب، وان أردتم شهود من السكان فهم موجودون، والعديد من الساكنة تقدموا بشكاية للسيد الباشا في الموضوع. حتى المكتب التابع لمصالح المكتب الوطني للماء الصالح للشرب بالقليعة، غير معروف المكان المتواجد به، توجه السيد القائد بالقليعة ذات يوم يبحث عن المكتب ولم يجد مكانه، وتم توجيهه إلى العمارة المتواجد بها، ولم يعرف أين يوجد بها، عيب أن إدارة المكتب الوطني لم تضع لافتة على الطريق تشور بها للمكتب، لماذا تمت تخبئته؟ الله اعلم، يمكن لا يريدون أن يعرف المواطنون مكان تواجد المكتب.

#### السيد الحبيب يتوفر الآن على شكاية من ساكنة زنقة بحي الجنان تنقصهم 50 متر من شبكة الماء الصالح للشرب، وطلب منهم المدعو فتاح 5000 درهم.

#### أعطيت الكلمة للسيد ممثل المكتب الوطني للماء الصالح للشرب الذي تساءل عن من هو المدعو فتاح، مؤكدا انه لا يشتغل معهم أي احد اسمه فتاح.

#### أخذ الكلمة من جديد السيد رئيس المجلس الجماعي الذي قال له بان المدعو فتاح معروف على صعيد القليعة، وان كنتم لا تعرفونه فأين له بعدادات الماء التابعة لمصالحكم، كما انه يتوفر على أدوات العمل التابعة لكم، كما انه توجه بعداد لأحد المواطنين بحي التقدم وطلب منه 100 درهم، ولما رفض أن يؤدها له عاد بالعداد وتركه.

#### وعلى هذا الأساس، يقول السيد رئيس المجلس بان المشكل تفاقم وعليكم معالجته في اقرب وقت، واقسم لكم بان الساكنة تعاني من مشكل الربط بالماء الصالح للشرب.

#### بالنسبة للتمويل الخاص بمشروع الماء الصالح للشرب، فليس فيها أي مشكل لان نصيب الجماعة الذي تكلفت به وزارة الداخلية تم تحويله كاملا لحساب المكتب الوطني للماء الصالح للشرب، يعني ليس هناك مشكل التمويل، ستقولون بان هناك صفقات خاصة بتركيب العدادات تقرب قيمتها من 04 مليون درهم؛ ولكن أتمنى أن يكون الحل لهذا المشكل.

#### كما أضاف السيد الرئيس قائلا باني قمت بعقد اجتماع مع بعض جمعيات المجتمع المدني بساحل الخمايس وساحل بنعنفر وقدموا لي عرضا حول مشكل الساكنة بهذه الأماكن، فوجدت مشكل يندى له الجبين جراء وجود مثل هذا المشكل بالمغرب. المشكل أن هذه الساكنة تستفيد من عداد واحد تابع لجمعية معينة ومنه اخذوا خمس صنابر وضعوها في مكان منحدر، ولا يأتيهم الماء إلا ابتداء من الثالثة صباحا، ويجلس المواطن على كرسي وينتظر قدوم القليل من الماء. وعليه أخبركم أن كل الأحياء المتواجدة بساحل جماعة القليعة تعاني مشكل ندرة المياه، وإذا كان مشروع الماء الصالح للشرب متعثر بسبب مشكل في التمويل فاطلب منكم إخبارنا من اجل القيام باللازم.

#### فيما يخص مشاكل الاعطاب المتعلقة بتسريب المياه، كان مشكل بالقرب من حي الحاج بلعيد يتعلق بعطب في القناة الخاصة بالماء الصالح للشرب بالقرب من بركة للمياه العادمة، وكانت المياه الصالحة للشرب عند طفوها بالسطح تنزل إلى الشبكة من جديد عند انخفاض ضغط المياه بالشبكة وتنزل معها المياه العادمة، واتصلت بالأخ سعيد ازكاغ من اجل إصلاحها ولا شيء من هذا حصل، ولمدة 15 يوما وأنا اتصل هاتفيا وأطالب بإصلاح هذا العطب ولم يستجب لطلبي كرئيس للمجلس، عيب فنحن صوت علينا المواطنون لنبلغ همومهم ومشاكلهم لكم ولغيركم من الإدارات وانتم موظفون مسئولون ومكلفون بتلبية طلباتهم وأغراضهم. وعليه أتمنى أن نجد حلولا لكل المشاكل العالقة على مستوى مشروع الماء الصالح للشرب.

#### أعطيت الكلمة للسيد علي سالم الصلاي نائب الرئيس الذي قال بأن الساكنة تقدمت بمجموعة من الشكايات يلتمسون من خلالها حذف الغرامة التي تضاف على المواطنين والمقدرة ب 30 درهما في حالة عدم أداء الفاتورة في الوقت المحدد؛ وقد تم عقد اجتماع في الموضوع مع ممثلي المكتب الوطني للماء الصالح للشرب بالقليعة وكانوا قد قدموا لنا وعود بإزالتها، وإذا بها مازالت تطبق على المتأخرين في الأداء.

#### هناك مشكل آخر يقول السيد النائب يتعلق بالتأخير في إصدار الفاتورة في وقتها المحدد، هنا نتساءل هل السبب في تماطل الموظف المكلف، أم أن هناك نقص في عدد المستخدمين بالوكالة.

#### أعطيت الكلمة للسيد محمد بلعسري عضو المجلس الذي طرح سؤال حول السبب في إقصاء بعض الأحياء، كما تساءل السيد عضو المجلس عن من يسير وكالة القليعة التابعة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب، هل يسيرها موظفون تابعون للمكتب الوطني؟ أم يسيرها أشخاص آخرون بتراب الجماعة؟ لان حينما يتوجه المواطن لمقر الوكالة من اجل وضع الملف الخاص بالربط بالماء الصالح للشرب، يخبره الموظف المكلف بأنه ليس من حقه الاستفادة، لان فلان أو علان اخبره بان بذمة صاحب الملف مبلغ ألف درهم للجمعية؛ فهل هذا معقول؟ واخبر السيد العضو الحاضرين بان هذا تساؤل كبير نضع عليه علامة استفهام كبيرة؛ ونتمنى أن نسمع جواب عنه من طرف السادة ممثلي المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

#### بالنسبة لتأخر إصدار الفواتير يقول السيد عضو المجلس، فانا أضم صوتي لصوت الأخ علي سالم الصلاي، لان تأخير إصدار الفواتير يرفع نسبة الاستهلاك إلى الاشطر الباهظة الثمن.

#### أعطيت الكلمة للسيد عبد الرحيم فدواش عضو المجلس الذي تساءل عن عدم استفادة بعض الأحياء من الشبكة الموزعة للماء الشروب، وان كان الحي أو الزنقة تنقصه كمية قليلة من القنوات تخبر الشركة ساكنة الحي بأنهم هم من سيتحملون مصاريف مد هذه القنوات، وهذا غير معقول.

#### أعطيت الكلمة للسيد الحسان المهدي نائب الرئيس الذي شاطر الإخوة المتدخلين في تدخلاتهم، مضيفا أن الشكايات متعددة من طرف الساكنة، ومن طرف جمعيات المجتمع المدني من اجل ربط منازل الساكنة بالماء الشروب؛ وتم عقد اجتماع في الموضوع مع المدير الجهوي وأعطي لنا وعد بانطلاق أشغال صفقة تضم 3000 عداد ستنطلق مع بداية شهر فبراير، لكن لم يتم الوفاء به.

#### بالنسبة لتأخير الفواتير فانا أضم صوتي للإخوة المتدخلين قبلي في الموضوع،وهذا يثقل كاهل الساكنة، والكل يعلم أن اغلب ساكنة القليعة حالتهم المادية ضعيفة.

#### أعطيت الكلمة للسيد محمد سافع نائب الرئيس الذي تحدث عن الدراسة الخاصة بمشروع الماء الصالح للشرب، والتي يقول على أنها ربما أنجزت سنة 2008، وكان عدد المنخرطين آنذاك يقدرون بحوالي 7800 منخرط، وفي سنة 2014 جاء المكتب الوطني للماء الصالح للشرب من اجل تطبيق هذه الدراسة على ارض الواقع، وهنا أتساءل يقول السيد النائب، هل تمت إعادة الدراسة؟ أم تم اعتماد الدراسة التي أنجزت سنة 2008، لان ما يتحدث عنه السادة أعضاء المجلس مخالف لأرض الواقع حيث أصبح عدد المنخرطين خلال سنة 2014 يناهز 22000 منخرط.

#### بالنسبة للابتزاز يقول السيد النائب الذي تحدث عنه السادة الأعضاء، ففي اغلب الأحيان يتم بطريقة غير مباشرة، باستخدام وسيط يتمثل في سمسار أو العون الذي كان يشتعل بإحدى جمعيات الماء الشروب، وهذا واقع لا يمكن إنكاره. وهناك أيضا مشكل يتعلق بشبابيك الأداء بالقليعة ونتمنى أن يكون له حل من طرف المكتب الوطني للماء الصالح للشرب.

#### أخذ الكلمة من جديد السيد رئيس المجلس الجماعي الذي اختصر تدخلات السادة الأعضاء في ثلاث تساؤلات طلب من السادة ممثلي المكتب الوطني الإجابة عنها، وهي كالتالي:

#### إقصاء بعض الأحياء بالقليعة من الربط بالماء الصالح للشرب.

#### تأخير إصدار الفواتير.

#### مشكل الابتزاز والسماسرة.

#### أعطيت الكلمة للسيد ممثل المكتب الوطني للماء الصالح للشرب الذي قال بان تدخله سيكون بطريقة يحاول من خلالها الجواب على كل التساؤلات، وفي نفس الوقت إعطاء نبذة عن مشروع الماء الصالح للشرب بالقليعة.

#### فكما أشار السيد نائب الرئيس أثناء تحدثه عن الدراسة، يقول السيد ممثل المكتب الوطني، فان الدراسة الخاصة بالماء الصالح للشرب أنجزت سنة 2005، وأعطيت نتائجها سنة 2007، وكانت قد ضمت حوالي 7800 منخرط. أما فيما يخص الصفقات الخاصة بالماء الصالح للشرب فقد ابتدأ الإعلان عنها خلال سنة 2009، وكنا آنذاك نتحدث عن 7800 منخرط، انطلقت الأشغال وتم الانتهاء منها سنة 2010؛ وابتدأ التدخل الفعلي للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب بالقليعة سنة 2012، وتمت البداية بتجزئة تلعينت الشطر الأول، وكان عدد المنخرطين بهذه التجزئة آنذاك 120 منخرط. ومنذ يناير 2012 إلى يناير 2013 والمكتب الوطني للماء الصالح للشرب بالقلبعة يسير 120 منخرط، وهذه المسالة، يقول السيد ممثل المكتب الوطني للماء الصالح للشرب، خلقت لنا مشكل حتى على الصعيد المركزي. كما تحدث عن المشاريع التي تم انجازها بالقليعة على مستوى قطاع الإنتاج من اجل الرفع من قيمة التزود بالماء الصالح للشرب.

#### تسلمنا اللوائح يضيف السيد ممثل المكتب الوطني للماء الصالح للشرب الخاصة بمنخرطي الجمعيات في شهر نونبر 2013؛ وعند التسليم كان عدد المنخرطين قد وصل 19412 منخرط. كما أن كل المشاريع التي تم انجازها بالقليعة في مجال الماء الصالح للشرب، فقد تم انجازها مواكبة مع ارتفاع عدد الساكنة، لأننا نعرف الحالة الديموغرافية لجماعة القليعة والتي هي في تزايد مستمر. وبعد الدراسة التي تم انجازها والتي شملت حوالي 9000 منخرط، تبقى لنا بعدها بعض الأحياء التي لم تشملها هذه الدراسة، ولم يتم تغطيتها بشبكة الماء الصالح للشرب، وهذا راجع إلى كونها انشات بعد الدراسة. وخلال سنة 2011 قمنا بانجاز دراسة داخلية شملت 25 كيلومتر من قنوات الماء الشروب لتغطية كافة تراب جماعة القليعة؛ والغلاف المالي الذي تم طلبه من المصالح المركزية لتغطية الأحياء التي لم تشملها شبكة الماء الصالح للشرب هو 10 مليون درهم، وتم اخذ الموافقة المبدئية في الموضوع، وننتظر الموافقة النهائية بعدها سنعمل على الإعلان عن الصفقة.

#### وعلى العكس من ذلك يقول السيد ممثل المكتب الوطني للماء الصالح للشرب فنحن لم ننتظر الصفقة وقمنا بمساعدة المديرية الجهوية بنقل بعض المبالغ المالية التي لم يتم الالتزام بها في أماكن أخرى على صعيد الجهة، فحصلنا على فنحن لم ننتظر الصفقة وقمنا بمساعدة المديرية الجهوية بنقل بعض المبالغ المالية التي لم يتم الالتزام بها في أماكن أخرى على صعيد الجهة، فحصلنا على 3,2 مليون درهم، وسيتم من خلالها اقتناء حوالي 4000 عداد بمستلزماته حتى يتم تجنب تأخير المواطن عن الربط بالماء الشروب، وحاليا لدينا 9040 منخرط. والمواطنون الذين ترد أسماؤهم بلوائح الجمعيات يتم ربط منازلهم بالماء الصالح للشرب بالمجان. ولا يمكن لأي احد أن يطلب منهم مقابل مادي، والموظفون العاملون بالوكالة كلكم تعرفونهم جيدا، وليس بيننا موظف اسمه فتاح. وأقدم لكم السيد الحبيب بلحركة الرئيس الحالي لوكالة القليعة، والسيد سعيد ازكاغ فهو رئيس الوحدة التي تجمع القليعة والتمسية، وخلال هذه الأيام توصلنا بقرار تسمية السيد الحبيب بلحركة كرئيس بوكالة القليعة، وهو المسئول المباشر الآن أمامكم، ويمكن التعامل معه.

#### أخذ الكلمة من جديد السيد رئيس المجلس الجماعي الذي شكر السيد ممثل المكتب الوطني للماء الصالح للشرب الذي قدم للسادة أعضاء المجلس توضيحا عن الاشطر المتبقية والتي سيتم انجازها لتغطية كافة تراب الجماعة بالماء الصالح للشرب.

#### وفي الأخير أعطيت الكلمة للسيد الحبيب بلحركة الرئيس الحالي لوكالة القليعة الذي طمأن السادة أعضاء المجلس بأنه رهن إشارة المجلس وساكنة القليعة، كما أن كل المشاكل التي تحدث عنها السادة الأعضاء سيتم أخذها بعين الاعتبار من اجل وضع حد لكل التلاعبات التي تطال الساكنة.

#### كما أكد السيد الحبيب بلحركة انه وبعد معاينته لبعض المشاكل رفقة السيد الرئيس التي أكد انه سيعمل جاهدا على تخطيها، كما أن عقود الاشتراك ستكون جاهزة بعد تحرير جميع الملفات الخاصة بالمنخرطين داخل البرنامج المعلوماتي.

#### أخذ الكلمة من جديد السيد رئيس المجلس الجماعي الذي شكر السادة ممثلي المكتب الوطني للماء الصالح للشرب على تلبية الدعوة، كما شكر لهم سعة الصدر للرد على استفسارات السادة الأعضاء، وأكد لهم أن اجتماعنا هذا لم يأت إلا لشيء واحد ألا وهو مصلحة المواطن، وشكرا للجميع.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض والمناقشة، صادق السادة أعضاء المجلس الجماعي القليعة بإجماع ستة وعشرين عضوا (26 عضو)؛ على دراسة وتقييم مآل مشروع التطهير السائل بالقليعة؛ وتعثر مشروع تزويد ساكنة جماعة القليعة بالماء الصالح للشرب ؛ وذلك على الشكل التالي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **المصوتون بنعم: 26 عضوا وهم السادة:** | | **المصوتون بلا:** | **الممتنعون عن التصويت:** |
| 1. محمد بيكز 2. الحسان المهدي 3. خليل صويلح 4. محمد سافع 5. الحسن المنصوري 6. علي سالم الصلاي 7. مينة دجاج 8. رقية اومنصور 9. محمد سافع 10. محمد اكتير 11. الحسين المليح 12. الحسين دجاج 13. عبد الله اوبرايم | 1. العربي الخليل 2. إدريس المهادي 3. محمد رامي 4. عبد الله موتمر 5. محمد العيدي 6. عبد الرحمان رزقي 7. منير بوحماد 8. لحفظ الخليل 9. عبد الرحيم فدواش 10. محمد بلعسري 11. أحمد ابن سعيد 12. الحسنية رفيع 13. رمية اسكيكة | لا أحد. | لا أحد. |

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

**النقطة الثانية:**

**المصادقة على مشروع اتفاقية جديدة**

**بين جماعة القليعة ومحامي الجماعة**

**العرض:**

أخذ الكلمة مجددا السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي القليعة الذي قدم لهذه النقطة على الشكل التالي:

في إطار تجديد الاتفاق مع المحامي، الذي يسهر على تمثيل جماعة القليعة والمرافعة في القضايا الرائجة أمام محاكم المملكة المختلفة والمؤسسات القضائية مدعية كانت أو مدعى عليها وكذا الدفاع عن موظفيها والعاملين بها متى كانوا طرفا في القضايا التي ترفع ضد الجماعة. وكذا الدفاع عن المصالح العامة لها، ندرج مشروع اتفاقية جديدة تخضع لمصادقة مجلسكم الموقر. وقد جاء مشروع هذه الاتفاقية على الشكل التالي:

**عقد اتفاقية**

**بين جماعة القليعة ممثلة في شخص رئيس مجلسها**

**السيد محمد بيكز؛ من جهة**

**والأستاذ: حسن بوعلي محامي بهيئة اكادير والعيون؛ من جهة أخرى**

* بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
* بناء على الظهير الشريف رقم 101.08.1 الصادر في 20 شوال 1429 الموافق 20 أكتوبر 2008 بتنفيذ القانون رقم 28.08 المتعلق بتعديل القانون المنظم لمهنة المحاماة.
* بناء على المرسوم رقم 2.09.411 الصادر في 17 محرم 1431(03 يناير 2010) بسن نظام لمحاسبة الجماعات المحلية و مجموعاتها.
* بناء على دورية السيد وزير الداخلية تحت عدد 152 بتاريخ 16 نونبر 1994 المتعلقة بالاتفاقيات التي تبرمها الجماعات المحلية قصد الدفاع عن حقوقها.
* بناء على مقرر المجلس الجماعي القليعة المتخذ خلال دورته العادية لشهر فبراير 2016 والذي وافق بموجبه على تنصيب الأستاذ حسن بوعلي الجاعل محل المخابرة شارع عبد الرحيم بوعبيد، عمارة الحمراء، الطابق الأول، رقم 2 و 3؛ محاميا لجماعة القليعة.

**تم الاتفاق والتراضي على ما يلي:**

**الفصل الأول:** إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة القليعة ينيب الأستاذ حسن بوعلي محامي بهيئة اكادير و العيون لتمثيل جماعة القليعة أمام محاكم المملكة المغربية المختلفة والمؤسسات القضائية مدعية كانت أو مدعى عليها وكذا الدفاع عن موظفيها والعاملين بها متى كانوا طرفا في القضايا التي ترفع ضد الجماعة في إطار المهام الداخلة في ممارسة مهنة المحاماة للأستاذ حسن بوعلي الذي قبل هذا التعيين، وهذا الامتياز ويمتد هذا التعيين والامتياز إلى:

* إخبار الجماعة بجميع مراحل الدعوى.
* التنسيق مع الجماعة في إعداد المذكرات الدفاعية.
* تقديم جميع الاستشارات القانونية للجماعة.
* موافاة الجماعة بنسخ من الأحكام والقرارات.

**الفصل الثاني:** يتم إبلاغ المحامي بجميع القضايا كتابيا بواسطة المراسلة، وعلى جماعة القليعة إبداء وجهة نظرها في الحل الذي تراه للقضية في إطار الحفاظ على مصالحها؛ وفي هذا السياق تلتزم الجماعة بتزويد المحامي بكل الحجج والمستندات والوثائق الرسمية والأصلية أو المطابقة للأصل (وفقا للفصل 445 من ا ع) من اجل دعم موقفها في كل دعوى على حدة.

**الفصل الثالث:** تحتفظ جماعة القليعة بحقها في إلغاء العقد عند إخلال محامي الجماعة بإحدى الالتزامات المذكورة أعلاه دون أن يكون له الحق في المطالبة بأي تعويض.

**الفصل الرابع:** يتقاضى الأستاذ حسن بوعلي عن المهام المذكورة أعلاه أتعابا مقدارها (30.000) درهم ثلاثون ألف درهم. تلتزم الجماعة بأداء مستحقات الدفاع من أتعاب وغيرها بالشكل الذي سيأتي لها دون أن يتجاوز أمد الوفاء محور السنة الحالية المعنية بالتكليف.

هذا المبلغ لا تدخل فيه الصوائر التي تستوجبها كل قضية من رسوم قضائية ورسوم التنبر، وترجمة الوثائق وصوائر الخبراء و الأعوان القضائيين والتنقلات وكل الرسوم التي يتحملها المحامي، والتي تفرضها القضية وان جماعة القليعة تلتزم بأداء الصوائر والرسوم المقرونة بالتواصيل.

**الفصل الخامس:** يلتزم المحامي فور إعفائه من مهمته أو انتهاء صلاحية العقد الحالي ، وفي اجل لا يتعدى 30 يوما من تاريخ إشعاره بإعفائه أو من نهاية العقد ، بتمكين جماعة القليعة من كشف لمجموع القضايا التي لا تزال رائجة أمام المحاكم والتي تهمها مدعية كانت أم مدعى عليها، وبتزويد الجماعة بكل الوثائق الأصلية التي لم يتم تقديمها إلى المحكمة قبل تاريخ الإعفاء.

**الفصل السادس:** إن المحامي الموقع أدناه يلتزم بالتوقف عن ممارسة مهام النيابة عن الجماعة بمجرد إشعاره بإعفائه من مهمته.وفي نهاية نفس اليوم عليه أن يخبر الجهات المعنية بذلك وان يوجه إعلاما فوريا إلى كل المحاكم التي تروج لديها قضايا الجماعة.

**الفصل السابع:** انه في حالة وجود قضية تتناقض فيها مصالح جماعة القليعة مع مصالح الزبناء المعاقدين لمكتب الأستاذ حسن بوعلي على هذا الأخير العمل على تقريب وجهات النظر وإجراء محاولة صلح بين الجماعة وزبنائه. وفي حالة عدم توصله إلى أي صلح فان له الخيار في أن يدافع عن مصالح الجماعة شخصيا أو يسند ذلك إلى محام أخر يختاره مع إشعار جماعة القليعة بذلك.

**الفصل الثامن:** حدد أمد هذا العقد في مدة سنة واحدة كاملة من فاتح يناير 2016 إلى غاية 31 دجنبر 2016 وهي مدة قابلة للتجديد ضمنيا بنفس المدة، ويحتفظ كل طرف بحقه في فسخ هذا العقد أو طلب تعديله بشرط إشعار الطرف الأخر بواسطة رسالة مضمونة مع الإشعار بالتوصل ثلاثة أشهر قبل انتهائها.

**الفصل التاسع:** إن محل المخابرة لكل طرف هذا العقد هو عنوانه المحدد أعلاه.

القليعة في .................................................

الأستاذ المحامي رئيس المجلس الجماعي القليعة

تأشيرة السيد عامل عمالة انزكان ايت ملول

مصادقة سلطة الوصاية

**المناقشة:**

بعد اطلاع السادة أعضاء المجلس على مشروع الاتفاقية؛ ذكر السيد الرئيس السادة الأعضاء بأن الأستاذ حسن بوعلي هو محامي بهيئة اكادير، وهو من أبناء القليعة، محامي كفء ويستحق كل التشجيع، يقول السيد الرئيس، كما أن هذه الاتفاقية عارية من كل لبس؛ بالإضافة إلى أن هناك تخفيض في الأتعاب من 40 000,00 درهم إلى 30 000,00 درهم.

بعد ذلك فتح السيد الرئيس باب النقاش في وجه السادة أعضاء المجلس، حيث طلب التدخل كل من:

أعطيت الكلمة للسيد منير بوحماد عضو المجلس الجماعي القليعة الذي استحسن فكرة تخفيض الأتعاب السنوية للمحامي؛ لكن يقول السيد العضو، كان من الممكن الاتصال بالسيد إبراهيم الطوير المحامي السابق للجماعة ومناقشته في مسألة تخفيض أتعاب المحاماة، وأظن انه لن يمانع في ذلك؛ وأضاف السيد العضو بأنه أستاذ كفء ويستحق كل التقدير، والدليل على ذلك أنه منذ توليه مهام الدفاع عن مصالح الجماعة أمام المحاكم لم يخسر أية قضية. كما اقترح العضو المحترم على السيد رئيس المجلس الاتصال بالمحامي السابق للجماعة وشكره باسم المجلس الجماعي القليعة على كل المجهودات المبذولة للدفاع عن مصالح الجماعة خلال السنوات الفارطة.

أخذ الكلمة السيد رئيس المجلس مذكرا السيد منير بوحماد عضو المجلس بان الجماعة توصلت مؤخرا بإعذار بتنفيذ القرار الصادر عن المحكمة الاستئنافية الإدارية بمراكش والقاضي في منطوقه بأداء تعويض لفائدة. السيد بوحسن الحسين.

أعطيت الكلمة للسيد ادريس المهادي عضو المجلس الجماعي القليعة الذي استحسن إبرام الاتفاقية مع الأستاذ بوعلي مادام هو من أبناء المنطقة، وعلينا تشجيعه مثله مثل باقي أبناء القليعة.

أعطيت الكلمة للسيد عبد الرحيم فدواش عضو المجلس الجماعي القليعة الذي ضم صوته لفكرة السيد ادريس المهادي؛ مضيفا بان مشروع الاتفاقية الذي توصل السادة أعضاء المجلس بنسخة منه لم يكن ليوقع من طرف السيد رئيس المجلس ومحامي الجماعة الجديد إلا بعد المصادقة عليه من طرف المجلس. كما أن محل مخابرة المحامي المشار إليه بديباجة مشروع الاتفاقية لم يتم تحديد إسم المدينة.

أخذ الكلمة مجددا السيد رئيس المجلس الذي قال بان التوقيع على مشروع الاتفاقية كان مبدئيا فقط، لأن المحامي الجديد للجماعة توصل بجميع الملفات المتعلقة بجماعة القليعة منذ بداية شهر يناير من السنة الجارية. أما فيما يخص تحديد المدينة التابع لها محل المخابرة الخاص بالمحامي الجديد للجماعة فهي مدينة اكادير، وكان هذا خطأ مطبعي فقط وسيتم إضافة اسم المدينة وشكرا.

**المقرر المتخذ من طرف المجلس:**

بعد العرض والمناقشة، صادق السادة أعضاء المجلس الجماعي القليعة بإجماع خمسة وعشرين عضوا (25 عضو)؛ على اتفاقية جديدة بين جماعة القليعة ومحامي الجماعة؛ وذلك على الشكل التالي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **المصوتون بنعم: 25 عضوا وهم السادة:** | | **المصوتون بلا:** | **الممتنعون عن التصويت:** |
| 1. محمد بيكز 2. الحسان المهدي 3. محمد سافع 4. الحسن المنصوري 5. علي سالم الصلاي 6. مينة دجاج 7. رقية اومنصور 8. محمد سافع 9. محمد اكتير 10. الحسين المليح 11. الحسين دجاج 12. عبد الله اوبرايم 13. العربي الخليل | 1. إدريس المهادي 2. محمد رامي 3. عبد الله موتمر 4. محمد العيدي 5. عبد الرحمان رزقي 6. منير بوحماد 7. لحفظ الخليل 8. عبد الرحيم فدواش 9. محمد بلعسري 10. أحمد ابن سعيد 11. الحسنية رفيع 12. رمية اسكيكة | لا أحد. | لا أحد. |

وقد جاء مشروع اتفاقية الشراكة على الشكل التالي:

**عقد اتفاقية**

**بين جماعة القليعة ممثلة في شخص رئيس مجلسها السيد محمد بيكز؛ من جهة**

**والأستاذ: حسن بوعلي محامي بهيئة اكادير والعيون؛ من جهة أخرى**

* بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
* بناء على الظهير الشريف رقم 101.08.1 الصادر في 20 شوال 1429 الموافق 20 أكتوبر 2008 بتنفيذ القانون رقم 28.08 المتعلق بتعديل القانون المنظم لمهنة المحاماة.
* بناء على المرسوم رقم 2.09.411 الصادر في 17 محرم 1431(03 يناير 2010) بسن نظام لمحاسبة الجماعات المحلية و مجموعاتها.
* بناء على دورية السيد وزير الداخلية تحت عدد 152 بتاريخ 16 نونبر 1994 المتعلقة بالاتفاقيات التي تبرمها الجماعات المحلية قصد الدفاع عن حقوقها.
* بناء على مقرر المجلس الجماعي القليعة المتخذ خلال دورته العادية لشهر فبراير 2016 والذي وافق بموجبه على تنصيب الأستاذ حسن بوعلي الجاعل محل المخابرة شارع عبد الرحيم بوعبيد، عمارة الحمراء، الطابق الأول، رقم 2 و 3 اكادير؛ محاميا لجماعة القليعة.

**تم الاتفاق والتراضي على ما يلي:**

**الفصل الأول:** إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة القليعة ينيب الأستاذ حسن بوعلي محامي بهيئة اكادير والعيون لتمثيل جماعة القليعة أمام محاكم المملكة المغربية المختلفة والمؤسسات القضائية مدعية كانت أو مدعى عليها وكذا الدفاع عن موظفيها والعاملين بها متى كانوا طرفا في القضايا التي ترفع ضد الجماعة في إطار المهام الداخلة في ممارسة مهنة المحاماة للأستاذ حسن بوعلي الذي قبل هذا التعيين، وهذا الامتياز ويمتد هذا التعيين والامتياز إلى:

* إخبار الجماعة بجميع مراحل الدعوى.
* التنسيق مع الجماعة في إعداد المذكرات الدفاعية.
* تقديم جميع الاستشارات القانونية للجماعة.
* موافاة الجماعة بنسخ من الأحكام والقرارات.

**الفصل الثاني:** يتم إبلاغ المحامي بجميع القضايا كتابيا بواسطة المراسلة، وعلى جماعة القليعة إبداء وجهة نظرها في الحل الذي تراه للقضية في إطار الحفاظ على مصالحها؛ وفي هذا السياق تلتزم الجماعة بتزويد المحامي بكل الحجج والمستندات والوثائق الرسمية والأصلية أو المطابقة للأصل (وفقا للفصل 445 من ا ع) من اجل دعم موقفها في كل دعوى على حدة.

**الفصل الثالث:** تحتفظ جماعة القليعة بحقها في إلغاء العقد عند إخلال محامي الجماعة بإحدى الالتزامات المذكورة أعلاه دون أن يكون له الحق في المطالبة بأي تعويض.

**الفصل الرابع:** يتقاضى الأستاذ حسن بوعلي عن المهام المذكورة أعلاه أتعابا مقدارها (30.000) درهم ثلاثون ألف درهم. تلتزم الجماعة بأداء مستحقات الدفاع من أتعاب وغيرها بالشكل الذي سيأتي لها دون أن يتجاوز أمد الوفاء محور السنة الحالية المعنية بالتكليف.

هذا المبلغ لا تدخل فيه الصوائر التي تستوجبها كل قضية من رسوم قضائية ورسوم التنبر، وترجمة الوثائق وصوائر الخبراء و الأعوان القضائيين والتنقلات وكل الرسوم التي يتحملها المحامي، والتي تفرضها القضية وان جماعة القليعة تلتزم بأداء الصوائر والرسوم المقرونة بالتواصيل.

**الفصل الخامس:** يلتزم المحامي فور إعفائه من مهمته أو انتهاء صلاحية العقد الحالي ، وفي اجل لا يتعدى 30 يوما من تاريخ إشعاره بإعفائه أو من نهاية العقد ، بتمكين جماعة القليعة من كشف لمجموع القضايا التي لا تزال رائجة أمام المحاكم والتي تهمها مدعية كانت أم مدعى عليها، وبتزويد الجماعة بكل الوثائق الأصلية التي لم يتم تقديمها إلى المحكمة قبل تاريخ الإعفاء.

**الفصل السادس:** إن المحامي الموقع أدناه يلتزم بالتوقف عن ممارسة مهام النيابة عن الجماعة بمجرد إشعاره بإعفائه من مهمته.وفي نهاية نفس اليوم عليه أن يخبر الجهات المعنية بذلك وان يوجه إعلاما فوريا إلى كل المحاكم التي تروج لديها قضايا الجماعة.

**الفصل السابع:** انه في حالة وجود قضية تتناقض فيها مصالح جماعة القليعة مع مصالح الزبناء المعاقدين لمكتب الأستاذ حسن بوعلي على هذا الأخير العمل على تقريب وجهات النظر وإجراء محاولة صلح بين الجماعة وزبنائه. وفي حالة عدم توصله إلى أي صلح فان له الخيار في أن يدافع عن مصالح الجماعة شخصيا أو يسند ذلك إلى محام أخر يختاره مع إشعار جماعة القليعة بذلك.

**الفصل الثامن:** حدد أمد هذا العقد في مدة سنة واحدة كاملة من فاتح يناير 2016 إلى غاية 31 دجنبر 2016 وهي مدة قابلة للتجديد ضمنيا بنفس المدة، ويحتفظ كل طرف بحقه في فسخ هذا العقد أو طلب تعديله بشرط إشعار الطرف الأخر بواسطة رسالة مضمونة مع الإشعار بالتوصل ثلاثة أشهر قبل انتهائها.

**الفصل التاسع:** إن محل المخابرة لكل طرف هذا العقد هو عنوانه المحدد أعلاه.

القليعة في .................................................

الأستاذ المحامي رئيس المجلس الجماعي القليعة

مصادقة السيد عامل عمالة انزكان ايت ملول

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

**النقطة الثالثة:**

**المصادقة على مقرر يقضي بإحداث فروع للحالة المدنية**

**وتصديق الإمضاء بجماعة القليعة**

**العرض:**

أخذ الكلمة مجددا السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي للقليعة الذي قدم لهذه النقطة على الشكل التالي:

تأتي هذه النقطة في إطار المصادقة على مقرر يقضي بإحداث ثلاثة فروع للحالة المدنية وتصديق الإمضاء بالنفوذ الترابي لجماعة القليعة، بكل من الملحقتين الإداريتين الأولى والثانية، وحي العزيب والتي سيتم من خلالها تقريب الإدارة من ساكنة الأحياء المجاورة لها، وتمكينهم من الاستفادة من خدمات مرفق الحالة المدنية في أحسن الظروف؛ وكذا من أجل انجاز وثائقهم الشخصية المتعلقة بتصحيح الإمضاء والإشهاد بالتطابق، دون تكليفهم عناء التنقل إلى المكتب المركزي بمقر جماعة القليعة. وتأتي مصادقة مجلسكم الموقر على هذا المقرر بعد موافقة وزارة الداخلية على إحداث هذه المكاتب الفرعية، موضوع رسالة السيد وزير الداخلية عدد 42 D بتاريخ 08 يناير 2016.

**المناقشة:**

أعطيت الكلمة للسيد منير بوحماد عضو المجلس الذي أكد للسيد رئيس المجلس بان هناك عرقلة على مستوى المكتب الفرعي المتواجد بالملحقة الإدارية الأولى؛ وذلك يقول السيد عضو المجلس بان المواطنين القاطنين بحي مولاي ادريس المتواجد قبالة الملحقة الإدارية الأولى، حينما يتوجه أحدهم للمكتب الفرعي لقضاء أغراضه الإدارية يتم توجيهه للمكتب الفرعي المتواجد بالملحقة الإدارية الثانية، بحكم انه تابع لها إداريا؛ وهذا مخالف للهدف الذي أنشئت من أجله هذه المكاتب ألا وهو تقريب الإدارة من المواطنين.

أخذ الكلمة السيد رئيس المجلس مؤكدا للسيد العضو المحترم أنه تم الحسم في هذا المشكل، حيث تم إعطاء التعليمات بأن المواطنين الذي يودون الحصول على بطاقة شخصية للحالة المدنية فإنها تسلم لهم في كل المكاتب القريبة إليهم؛ وكذا بالنسبة لتصديق الإمضاء والإشهاد بالتطابق.

أما فيما يخص تسجيل الولادات والوفيات والحصول على نسخة موجزة أو نسخة كاملة من الحالة المدنية، فلابد من التوجه إلى المكتب التابع له محل السكنى إداريا.

**المقرر المتخذ من طرف المجلس:**

بعد العرض والمناقشة، صادق السادة أعضاء المجلس الجماعي القليعة بإجماع ستة وعشرين عضوا (26 عضو)؛ على مقرر يقضي بإحداث فروع للحالة المدنية وتصديق الإمضاء بجماعة القليعة؛ وذلك على الشكل التالي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **المصوتون بنعم: 26 عضوا وهم السادة:** | | **المصوتون بلا:** | **الممتنعون عن التصويت:** |
| 1. محمد بيكز 2. الحسان المهدي 3. خليل صويلح 4. محمد سافع 5. الحسن المنصوري 6. علي سالم الصلاي 7. مينة دجاج 8. رقية اومنصور 9. محمد سافع 10. محمد اكتير 11. الحسين المليح 12. الحسين دجاج 13. عبد الله اوبرايم | 1. العربي الخليل 2. إدريس المهادي 3. محمد رامي 4. عبد الله موتمر 5. محمد العيدي 6. عبد الرحمان رزقي 7. منير بوحماد 8. لحفظ الخليل 9. عبد الرحيم فدواش 10. محمد بلعسري 11. أحمد ابن سعيد 12. الحسنية رفيع 13. رمية اسكيكة | لا أحد. | لا أحد. |

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

**النقطة الرابعة:**

**المصادقة على محضر لجنة تحديد انطلاق اثمنة بيع المواد المتلاشية**

**والمنقولات المحجوزة التي لم تسحب في الآجال القانونية**

**العرض:**

أخذ الكلمة مجددا السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي للقليعة الذي قدم لهذه النقطة على الشكل التالي:

طبقا لمقتضيات الفصل الثالث عشر من القرار الجبائي رقم 01/2008 بتاريخ 21 ابريل 2008 المصادق عليه بتاريخ 09 ابريل 2008 والذي ابتدأ العمل به بتاريخ 21 ابريل 2008؛ والذي ينص على بيع المواد المتلاشية والمنقولات المحجوزة داخل المستودع البلدي والتي لم يطالب بها أصحابها في الوقت المحدد. وبعد معاينة اللجنة المكلفة بتحديد أثمنة انطلاق البيع لكافة المنقولات المتلاشية وكذا المحجوزات التي لم تسحب في الآجال القانونية من طرف أصحابها، وبعد اجتماع لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة بتاريخ 21 يناير 2016، تم إعداد محضرين الأول خاص بتحديد الحد الأدنى لأثمنة انطلاق بيع المحجوزات التي لم تسحب في الآجال القانونية؛ والثاني خاص بتحديد الحد الأدنى لأثمنة انطلاق بيع المنقولات المتلاشية التي استوفت الآجال القانونية؛ وذلك عن طريق السمسرة العمومية.

وفي هذا الصدد فإن مجلسكم الموقر مدعو للمصادقة على هذين المحضرين لتتمكن الإدارة الجماعية من مباشرة باقي المسطرة المتبعة في هذا الصدد.

بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيدة رمية اسكيكة رئيسة لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، من اجل تلاوة المحضرين اللذين جاءا على الشكل التالي:

**محضر تحديد الحد الأدنى لثمن بيع**

**المحجوزات التي استوفت الآجال القانونية والمستغنى عنها**

في يوم الثلاثاء 19 يناير 2016 على الساعة الثالثة زوالا قامت اللجنة المكونة من السادة:

* علي سالم الصلاي : نائب رئيس المجلس الجماعي للقليعة
* محمد العايدي : نائب رئيسة لجنة الميزانية و الشؤون المالية والبرمجة
* الحسين لكتايف : نائب وكيل المداخيل بجماعة القليعة
* محمد خطاب : رئيس القسم المالي بجماعة القليعة
* زكرياء طالب : رئيس مكتب المخزن الجماعي بجماعة القليعة
* طارق اعويدات : رئيس مكتب المحجز الجماعي بجماعة القليعة

بالانتقال الى المستودع الجماعي بالقليعة قصد تحديد الحد الأدنى لثمن بيع المحجوزات و المنقولات المتلاشية التي استوفت الآجال القانونية للحجز.

وبعد المعاينة، تم تحديد اثمنة المحجوزات في اللائحة أسفله على الشكل التالي:

**الدراجات النارية / الدراجات الهوائية**

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | | | | | | |
| **8.000,00** | **الحالة** | **رقم الإطار** | **الصنف** | | **نوع المحجوز** | | **رقم الحجز** | | **ر.ت** | |
|  |  | MOTO MBKLIBERO NOIR | | دراجة نارية | | 31/2014 | | 01 | |
|  |  | 103 CLIP NOIR | | دراجة نارية | | 32/2014 | | 02 | |
| غير صالحة |  | دراجة عادية | | دراجة عادية | | 38/2014 | | 03 | |
|  |  | MOTO LIBERO NOIR | | دراجة نارية | | 46/2014 | | 04 | |
|  |  | MOTO 103 ROUGE | | دراجة نارية | | 57/2014 | | 05 | |
| غير صالحة |  | MOTO MBK SUNG NOIR | | دراجة نارية | | 61/2014 | | 06 | |
|  |  | MOTO 103 NOIR | | دراجة نارية | | 64/2014 | | 07 | |
|  |  | MOTO MBK NOIR | | دراجة نارية | | 65/2014 | | 08 | |
| \_ | \_ | PIECES DETACHES | | قطع غيـار الدرجات | | 69/2014 | | 09 | |
|  |  | PEUGEOT CLASSIC ROUGE | | دراجة نارية | | 80/2014 | | 10 | |
|  |  | MOTO BICANE أصفر | | دراجة نارية | | 85/2014 | | 11 | |
|  |  | MOTO PEUGEOT BLEU | | دراجة نارية | | 86/2014 | | 12 | |
|  |  | MOTO MBK SWING NOIR | | دراجة نارية | | 101/2014 | | 13 | |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | | | | | | |
| **15.000,00** | **الحالة** | **رقم الإطار** | | **الصنف** | | **نوع المحجوز** | | **رقم الحجز** | | **ر.ت** |
|  |  | | MOTO VITESSE JAGOURE NOIR | | دراجة نارية | | 36/2014 | | 01 |
| غير صالحة |  | | MOTO VITESSE RICING NOIR | | دراجة نارية | | 58/2014 | | 02 |
|  |  | | MOTO VITESSE SUZUKISO NOIR | | دراجة نارية | | 73/2014 | | 03 |
|  |  | | MOTO NEW WAVE NOIR VITENE | | دراجة نارية | | 84/2014 | | 04 |
|  |  | | MOTO KIMCO GILITY 50 | | دراجة نارية | | 89/2014 | | 05 |
|  |  | | MOTO VITESSE DOCKER | | دراجة نارية | | 97/2014 | | 06 |
|  |  | | MOTO VITESSE JAGOUARS MOTOCYCLE | | دراجة نارية | | 99/2014 | | 07 |
| غير صالحة |  | | MOTO VITESSE NEW WAVE CYRVS ROUGE | | دراجة نارية | | 103/2014 | | 08 |
|  |  | | MOTO RICING 46 BLEU | | دراجة نارية | | 105/2014 | | 09 |
|  |  | | MOTO VITESSE C90 MOTORINHO | | دراجة نارية | | 106/2014 | | 10 |
|  |  | | MOTO VITESSE DOCKER 46 NOIR | | دراجة نارية | | 107/2014 | | 11 |
|  | 0179388 | | MOTO VITESSE DOCKER | | دراجة نارية | | 2014/112 | | 12 |
|  |  | | JAGOUARS NOIR JAPANTECH | | دراجة نارية | | 2014/116 | | 13 |
|  |  | | C90 SUPER DOCKER | | دراجة نارية | | 2014/117 | | 14 |
|  |  | | C90 DAYNE DOCKER BLEU NOIR | | دراجة نارية | | 2014/118 | | 15 |

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | | |
| **3.000,00** | **الحالة** | **رقم الإطار** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
|  |  | MOTO SECOOTER YAMAHA DISK BRACKE NOIR | دراجة نارية | 68/2014 | 01 |
|  |  | MOTO SECOOTER MBK BLEU MARINE | دراجة نارية | 70/2014 | 02 |
|  |  | SECOTER NOIR NOIR | دراجة نارية | 81/2014 | 03 |

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | | |
| **5.000,00** | **الحالة** | **رقم الإطار** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
|  |  | MOTO VITESSE BERGMAN 400 BLEU | دراجة نارية | 67/2014 | 01 |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | | |
| **2.000,00** | **الحالة** | **رقم الإطار** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
|  | \*81101705\* | TRIPORTEUR BLEU | دراجة نقل البضائع | 111/2014 | 01 |

**- المحجوزات- السيارات**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | |
| **10.000,00** | **رقم الصفيحة** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
| 18021-أ-8 | PEUGOET 205 | سيارة | 03/03/2012 | 01 |

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | |
| **5.000,00** | **رقم الصفيحة** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
| بدون ترقيم | RENAULT LAGUNA | سيارة | 17/2013 | 02 |

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | |
| **5.000,00** | **رقم الصفيحة** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
| 10067-أ-14 | HONDA | سيارة | 61/2013 | 03 |

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | |
| **2.500,00** | **رقم الصفيحة** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
| 3126-57المغرب | TRANSITE FORD | سيارة | 72/2014 | 04 |

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | |
| **5.000,00** | **رقم الصفيحة** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
| 1566-17-1 | TAXI MERCEDES | سيارة | 79/2014 | 05 |

**محجوزات أخرى**

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **المحجوزات** | | | | |
| **ملاحظات** | **الثمن** | **العدد** | **نوع المحجوز** | **ر.ت** |
|  | **1.500,00** | **01** | برويطة لابريك | 01 |
|  | **01** | قالب لابريك حديد | 02 |
|  | **03** | عربة حديدية | 03 |
|  | **03** | سيزاي حديد | 04 |
|  | **01** | كيس من البوشون | 05 |
|  | **05** | الة تركيب غلاقة قنينة زجاج | 06 |
|  | **03** | كرماتة | 07 |
|  | **06** | ملاسة | 08 |
|  | **03** | بينسة | 09 |
|  | **02** | منشار صغير | 10 |
|  | **01** | ميزان الماء | 11 |
|  | **02** | منشار كبير | 12 |
|  | **24** | موازين | 13 |
|  | **08** | طالوش | 14 |
|  | **10 KG** | كيلو للوزن حديد | 15 |
|  | **06** | بارصول شمسي | 16 |
|  | **02** | قالب حديد للإصلاح الأحذية | 17 |
|  | **07** | تريتو حديد | 18 |

وقد أجمع أعضاء اللجنة على أثمنة المحجوزات و المنقولات المتلاشية بالشكل الذي جاء به الجدول أعلاه.

**حرر بالقليعة في 19 يناير 2016**

**التوقيعات**

**وكالة المداخيل** **القسم المالي** **المخزن الجماعي المحجز الجماعي**

**لجنة الميزانية و الشؤون المالية والبرمجة نائب رئيس المجلس الجماعي**

**\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\*\***

**محضر تحديد الحد الأدنى لثمن بيع**

**المنقولات المتلاشية التي استوفت الآجال القانونية**

في يوم الثلاثاء 19 يناير 2016 على الساعة الثالثة زوالا قامت اللجنة المكونة من السادة:

* علي سالم الصلاي : نائب رئيس المجلس الجماعي للقليعة
* محمد العايدي : نائب رئيسة لجنة الميزانية و الشؤون المالية والبرمجة
* الحسين لكتايف : نائب وكيل المداخيل بجماعة القليعة
* محمد خطاب : رئيس القسم المالي بجماعة القليعة
* زكرياء طالب : رئيس مكتب المخزن الجماعي بجماعة القليعة
* طارق اعويدات : رئيس مكتب المحجز الجماعي بجماعة القليعة

بالانتقال الى المستودع الجماعي بالقليعة قصد تحديد الحد الأدنى لثمن بيع المنقولات المتلاشية التي استوفت الاجال القانونية للحجز.

وبعد المعاينة، تم تحديد اثمنة المنقولات المتلاشية في اللائحة أسفله على الشكل التالي:

**السيارات**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المنقولات المتلاشية** | | | | |
| **6.000,00** | **رقم الصفيحة** | **الصنف** | **نوع** | **رقم** | **ر.ت** |
| J139414 | CITROEN 15 | سيارة | - | 01 |

**الدراجات النارية**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المنقولات المتلاشية** | | | | | |
| **3.000,00** | **رقم الإطار** | **رقم الصفيحة** | **النوع** | **نوع** | **رقم** | **ر.ت** |
|  | V42360 | DOCKER | دراجة | - | 01 |
|  | V42361 | DOCKER | دراجة | - | 02 |
|  | V37223 | MBK | دراجة | - | 03 |
|  | V25430 | PEUGOET | دراجة | - | 04 |

**متلاشيات أخرى**

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **المتلاشيات** | | | | |
| **ملاحظات** | **الثمن** | **العدد** | **نوع المتلاشية** | **ر.ت** |
|  | **5.000,00** | **120** | حاويات القمامة | 01 |
| **78** | عجلات مطاطية مختلفة الأحجام | 02 |
| **-** | محول كهربائي | 03 |
| **-** | قطع غيار متنوع للسيارات و الشاحنات | 04 |

وقد أجمع أعضاء اللجنة على أثمنة المحجوزات و المنقولات المتلاشية بالشكل الذي جاء به الجدول أعلاه.

**حرر بالقليعة في 19 يناير 2016**

**التوقيعات**

**وكالة المداخيل** **القسم المالي** **المخزن الجماعي المحجز الجماعي**

**لجنة الميزانية و الشؤون المالية والبرمجة نائب رئيس المجلس الجماعي**

**المناقشة:**

أخذ الكلمة من جديد السيد رئيس المجلس الجماعي القليعة الذي وضح للسادة أعضاء المجلس بأنه بناء على مراسلة الجماعة الموجهة لمصالح الدرك الملكي بالقليعة من اجل موافاة الجماعة بمعلومات حول السيارات المحجوزة من طرفهم.

وبعد توصلنا، يقول السيد الرئيس، بجواب مصالح الدرك الملكي في الموضوع؛ تبين أن الجماعة لن تتمكن من بيع بعض السيارات نظرا لتورط أصحابها في قضايا مازالت رائجة أمام المحاكم.

وعليه، فسيتم تعديل المحضر المشار إليه أعلاه، والخاص ببيع السيارات المحجوزة التي استوفت الآجال القانونية.

**المقرر المتخذ من طرف المجلس:**

بعد العرض والمناقشة، صادق السادة أعضاء المجلس الجماعي القليعة بإجماع ستة وعشرين عضوا (26 عضو)؛ على محضري لجنة تحديد انطلاق أثمنة بيع المواد المتلاشية والمنقولات المحجوزة التي لم تسحب في الآجال القانونية؛ وذلك على الشكل التالي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **المصوتون بنعم: 26 عضوا وهم السادة:** | | **المصوتون بلا:** | **الممتنعون عن التصويت:** |
| 1. محمد بيكز 2. الحسان المهدي 3. خليل صويلح 4. محمد سافع 5. الحسن المنصوري 6. علي سالم الصلاي 7. مينة دجاج 8. رقية اومنصور 9. محمد سافع 10. محمد اكتير 11. الحسين المليح 12. الحسين دجاج 13. عبد الله اوبرايم | 1. العربي الخليل 2. إدريس المهادي 3. محمد رامي 4. عبد الله موتمر 5. محمد العيدي 6. عبد الرحمان رزقي 7. منير بوحماد 8. لحفظ الخليل 9. عبد الرحيم فدواش 10. محمد بلعسري 11. أحمد ابن سعيد 12. الحسنية رفيع 13. رمية اسكيكة | لا أحد. | لا أحد. |

وقد جاء هذين المحضرين على الشكل التالي:

**محضر تحديد الحد الأدنى لثمن بيع**

**المحجوزات التي استوفت الآجال القانونية والمستغنى عنها**

في يوم الثلاثاء 19 يناير 2016 على الساعة الثالثة زوالا قامت اللجنة المكونة من السادة:

* علي سالم الصلاي : نائب رئيس المجلس الجماعي للقليعة
* محمد العايدي : نائب رئيسة لجنة الميزانية و الشؤون المالية والبرمجة
* الحسين لكتايف : نائب وكيل المداخيل بجماعة القليعة
* محمد خطاب : رئيس القسم المالي بجماعة القليعة
* زكرياء طالب : رئيس مكتب المخزن الجماعي بجماعة القليعة
* طارق اعويدات : رئيس مكتب المحجز الجماعي بجماعة القليعة

بالانتقال الى المستودع الجماعي بالقليعة قصد تحديد الحد الأدنى لثمن بيع المحجوزات و المنقولات المتلاشية التي استوفت الآجال القانونية للحجز.

وبعد المعاينة، تم تحديد اثمنة المحجوزات في اللائحة أسفله على الشكل التالي:

**الدراجات النارية / الدراجات الهوائية**

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | | | | | | |
| **8.000,00** | **الحالة** | **رقم الإطار** | **الصنف** | | **نوع المحجوز** | | **رقم الحجز** | | **ر.ت** | |
|  |  | MOTO MBKLIBERO NOIR | | دراجة نارية | | 31/2014 | | 01 | |
|  |  | 103 CLIP NOIR | | دراجة نارية | | 32/2014 | | 02 | |
| غير صالحة |  | دراجة عادية | | دراجة عادية | | 38/2014 | | 03 | |
|  |  | MOTO LIBERO NOIR | | دراجة نارية | | 46/2014 | | 04 | |
|  |  | MOTO 103 ROUGE | | دراجة نارية | | 57/2014 | | 05 | |
| غير صالحة |  | MOTO MBK SUNG NOIR | | دراجة نارية | | 61/2014 | | 06 | |
|  |  | MOTO 103 NOIR | | دراجة نارية | | 64/2014 | | 07 | |
|  |  | MOTO MBK NOIR | | دراجة نارية | | 65/2014 | | 08 | |
| \_ | \_ | PIECES DETACHES | | قطع غيـار الدرجات | | 69/2014 | | 09 | |
|  |  | PEUGEOT CLASSIC ROUGE | | دراجة نارية | | 80/2014 | | 10 | |
|  |  | MOTO BICANE أصفر | | دراجة نارية | | 85/2014 | | 11 | |
|  |  | MOTO PEUGEOT BLEU | | دراجة نارية | | 86/2014 | | 12 | |
|  |  | MOTO MBK SWING NOIR | | دراجة نارية | | 101/2014 | | 13 | |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | | | | | | |
| **15.000,00** | **الحالة** | **رقم الإطار** | | **الصنف** | | **نوع المحجوز** | | **رقم الحجز** | | **ر.ت** |
|  |  | | MOTO VITESSE JAGOURE NOIR | | دراجة نارية | | 36/2014 | | 01 |
| غير صالحة |  | | MOTO VITESSE RICING NOIR | | دراجة نارية | | 58/2014 | | 02 |
|  |  | | MOTO VITESSE SUZUKISO NOIR | | دراجة نارية | | 73/2014 | | 03 |
|  |  | | MOTO NEW WAVE NOIR VITENE | | دراجة نارية | | 84/2014 | | 04 |
|  |  | | MOTO KIMCO GILITY 50 | | دراجة نارية | | 89/2014 | | 05 |
|  |  | | MOTO VITESSE DOCKER | | دراجة نارية | | 97/2014 | | 06 |
|  |  | | MOTO VITESSE JAGOUARS MOTOCYCLE | | دراجة نارية | | 99/2014 | | 07 |
| غير صالحة |  | | MOTO VITESSE NEW WAVE CYRVS ROUGE | | دراجة نارية | | 103/2014 | | 08 |
|  |  | | MOTO RICING 46 BLEU | | دراجة نارية | | 105/2014 | | 09 |
|  |  | | MOTO VITESSE C90 MOTORINHO | | دراجة نارية | | 106/2014 | | 10 |
|  |  | | MOTO VITESSE DOCKER 46 NOIR | | دراجة نارية | | 107/2014 | | 11 |
|  | 0179388 | | MOTO VITESSE DOCKER | | دراجة نارية | | 2014/112 | | 12 |
|  |  | | JAGOUARS NOIR JAPANTECH | | دراجة نارية | | 2014/116 | | 13 |
|  |  | | C90 SUPER DOCKER | | دراجة نارية | | 2014/117 | | 14 |
|  |  | | C90 DAYNE DOCKER BLEU NOIR | | دراجة نارية | | 2014/118 | | 15 |

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | | |
| **3.000,00** | **الحالة** | **رقم الإطار** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
|  |  | MOTO SECOOTER YAMAHA DISK BRACKE NOIR | دراجة نارية | 68/2014 | 01 |
|  |  | MOTO SECOOTER MBK BLEU MARINE | دراجة نارية | 70/2014 | 02 |
|  |  | SECOTER NOIR NOIR | دراجة نارية | 81/2014 | 03 |

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | | |
| **5.000,00** | **الحالة** | **رقم الإطار** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
|  |  | MOTO VITESSE BERGMAN 400 BLEU | دراجة نارية | 67/2014 | 01 |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | | |
| **2.000,00** | **الحالة** | **رقم الإطار** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
|  | \*81101705\* | TRIPORTEUR BLEU | دراجة نقل البضائع | 111/2014 | 01 |

**- المحجوزات- السيارات**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | |
| **10.000,00** | **رقم الصفيحة** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
| 18021-أ-8 | PEUGOET 205 | سيارة | 03/03/2012 | 01 |

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | |
| **5.000,00** | **رقم الصفيحة** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
| بدون ترقيم | RENAULT LAGUNA | سيارة | 17/2013 | 02 |

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المحجوزات** | | | | |
| **2.500,00** | **رقم الصفيحة** | **الصنف** | **نوع المحجوز** | **رقم الحجز** | **ر.ت** |
| 3126-57المغرب | TRANSITE FORD | سيارة | 72/2014 | 04 |

**محجوزات أخرى**

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **المحجوزات** | | | | |
| **ملاحظات** | **الثمن** | **العدد** | **نوع المحجوز** | **ر.ت** |
|  | **1.500,00** | **01** | برويطة لابريك | 01 |
|  | **01** | قالب لابريك حديد | 02 |
|  | **03** | عربة حديدية | 03 |
|  | **03** | سيزاي حديد | 04 |
|  | **01** | كيس من البوشون | 05 |
|  | **05** | الة تركيب غلاقة قنينة زجاج | 06 |
|  | **03** | كرماتة | 07 |
|  | **06** | ملاسة | 08 |
|  | **03** | بينسة | 09 |
|  | **02** | منشار صغير | 10 |
|  | **01** | ميزان الماء | 11 |
|  | **02** | منشار كبير | 12 |
|  | **24** | موازين | 13 |
|  | **08** | طالوش | 14 |
|  | **10 KG** | كيلو للوزن حديد | 15 |
|  | **06** | بارصول شمسي | 16 |
|  | **02** | قالب حديد للإصلاح الأحذية | 17 |
|  | **07** | تريتو حديد | 18 |

وقد أجمع أعضاء اللجنة على أثمنة المحجوزات و المنقولات المتلاشية بالشكل الذي جاء به الجدول أعلاه.

**حرر بالقليعة في 19 يناير 2016**

**التوقيعات**

**وكالة المداخيل** **القسم المالي** **المخزن الجماعي المحجز الجماعي**

**لجنة الميزانية و الشؤون المالية والبرمجة نائب رئيس المجلس الجماعي**

**محضر تحديد الحد الأدنى لثمن بيع**

**المنقولات المتلاشية التي استوفت الآجال القانونية**

في يوم الثلاثاء 19 يناير 2016 على الساعة الثالثة زوالا قامت اللجنة المكونة من السادة:

* علي سالم الصلاي: نائب رئيس المجلس الجماعي للقليعة
* محمد العايدي: نائب رئيسة لجنة الميزانية و الشؤون المالية والبرمجة
* الحسين لكتايف: نائب وكيل المداخيل بجماعة القليعة
* محمد خطاب: رئيس القسم المالي بجماعة القليعة
* زكرياء طالب: رئيس مكتب المخزن الجماعي بجماعة القليعة
* طارق اعويدات: رئيس مكتب المحجز الجماعي بجماعة القليعة

بالانتقال إلى المستودع الجماعي بالقليعة قصد تحديد الحد الأدنى لثمن بيع المنقولات المتلاشية التي استوفت الآجال القانونية للحجز.

وبعد المعاينة، تم تحديد اثمنة المنقولات المتلاشية في اللائحة أسفله على الشكل التالي:

**السيارات**

|  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المنقولات المتلاشية** | | | | |
| **6.000,00** | **رقم الصفيحة** | **الصنف** | **نوع** | **رقم** | **ر.ت** |
| J139414 | CITROEN 15 | سيارة | - | 01 |

**الدراجات النارية**

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الثمن** | **المنقولات المتلاشية** | | | | | |
| **3.000,00** | **رقم الإطار** | **رقم الصفيحة** | **النوع** | **نوع** | **رقم** | **ر.ت** |
|  | V42360 | DOCKER | دراجة | - | 01 |
|  | V42361 | DOCKER | دراجة | - | 02 |
|  | V37223 | MBK | دراجة | - | 03 |
|  | V25430 | PEUGOET | دراجة | - | 04 |

**متلاشيات أخرى**

|  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- |
| **المتلاشيات** | | | | |
| **ملاحظات** | **الثمن** | **العدد** | **نوع المتلاشية** | **ر.ت** |
|  | **5.000,00** | **120** | حاويات القمامة | 01 |
| **78** | عجلات مطاطية مختلفة الأحجام | 02 |
| **-** | محول كهربائي | 03 |
| **-** | قطع غيار متنوع للسيارات و الشاحنات | 04 |

وقد أجمع أعضاء اللجنة على أثمنة المحجوزات والمنقولات المتلاشية بالشكل الذي جاء به الجدول أعلاه.

**حرر بالقليعة في 19 يناير 2016**

**التوقيعات**

**وكالة المداخيل** **القسم المالي** **المخزن الجماعي المحجز الجماعي**

**لجنة الميزانية و الشؤون المالية والبرمجة نائب رئيس المجلس الجماعي**

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

**النقطة الخامسة:**

**المصادقة على تعديل القرار الجبائي الجماعي**

**العرض:**

أخذ الكلمة السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي القليعة الذي قدم لهذه النقطة على الشكل التالي:

يأتي تقديم مشروع قرار جبائي جديد شامل لجميع القرارات التعديلية السابقة وناسخ لها، يأخذ بعين الاعتبار تنمية الموارد المالية للجماعة، حيث تم إدخال بعض التعديلات على نص القرار الجبائي الجماعي المعمول به وذلك على الشكل التالي:

- إضافة سعر الاحتلال المؤقت للملك العمومي المحادي للسور الخارجي للفضاء التجاري بالقليعة.

- تعديل تسعيرة سيارة الإسعاف الجماعية.

- إدخال بعض التعديلات على تسعيرة نقل الأموات.

- إضافة التسعيرة الخاصة بالنسخة طبق الأصل للتصميم المعماري؛ وكذا نظير التصميم المعماري.

- تحديد منتوج المسابح العمومية والملاعب الرياضية.

#### وقد جاءت هذه التعديلات وفق مقترح لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة المجتمعة بتاريخ الخميس 21 يناير 2016.

#### بعد ذلك أعطيت الكلمة للسيدة رمية اسكيكة رئيسة لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة، من اجل تلاوة مشروع القرار الجبائي التعديلي الذي جاء على الشكل التالي:

**قرار جبائي تعديلي يحدد نسب وأسعار الرسوم والحقوق والواجبات**

**المستحقة لفائدة ميزانية جماعة القليعة**

**قرار رقم**.......................**بتاريخ**......................................

إن رئيس المجلس الجماعي القليعة،

\* بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

\* و بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.195 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

\* وبناء على الظهير الشريف رقم 209-07-1 الصادر في 16 من ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 07-39 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.

\* بناء على الظهير الشريف بتاريخ 22 جمادى الثانية 1352 (13 أكتوبر 1933) المغير للظهير الشريف بتاريخ 3 شوال 1332 (25 غشت 1914) المنظم للمؤسسات المضرة المزعجة والخطيرة.

\* بناء على الظهير الشريف رقم 1.90.91 صادر في 13 من جمادى الأولى 1413 (09 نوفمبر 1992) بتنفيذ القانون رقم 14.88 المغير بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.401 بتاريخ 12 من جمادى الآخرة 1378 (24 ديسمبر 1958) المتعلق بالإنذار المترتب عليه أداء غرامة لمعاقبة مرتكبي بعض المخالفات للنظم البلدية المتعلقة بالمحافظة على الصحة وحماية الاغراس.

\* بناء على المرسوم رقم 441-09-2 الصادر في 17 من محرم 1431 (03 يناير 2010) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.

\* بناء على المرسوم رقم 2.08.0520 صادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة.

\* بناء على الدورية الوزارية رقم 144 بتاريخ 27 ديسمبر 2007 حول تطبيق القانون 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

\* وبعد مداولة المجلس الجماعي القليعة في إطار الدورة العادية للمجلس برسم شهر فبراير 2016.

**يقــــــــــــرر**

**الباب الأول:**

**نسب و أسعار الرسوم و الحقوق**

**التي لم يحدد القانون نسبها أو اقتصر على تحديد أسعارها القصوى**

**الفصل 1:** تحدد نسب وأسعار الرسوم والحقوق التي لم يحدد القانون نسبها أو اقتصر على تحديد أسعارها الدنيا و القصوى كما يلي:

**الرسم على عمليات البناء**

**الفصل 2: أ-** تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء عن كل متر مربع مغطى كما يلي، في حدود الأسعار الدنيا المحددة بالقانون:

1. عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية والعقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري: 10,00 دراهم للمتر المربع المغطى.
2. المساكن الفردية: 20,00 درهم للمتر المربع المغطى.

ب- يحدد مبلغ ثابت قدره 500,00 درهم بالنسبة لعمليات الترميم في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون.

**الرسم على عمليات تجزئة الأراضي**

**الفصل 3:** يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي بنسبة 3 % من التكلفة الإجمالية التي يتطلبها التجهيز المتعلق بالتجزئة في حدود السعر الأدنى المحدد بالقانون.

**الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية**

**الفصل 4:** تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود السعر المحدد بالقانون كما يلي:

* منطقة العمارات: 10 دراهم للمتر المربع.
* منطقة الفيلات و السكن الفردي والمناطق الأخرى: 03 دراهم للمتر المربع.

على أنه لا يتم إصدار و أداء الرسم الذي يقل عن (100) درهم.

**الرسم على محال بيع المشروبات**

**الفصل 5:** يحدد سعر الرسم على محال بيع المشروبات في 10 % من المداخيل المتأتية من بيع المشروبات التي تم تحقيقها من طرف المؤسسة في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.

**الرسم على النقل العمومي للمسافرين**

**الفصل6:** تحدد أسعار هذا الرسم عن كل ربع سنة، وذلك وفق الجدول أسفله:

|  |  |
| --- | --- |
| **الصنف** | **المبلغ** |
| **سيارات الأجرة:**  من الصنف الثاني طاكسي صغير..................................................................  من الصنف الأول طاكسي كبير.................................................................... | 150 درهم  200 درهم |
| **الحافلات:**  أقل من 7 مقاعد.....................................................................................  سلسلة ج.............................................................................................  سلسلة ب.............................................................................................  سلسلة أ............................................................................................... | 200 درهم  300 درهم  500 درهم  800 درهم |

وتبتدئ أرباع السنة من فاتح يناير و فاتح أبريل و فاتح يوليوز و فاتح أكتوبر؛ وكل ربع سنة ابتدئ يعد ربع سنة كامل.

**الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة**

**الفصل 7:** تحدد أسعار الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة كما يلي:

**واجبات أسواق البهائم**

**الفصل 8:** لا يمكن بيع البهائم إلا بالأسواق المخصصة لهذا الغرض و تحدد واجبات الدخول إلى سوق البهائم كما يلي:

* البقر عن كل رأس 30,00 درهم.
* الإبل عن كل رأس 30,00 درهم.
* الخيل و البغال والحمير عن كل رأس 20,00 درهم.
* الغنم عن كل رأس 05,00 درهم.
* الماعز عن كل رأس 03,00 درهم.

**واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق وأماكن البيع العامة**

واجبات الدخول إلى السوق و أماكن البيع العامة

**الفصل 9:**

**\* الدواجن:**

* الدجاج يؤدى عن كل واحدة منها 0,20 درهم.
* الديوك الهندية يؤدى عن كل واحدة منها 0,50 درهم.
* الحمام يؤدى عن كل واحدة منها 0,20 درهم.
* الأرانب يؤدى عن كل واحدة منها 0,20 درهم.
* طيور ودواجن أخرى عن كل واحدة منها 0,20 درهم.

**\* البضائع المخصصة للبيع بالجملة أو التقسيط**

* الزيوت للقنطار أو جزء منه 25,00 درهم.
* الأعشاب الجافة والطرية 05,00 دراهم.
* **الفواكه الطرية:**

\*عن كل صندوق (30 كلغ) 1,50درهم.

\*عن كل صندوق (05 كلغ) 0,50 درهم.

\*عن القنطار أو جزء منه 04,00 دراهم.

* **الخضر:**

\*عن كل صندوق (30 كلغ) 0,50درهم.

\*عن القنطار أو جزء منه 1,00 درهم.

* الفواكه الجافة للقنطار أو جزء منه 10,00 دراهم.
* الحبوب للقنطار أو جزء منه 01,00 درهم.
* اللحوم الحمراء للقنطار أو جزء منه 02,00 دراهم.
* اللحوم البيضاء للقنطار أو جزء منه 01,00 درهم.
* السقوط للقنطار أو جزء منه 01,00 درهم.
* الأسماك للقنطار أو جزء منه 01,00 درهم.
* مواد لم يرد ذكرها للقنطار أو جزء منه 01,00 درهم، أو 0,50درهم للواحدة.

واجبات الوقوف

**الفصل 10:** تقبض حقوق الوقوف في جميع الأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة وتحدد هذه الحقوق كما يلي:

* بائع الخضر والفواكه الطرية والخبز والاسكافيون والنجارون والحدادون وبائعو المواد الغذائية وبائعو الأثاث والأدوات الجلدية والأقمشة وبائعو التوابل وغيرهم من الحرفيين والباعة الذين لم يرد ذكرهم عن كل يوم وعن المتر المربع 1،50 درهم.
* بائعو اللحم عن كل بسط ولكل يوم 02,00 درهم.
* بائعو السقوط عن كل بسط ولكل يوم 01,50 درهم.
* السرك عن كل يوم وعن كل متر مربع 01,50 درهم.

**واجبات مقبوضة بساحات أخرى للبيع العمومي**

**الفصل 11:** إن الباعة الذين يستغلون الملك الجماعي العام غير السوق الأسبوعي بصورة غير قارة وذلك بعرضهم للسلع والبضائع والمنتوجات والخضر وما شابه ذالك يستوجب عليهم أداء رسم يومي يقدر بأربعة (04,00) دراهم للمتر المربع.

**رسوم المحجز**

**الفصل 12:** تحدد أسعار هذا الرسم فيما يخص الحيوانات، العربات، أو السلع والبضائع أو الأشياء المشابهة المحجوزة كما يلي:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوعية الأشياء والحيوانات والعربات** | **واجب الإقامة عن كل يوم** | **المدة القصوى للإقامة** |
| **الحيوانات**:  - الكلاب...................................................................................................  - البقر،الخيول، البغال، والجمال.........................................................................  - الحمير...................................................................................................  - الغنم والماعز............................................................................................  - القطط والدواجن والحيوانات الصغيرة ................................................................ | 02.50 درهم  50.00 درهم  10.00 درهم  10.00 درهم  05.00 درهم | خمسة أيام  خمسة أيام  خمسة أيام  خمسة أيام  خمسة أيام |
| **العربات**:  - **عربات ذات أربع عجلات**:  \* السيارات الصغيرة......................................................................................  \* العربات واليات نقل البضائع التي لا يتجاوز وزن حمولتها 3500 كلغ............................  \* العربات واليات نقل البضائع التي يزيد وزن حمولتها عن 3500 كلغ إلى غاية 8000 كلغ….  \* العربات واليات نقل البضائع التي يزيد وزن حمولتها عن 8000 كلغ.............................  \* الجرارات................................................................................................  - **عربات النقل العمومي**:  - **الحافلات:**  **\*** حافلات اقل من 24 مقعد..............................................................................  \* حافلات أكثر من 24 مقعد.............................................................................  - **عربات يدوية**............................................................................................  - **عربات مقطورة**.........................................................................................  **الدراجات و الدرجات النارية**  - دراجة نارية.............................................................................................  - دراجة عادية............................................................................................. | 20.00 درهم  20.00 درهم  30.00 درهم  50.00 درهم  35.00 درهم  40.00 درهم  50.00 درهم  05.00 درهم  30.00 درهم  10.00 درهم  05.00 درهم | 15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما |
| **السلع والبضائع الموجهة للاستهلاك الآدمي:**  - **سلع قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه:**  \* الحبوب..................................................................................................  \* الخضر..................................................................................................  \* الفواكه...................................................................................................  \* الفواكه الجافة...........................................................................................  \* السلع و البضائع المشابهة.............................................................................. | 05.00 درهم  05.00 درهم  05.00 درهم  05.00 درهم  05.00 درهم | خمسة أيام  يومان  يومان  خمسة عشرة يوم  خمسة عشرة يوم |
| **مواد البناء:**  **سلع غير قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه**  \* الحديد عن القنطار أو جزء منه......................................................................  \* الأجور عن المتر المربع أو جزء منه...............................................................  \* الخشب عن المتر مكعب أو جزء منه...............................................................  \* الأدوات الصغيرة عن الواحدة.......................................................................  \* الأدوات الكبيرة عن الواحدة.........................................................................  **سلع قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه**  \* الاسمنت عن القنطار أو جزء منه................................................................... | 05.00 درهم  03.00 درهم  05.00 درهم  05.00 درهم  15.00 درهم  05.00 درهم | 15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  يوما واحدا |
| **أدوات ومعدات المقاهي**  \* الكراسي للواحد.......................................................................................  \* الطاولات للواحدة.....................................................................................  \* المظلات الشمسية للواحدة............................................................................ | 04.00 درهم  05.00 درهم  04.00 درهم | 15 يوما  15 يوما  15 يوما |
| **مواد أخرى**  \* الأثواب عن الكيلوغرام الواحد......................................................................  \*الأفرشة عن المتر مكعب.............................................................................  \* اللوازم المنزلية عن المتر مكعب....................................................................  \* الحصائر للكيلوغرام..................................................................................  \* خشب الحريق للطن الواحد..........................................................................  \* التبن و ما شابهه للكومة أو جزء منه................................................................  \* مواد العلف الأخرى للقنطار أو جزء منه........................................................... | 02.00 درهم  05.00 درهم  05.00 درهم  00.50 درهم  50.00 درهم  02.50 درهم  02.50 درهم | 15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما |
| **مواد مختلفة**  \* مواد مختلفة غير مقررة أعلاه بمبلغ جزافي عن اليوم الواحد.................................... | 20.00 درهم | 15 يوما |

يبدأ اليوم عند منتصف الليل وكل يوم ابتدأ يؤدى عنه بأكمله.

**محصول بيع الحيوانات وغيرها من البضائع**

**التي لم يطالب بها أصحابها في الوقت المحدد**

**الفصل 13:** تباع بالمزاد العلني على يد القابض الجماعي أو نائبه الحيوانات والسلع والخضر والعتاد المحجوزة، والتي لم يتم استرجاعها خلال الأجل المحدد. ويجعل ثمن البيع بعد استخلاص رسوم الدخول إلى المحجز، و المكوث به، رهن إشارة صاحبه طيلة اجل سنة ويوم ابتدءا من تاريخ الحجز، وتضاف المبالغ المقبوضة إلى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل.

غير انه تنفيذا للظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب 1337 (26 ابريل 1919) المتمم للتشريع المتعلق بالنقل البري، لا يمكن أن تباع بالمزاد العلني السيارات المحجوزة التي لم يسترجعها أصحابها إلا بعد مضي شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الأولى التي بقيت خلالها في المحجز.

إن الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض بنسبة 50% ويطبق هذا التخفيض بالنسبة لكافة السيارات المصادرة من طرف أية إدارة أو مصلحة عمومية.

**الرسم المفروض على وقوف العربات للنقل العام للمسافرين**

**الفصل 14:** يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة في حدود الأسعار القصوى المحددة بالقانون وذلك كما يلي:

* سيارات الأجرة من الصنف الثاني طاكسي صغير: 100 ,00 درهم.
* سيارات الأجرة من الصنف الأول طاكسي كبير: 150 ,00 درهم.

**الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض البناء**

**الفصل 15:** يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض البناء ب 30,00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون.

**الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة**

**مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية**

**الفصل 16:**

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغل بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الموقع | نوع النشاط | السعر لكل متر المربع بالدرهم عن كل ربع سنة |
| القليعة | المقاهي | 10,00 درهم |
| القليعة | الأكشاك | 30,00 درهم |
| القليعة | بائعو المواد الكيماوية | 30,00 درهم |
| القليعة | النجارون | 05,00 درهم |
| القليعة | الميكانيكيون والحدادون | 05,00 درهم |
| القليعة | بائعو الأثاث والأدوات المنزلية | 10,00 درهم |
| القليعة | المتاجر | 05,00 درهم |
| القليعة | الألعاب المتنقلة، والمسارح المتنقلة والسيرك | 15,00 درهم |
| القليعة | فضاءات ألعاب الأطفال | 15,00 درهم |
| القليعة | محطات الوقود | 10,00 درهم |
| القليعة | الاحتلال المؤقت للملك العمومي المحادي للفضاء التجاري. | 270,00 درهم |
| القليعة | أنشطة أخرى | 10,00 درهم |

بالنسبة لشغل الملك الجماعي العام بنصب أعمدة اللواقط الهوائية لشبكة الهاتف النقال العادية أو على شكل نخلة اصطناعية؛ فيحدد في مبلغ جزافي يقدر ب 5000,00 درهم لكل عمود عن كل ربع سنة.

**الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا**

**بمنقولات أو عقارات ترتبط بممارسة أعمال تجارية أو صناعية أو مهنية**

**الفصل 17:** يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا بمنقولات أو عقارات ترتبط بممارسة أعمال تجارية أو صناعية أو مهنية بمبلغ جزافي قدره 150,00 درهم عن كل ربع سنة. وكل ربع سنة ابتدئ يعد ربع سنة كامل.

**الباب الثاني:**

**الحقوق الأخرى المقبوضة مقابل الخدمات المؤداة**

**و منتوج الاستغلالات ذات الطابع الفلاحي أو التجاري**

**و المصالح المشابهة المسيرة بصفة مباشرة**

**الفصل 18:** تحدد أسعار الحقوق الأخرى المترتبة عن الخدمات المؤذاة وعن الاستغلالات المذكورة أعلاه كما يلي:

**استرجاع صوائر بناء قنوات الماء الصالح للشرب**

**الفصل 19:** يتحمل أرباب العقارات المجاورة للطرق العامة جميع مصاريف بناء قنوات الماء الصالح للشرب وذلك وفق القواعد المنصوص عليها بالفصل 79 من القانون المتعلق بجبايات الجماعات المحلية وهيئاتها.

**استرجاع صوائر ربط الأملاك بشبكة الماء الصالح للشرب**

**الفصل 20:** يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الماء الصالح للشرب جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

**استرجاع صوائر ربط الأملاك بشبكة الواد الحار**

**الفصل 21:** يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الواد الحار جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

**مدخول مصلحة التطهير و الإفراغ**

**الفصل 22:** تحدد واجبات التطهير والإفراغ و تنظيف القنوات من طرف مصلحة النظافة كما يلي:

* عن كل متر مكعب 30,00 درهم
* أدنى ما يستخلص 50,00 درهم

**استرجاع صوائر التطهير**

**الفصل 23:** إن عمليات التطهير التي يقوم بها المكتب الصحي الجماعي تستوجب أداء واجب يقدر ب 30,00 درهم عن كل متر مكعب.

**استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف الجماعية**

**الفصل 24:** تحدد الواجبات المقبوضة عن تنقلات سيارة الإسعاف الجماعية لنقل المرضى والجرحى على الشكل التالي:

1 داخل المدار الحضري، في حدود 30 كيلومتر؛ عن كل مريض:

* نهارا 25,00 درهم
* ليــلا 35,00 درهم

1. خارج المدار الحضري، أكثر من 30 كيلومتر: عن كل مريض:

* نهارا عن كل كيلومتر ذهابا و إيابا: 2,50درهم
* ليلا وأيام العطل عن كل كيلومتر ذهابا و إيابا: 3,50 دراهم

ويضاف إلى هذه الواجبات واجب ثابت يؤدى عن طلب خروج سيارة الإسعاف يقدر ب 15,00 درهم.

**رسم نقل الأموات**

**الفصل 25:** إن نقل الأموات على متن السيارة المعدة لذلك يستوجب أداء الرسم التالي:

* داخل دائرة الجماعة عن كل جثة 20,00 درهم.
* خارج دائرة الجماعة، في حدود 30 كيلومتر، عن كل جثة 50,00 درهم.
* خارج دائرة الجماعة، أكثر من 30 كيلومتر، عن كل جثة (للكيلومتر الواحد) 05,00 دراهم.

تؤدى الرسوم المشار إليها أعلاه مسبقا إلى صندوق القابض وقت التصريح بالوفاة.

**رسوم رفع نفايات الحدائق وبقايا المواد الصناعية**

**ومواد البناء المتروكة على الطريق العمومية**

**الفصل 26:** إن إزالة نفايات البساتين ورفع نفايات المواد الصناعية و بقايا الأنقاض المهجورة في الطريق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره:

* عن كل حمولة شاحنة: 50,00 درهم.
* عن كل متر مكعب: 30,00 درهم.
* أدنى ما يستخلص: 30,00 درهم.

**منتوج محطات وقوف الدراجات والسيارات**

**الفصل 27:** يحدد الواجب المؤدى عن وقوف وحراسة الدراجات والعربات والسيارات بأماكن مخصصة لذلك كما يلي:

* **مركز القليعة:**
* يؤدى عن كل دراجة عادية 0.50 درهم لليوم
* يؤدى عن كل دراجة نارية 1.00 درهم لليوم
* يؤدى عن كل عربة 2.00 درهم لليوم
* يؤدى عن كل سيارة 2.00 دراهم لليوم

**ترقيم العقارات**

**الفصل 28 :** يؤدى عن عمليات ترقيم المنازل واجب يحدد كما يلي :

ترقيم بواسطة الألواح المعدنية و الخزفية عن كل منزل 150.00 درهما.

**كراء أدوات الحفلات**

**الفصل 29:** توضع لوازم الحفلات رهن إشارة الأشخاص الراغبين في إقامة حفلات أو أعراس وذلك بعد الحصول على رخصة من طرف المصالح الجماعيـــة. ويستخلص عن كراء المعدات واجبات محددة كما يلي:

|  |  |
| --- | --- |
| المعدات | ثمن الكراء لليوم |
| منصات للمتر المربع | 10.00 دراهم |
| كراسي للواحدة | 3.00 دراهم |
| الرايات للواحدة | 1.00 درهم |
| سلك المصابيح للمتر المربع | 1.00 درهم |
| اللافتات للمتر الطولي | 3.00 دراهم |
| الصورة للواحدة حجم كبير | 50.00 درهما |
| الصورة للواحدة حجم صغير | 25.00 درهما |
| أسلاك الكهرباء للمتر الطولي | 01.00 درهما |
| مصابيح كهر بائية | 50.00 درهما |
| حواجز للمتر الطولي | 10.00 دراهم |
| الأغطية (باش) للمتر المربع | 05.00 دراهم |
| أعمدة للواحد | 02.00 دراهم |
| الخيمة القائدة | 200.00 درهم |

إن صاحب الحفل مسؤول عن كل إتلاف أو كسر قد يلحق المعدات و هو ملزم بتعويض كل الخسائر، و تتم التعويضات حسب الأسعار الجارية بالسوق.

تسلم المعدات من طرف رئيس المستودع الجماعي بعد الإطلاع على توصيل أداء الواجبات وإمضاء تعهد من طرف المعني بالأمر.

**بيع التصاميم و المطبوعات**

**الفصل 30:** تباع تصاميم المدينة و المطبوعات للأشخاص الراغبين في ذلك حسب الواجبات التالية:

* 100,00 درهم عن كل تصميم موقعي (croquis).
* قرارات جماعية بالإذن لكل نسخة 200,00 درهم.
* مطبوعات أخرى لكل صفحة 100,00 درهم.
* نسخ طبق الأصل للتصاميم المعمارية عن كل تصميم 50,00 درهم.
* نظير التصاميم المعمارية عن كل تصميم 200,00 درهم.

تحدد تعريفات أجور التصاميم والوثائق التقنية كما يلي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| طبيعة وشكل الوثيقة | | الثمن | |
| التصميم | | 15 درهم للمتر الطولي | |
| وثائق تقنية |  | الطبع بالأسود والأبيض | الطبع بالألوان |
| A4 (210X297 ميليمتر)  A3 ( 420X297ميليمتر)  A2 ( 594X420ميليمتر) | 5 دراهم للصفحة | 20 درهم للصفحة |
| A1 (841X594 ميليمتر)  A0(1189X841ميليمتر) | 10 دراهم للصفحة | 50 درهم للصفحة |

**نسبة الجماعة عن البيوعات العمومية**

**الفصل 31:** يقع تحديد النسبة المئوية المترتبة عن البيع العمومي ب 10% من الدخل الناتج عن البيع.

**صوائر الأبحاث عن المنافع و المضار**

**الفصل 32:** تستخلص الجماعة عن صوائر أبحاث المنافع والمضار واجبا قدره 160,00 درهم عن كل عملية .

**الإنذارات المترتب عليها أداء غرامة لمعاقبة مرتكبي بعض المخالفات للنظم البلدية**

**المتعلقة بالمحافظة على الصحة و حماية الأغراس**

**الفصل 33:** إن مرتكبي المخالفات للنظم البلدية المتعلقة بالمحافظة على الصحة و حماية الأغراس معرضون لإنذارات يترتب عليهم أداء غرامة قدرها 100,00 درهم؛ طبقا لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.90.91 الصادر في 13 جمادى الأولى 1413 (09 نونبر 1992).

و تؤدى الغرامة في حينه للعون المحلف المكلف بمعاينة المخالفة مقابل وصل من كناش المقتطعات لفائدة وكيل المداخيل بالجماعة. أو لصندوق القابض الجماعي، مع إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه.

في حالة امتناع المخالف عن أداء الغرامة في حينه أو عقب يومين، بدون احتساب السبت والأحد وأيام الأعياد، لصندوق القابض الجماعي يحرر محضر بذلك.

**منتوج الملاعب الرياضية**

**الفصل 34:** يحدد الرسم المفروض على استغلال الملاعب الرياضية على الشكل التالي:

الملعب الرياضي بالقطب الرياضي للقرب بتجزئة تلعينت الشطر الأول: 50,00 درهم عن كل مباراة.

**الباب الثالث:**

**مقتضيات انتقالية**

**الفصل 34:** تلغى جميع المقتضيات السابقة المخالفة لهذا القرار.

**الفصل 35:** يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار إلى كل من القابض الجماعي، ووكيل المداخيل، والمصالح الجماعية. وذلك كل في دائرة اختصاصاته.

القليعة في.........................................

**رئيس المجلس الجماعي**

الرباط في...........................

أطلع عليه، وصادق عليه؛

**السيد وزير الداخلية**

اطلع عليه من اجل العمل به

ابتداء من...............................

**رئيس المجلس الجماعي**

#### المناقشة:

#### أعطيت الكلمة للسيد عبد الرحيم فدواش عضو المجلس الذي ناقش الفصل 24 المتعلق باسترجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف الجماعية؛ متسائلا عن السبب في تحديد المدار الحضري في 30 كيلومترا، مفسرا ذلك بأنه انطلاقا من جماعة القليعة إلى جميع المستشفيات والمصحات المتواجدة بمدينة اكادير فهذا كله يعتبر مجال حضري، سواء أكان اقل من 30 كيلومتر أو أكثر. كما تساءل العضو المحترم هل يؤدى الرسم ذهابا فقط أم يؤدى عن الذهاب، ثم عن الإياب.

أعطيت الكلمة للسيد الكاتب العام من اجل إعطاء توضيح للسادة أعضاء المجلس، حيث قال بان هذا الرسم المؤدى لفائدة الجماعة هو مقابل عن الخدمات المؤداة من طرف سيارة الإسعاف الجماعية كما تم تحديده بالفصل 24 من مشروع القرار الجبائي حيث تم تحديد التسعيرة في حدود شعاع لا يتعدى 30 كيلومتراعن كل مريض، نهارا 25,00 درهم، وليــلا 35,00 درهم؛ وهذا الرسم يؤدى عن عملية الذهاب فقط، على أساس إيداع المريض بالمستشفى أو المصحة والعودة فارغا دون انتظار إرجاع المريض إلى بيته.

أما فيما يتعلق بخارج الشعاع المحدد في 30 كيلومترا فقد تم تحديد الرسم في 2,50 درهم نهارا عن كل كيلومتر؛ و3,50 دراهم ليلا وأيام العطل عن كل كيلومتر، على أساس أداء الرسم ذهابا وإيابا.

أعطيت الكلمة للسيد محمد اكثير نائب كاتب المجلس الذي ذكر الحضور بأن هناك واجب ثابت يؤدى عن طلب خروج سيارة الإسعاف يقدر ب 15,00 درهم؛ يضاف لمبلغ الرسم المشار إليه أعلاه.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض والمناقشة، صادق السادة أعضاء المجلس الجماعي القليعة بإجماع ستة وعشرين عضوا (26 عضو)؛ على تعديل القرار الجبائي الجماعي؛ وذلك على الشكل التالي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **المصوتون بنعم: 26 عضوا وهم السادة:** | | **المصوتون بلا:** | **الممتنعون عن التصويت:** |
| 1. محمد بيكز 2. الحسان المهدي 3. خليل صويلح 4. محمد سافع 5. الحسن المنصوري 6. علي سالم الصلاي 7. مينة دجاج 8. رقية اومنصور 9. محمد سافع 10. محمد اكتير 11. الحسين المليح 12. الحسين دجاج 13. عبد الله اوبرايم | 1. العربي الخليل 2. إدريس المهادي 3. محمد رامي 4. عبد الله موتمر 5. محمد العيدي 6. عبد الرحمان رزقي 7. منير بوحماد 8. لحفظ الخليل 9. عبد الرحيم فدواش 10. محمد بلعسري 11. أحمد ابن سعيد 12. الحسنية رفيع 13. رمية اسكيكة | لا أحد. | لا أحد. |

وقد جاء مشروع القرار الجبائي على الشكل التالي:

**قرار جبائي تعديلي يحدد نسب وأسعار الرسوم والحقوق والواجبات**

**المستحقة لفائدة ميزانية جماعة القليعة**

**قرار رقم**.......................**بتاريخ**......................................

إن رئيس المجلس الجماعي القليعة،

\* بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.

\* و بناء على الظهير الشريف رقم 1.07.195 صادر في 19 من ذي القعدة 1428 (30 نوفمبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

\* وبناء على الظهير الشريف رقم 209-07-1 الصادر في 16 من ذي الحجة 1428 (27 دجنبر 2007) بتنفيذ القانون رقم 07-39 بسن أحكام انتقالية فيما يتعلق ببعض الرسوم والحقوق والمساهمات والأتاوى المستحقة لفائدة الجماعات المحلية.

\* بناء على الظهير الشريف بتاريخ 22 جمادى الثانية 1352 (13 أكتوبر 1933) المغير للظهير الشريف بتاريخ 3 شوال 1332 (25 غشت 1914) المنظم للمؤسسات المضرة المزعجة والخطيرة.

\* بناء على الظهير الشريف رقم 1.90.91 صادر في 13 من جمادى الأولى 1413 (09 نوفمبر 1992) بتنفيذ القانون رقم 14.88 المغير بموجبه الظهير الشريف رقم 1.58.401 بتاريخ 12 من جمادى الآخرة 1378 (24 ديسمبر 1958) المتعلق بالإنذار المترتب عليه أداء غرامة لمعاقبة مرتكبي بعض المخالفات للنظم البلدية المتعلقة بالمحافظة على الصحة وحماية الاغراس.

\* بناء على المرسوم رقم 441-09-2 الصادر في 17 من محرم 1431 (03 يناير 2010) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات المحلية ومجموعاتها.

\* بناء على المرسوم رقم 2.08.0520 صادر في 28 من شوال 1429 (28 أكتوبر 2008) بتحديد قائمة الدوائر والقيادات والجماعات الحضرية والقروية بالمملكة وعدد الأعضاء الواجب انتخابهم في مجلس كل جماعة.

\* بناء على الدورية الوزارية رقم 144 بتاريخ 27 ديسمبر 2007 حول تطبيق القانون 47.06 المتعلق بجبايات الجماعات المحلية.

\* وبعد مداولة المجلس الجماعي القليعة في إطار الدورة العادية للمجلس برسم شهر فبراير 2016.

**يقــــــــــــرر**

**الباب الأول:**

**نسب و أسعار الرسوم والحقوق**

**التي لم يحدد القانون نسبها أو اقتصر على تحديد أسعارها القصوى**

**الفصل 1:** تحدد نسب وأسعار الرسوم والحقوق التي لم يحدد القانون نسبها أو اقتصر على تحديد أسعارها الدنيا و القصوى كما يلي:

**الرسم على عمليات البناء**

**الفصل 2: أ-** تحدد أسعار الرسم على عمليات البناء عن كل متر مربع مغطى كما يلي، في حدود الأسعار الدنيا المحددة بالقانون:

1. عمارات السكن الجماعية أو المجموعات العقارية والعقارات المعدة لغرض صناعي أو تجاري أو مهني أو إداري: 10,00 دراهم للمتر المربع المغطى.
2. المساكن الفردية: 20,00 درهم للمتر المربع المغطى.

ب- يحدد مبلغ ثابت قدره 500,00 درهم بالنسبة لعمليات الترميم في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون.

**الرسم على عمليات تجزئة الأراضي**

**الفصل 3:** يحدد سعر الرسم على عمليات تجزئة الأراضي بنسبة 3 % من التكلفة الإجمالية التي يتطلبها التجهيز المتعلق بالتجزئة في حدود السعر الأدنى المحدد بالقانون.

**الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية**

**الفصل 4:** تحدد أسعار الرسم على الأراضي الحضرية غير المبنية في حدود السعر المحدد بالقانون كما يلي:

* منطقة العمارات: 10 دراهم للمتر المربع.
* منطقة الفيلات و السكن الفردي والمناطق الأخرى: 03 دراهم للمتر المربع.

على أنه لا يتم إصدار و أداء الرسم الذي يقل عن (100) درهم.

**الرسم على محال بيع المشروبات**

**الفصل 5:** يحدد سعر الرسم على محال بيع المشروبات في 10 % من المداخيل المتأتية من بيع المشروبات التي تم تحقيقها من طرف المؤسسة في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون دون احتساب الضريبة على القيمة المضافة.

**الرسم على النقل العمومي للمسافرين**

**الفصل6:** تحدد أسعار هذا الرسم عن كل ربع سنة، وذلك وفق الجدول أسفله:

|  |  |
| --- | --- |
| **الصنف** | **المبلغ** |
| **سيارات الأجرة:**  من الصنف الثاني طاكسي صغير..................................................................  من الصنف الأول طاكسي كبير.................................................................... | 150 درهم  200 درهم |
| **الحافلات:**  أقل من 7 مقاعد.....................................................................................  سلسلة ج.............................................................................................  سلسلة ب.............................................................................................  سلسلة أ............................................................................................... | 200 درهم  300 درهم  500 درهم  800 درهم |

وتبتدئ أرباع السنة من فاتح يناير و فاتح أبريل و فاتح يوليوز و فاتح أكتوبر؛ وكل ربع سنة ابتدئ يعد ربع سنة كامل.

**الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة**

**الفصل 7:** تحدد أسعار الرسوم المقبوضة في الأسواق وأماكن البيع العامة كما يلي:

**واجبات أسواق البهائم**

**الفصل 8:** لا يمكن بيع البهائم إلا بالأسواق المخصصة لهذا الغرض و تحدد واجبات الدخول إلى سوق البهائم كما يلي:

* البقر عن كل رأس 30,00 درهم.
* الإبل عن كل رأس 30,00 درهم.
* الخيل والبغال والحمير عن كل رأس 20,00 درهم.
* الغنم عن كل رأس 05,00 درهم.
* الماعز عن كل رأس 03,00 درهم.

**واجبات الدخول أو الوقوف بالأسواق وأماكن البيع العامة**

واجبات الدخول إلى السوق و أماكن البيع العامة

**الفصل 9:**

**\* الدواجن:**

* الدجاج يؤدى عن كل واحدة منها 0,20 درهم.
* الديوك الهندية يؤدى عن كل واحدة منها 0,50 درهم.
* الحمام يؤدى عن كل واحدة منها 0,20 درهم.
* الأرانب يؤدى عن كل واحدة منها 0,20 درهم.
* طيور ودواجن أخرى عن كل واحدة منها 0,20 درهم.

**\* البضائع المخصصة للبيع بالجملة أو التقسيط**

* الزيوت للقنطار أو جزء منه 25,00 درهم.
* الأعشاب الجافة والطرية 05,00 دراهم.
* **الفواكه الطرية:**

\*عن كل صندوق (30 كلغ) 1,50درهم.

\*عن كل صندوق (05 كلغ) 0,50 درهم.

\*عن القنطار أو جزء منه 04,00 دراهم.

* **الخضر:**

\*عن كل صندوق (30 كلغ) 0,50درهم.

\*عن القنطار أو جزء منه 1,00 درهم.

* الفواكه الجافة للقنطار أو جزء منه 10,00 دراهم.
* الحبوب للقنطار أو جزء منه 01,00 درهم.
* اللحوم الحمراء للقنطار أو جزء منه 02,00 دراهم.
* اللحوم البيضاء للقنطار أو جزء منه 01,00 درهم.
* السقوط للقنطار أو جزء منه 01,00 درهم.
* الأسماك للقنطار أو جزء منه 01,00 درهم.
* مواد لم يرد ذكرها للقنطار أو جزء منه 01,00 درهم، أو 0,50درهم للواحدة.

واجبات الوقوف

**الفصل 10:** تقبض حقوق الوقوف في جميع الأسواق الجماعية وأماكن البيع العامة وتحدد هذه الحقوق كما يلي:

* بائع الخضر والفواكه الطرية والخبز والاسكافيون والنجارون والحدادون وبائعو المواد الغذائية وبائعو الأثاث والأدوات الجلدية والأقمشة وبائعو التوابل وغيرهم من الحرفيين والباعة الذين لم يرد ذكرهم عن كل يوم وعن المتر المربع 1،50 درهم.
* بائعو اللحم عن كل بسط ولكل يوم 02,00 درهم.
* بائعو السقوط عن كل بسط ولكل يوم 01,50 درهم.
* السرك عن كل يوم وعن كل متر مربع 01,50 درهم.

**واجبات مقبوضة بساحات أخرى للبيع العمومي**

**الفصل 11:** إن الباعة الذين يستغلون الملك الجماعي العام غير السوق الأسبوعي بصورة غير قارة وذلك بعرضهم للسلع والبضائع والمنتوجات والخضر وما شابه ذالك يستوجب عليهم أداء رسم يومي يقدر بأربعة (04,00) دراهم للمتر المربع.

**رسوم المحجز**

**الفصل 12:** تحدد أسعار هذا الرسم فيما يخص الحيوانات، العربات، أو السلع والبضائع أو الأشياء المشابهة المحجوزة كما يلي:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| **نوعية الأشياء والحيوانات والعربات** | **واجب الإقامة عن كل يوم** | **المدة القصوى للإقامة** |
| **الحيوانات**:  - الكلاب...................................................................................................  - البقر،الخيول، البغال، والجمال.........................................................................  - الحمير...................................................................................................  - الغنم والماعز............................................................................................  - القطط والدواجن والحيوانات الصغيرة ................................................................ | 02.50 درهم  50.00 درهم  10.00 درهم  10.00 درهم  05.00 درهم | خمسة أيام  خمسة أيام  خمسة أيام  خمسة أيام  خمسة أيام |
| **العربات**:  - **عربات ذات أربع عجلات**:  \* السيارات الصغيرة......................................................................................  \* العربات واليات نقل البضائع التي لا يتجاوز وزن حمولتها 3500 كلغ............................  \* العربات واليات نقل البضائع التي يزيد وزن حمولتها عن 3500 كلغ إلى غاية 8000 كلغ….  \* العربات واليات نقل البضائع التي يزيد وزن حمولتها عن 8000 كلغ.............................  \* الجرارات................................................................................................  - **عربات النقل العمومي**:  - **الحافلات:**  **\*** حافلات اقل من 24 مقعد..............................................................................  \* حافلات أكثر من 24 مقعد.............................................................................  - **عربات يدوية**............................................................................................  - **عربات مقطورة**.........................................................................................  **الدراجات و الدرجات النارية**  - دراجة نارية.............................................................................................  - دراجة عادية............................................................................................. | 20.00 درهم  20.00 درهم  30.00 درهم  50.00 درهم  35.00 درهم  40.00 درهم  50.00 درهم  05.00 درهم  30.00 درهم  10.00 درهم  05.00 درهم | 15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما |
| **السلع والبضائع الموجهة للاستهلاك الآدمي:**  - **سلع قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه:**  \* الحبوب..................................................................................................  \* الخضر..................................................................................................  \* الفواكه...................................................................................................  \* الفواكه الجافة...........................................................................................  \* السلع و البضائع المشابهة.............................................................................. | 05.00 درهم  05.00 درهم  05.00 درهم  05.00 درهم  05.00 درهم | خمسة أيام  يومان  يومان  خمسة عشرة يوم  خمسة عشرة يوم |
| **مواد البناء:**  **سلع غير قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه**  \* الحديد عن القنطار أو جزء منه......................................................................  \* الأجور عن المتر المربع أو جزء منه...............................................................  \* الخشب عن المتر مكعب أو جزء منه...............................................................  \* الأدوات الصغيرة عن الواحدة.......................................................................  \* الأدوات الكبيرة عن الواحدة.........................................................................  **سلع قابلة للتلاشي عن القنطار أو جزء منه**  \* الاسمنت عن القنطار أو جزء منه................................................................... | 05.00 درهم  03.00 درهم  05.00 درهم  05.00 درهم  15.00 درهم  05.00 درهم | 15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  يوما واحدا |
| **أدوات ومعدات المقاهي**  \* الكراسي للواحد.......................................................................................  \* الطاولات للواحدة.....................................................................................  \* المظلات الشمسية للواحدة............................................................................ | 04.00 درهم  05.00 درهم  04.00 درهم | 15 يوما  15 يوما  15 يوما |
| **مواد أخرى**  \* الأثواب عن الكيلوغرام الواحد......................................................................  \*الأفرشة عن المتر مكعب.............................................................................  \* اللوازم المنزلية عن المتر مكعب....................................................................  \* الحصائر للكيلوغرام..................................................................................  \* خشب الحريق للطن الواحد..........................................................................  \* التبن و ما شابهه للكومة أو جزء منه................................................................  \* مواد العلف الأخرى للقنطار أو جزء منه........................................................... | 02.00 درهم  05.00 درهم  05.00 درهم  00.50 درهم  50.00 درهم  02.50 درهم  02.50 درهم | 15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما  15 يوما |
| **مواد مختلفة**  \* مواد مختلفة غير مقررة أعلاه بمبلغ جزافي عن اليوم الواحد.................................... | 20.00 درهم | 15 يوما |

يبدأ اليوم عند منتصف الليل وكل يوم ابتدأ يؤدى عنه بأكمله.

**محصول بيع الحيوانات وغيرها من البضائع**

**التي لم يطالب بها أصحابها في الوقت المحدد**

**الفصل 13:** تباع بالمزاد العلني على يد القابض الجماعي أو نائبه الحيوانات والسلع والخضر والعتاد المحجوزة، والتي لم يتم استرجاعها خلال الأجل المحدد. ويجعل ثمن البيع بعد استخلاص رسوم الدخول إلى المحجز، و المكوث به، رهن إشارة صاحبه طيلة اجل سنة ويوم ابتدءا من تاريخ الحجز، وتضاف المبالغ المقبوضة إلى ميزانية الجماعة بعد انصرام هذا الأجل.

غير انه تنفيذا للظهير الشريف المؤرخ في 25 رجب 1337 (26 ابريل 1919) المتمم للتشريع المتعلق بالنقل البري، لا يمكن أن تباع بالمزاد العلني السيارات المحجوزة التي لم يسترجعها أصحابها إلا بعد مضي شهر من تاريخ انصرام الفترة القانونية الأولى التي بقيت خلالها في المحجز.

إن الحقوق التي تقوم مصلحة الجمارك باستخلاصها بمناسبة بيع السيارات المسجلة بالخارج تخفض بنسبة 50% ويطبق هذا التخفيض بالنسبة لكافة السيارات المصادرة من طرف أية إدارة أو مصلحة عمومية.

**الرسم المفروض على وقوف العربات للنقل العام للمسافرين**

**الفصل 14:** يحدد سعر الرسم المفروض على وقوف العربات المعدة للنقل العام للمسافرين عن كل ربع سنة في حدود الأسعار القصوى المحددة بالقانون وذلك كما يلي:

* سيارات الأجرة من الصنف الثاني طاكسي صغير: 100 ,00 درهم.
* سيارات الأجرة من الصنف الأول طاكسي كبير: 150 ,00 درهم.

**الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض البناء**

**الفصل 15:** يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض البناء ب 30,00 درهم للمتر المربع عن كل ربع سنة في حدود السعر الأقصى المحدد بالقانون.

**الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة**

**مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية**

**الفصل 16:**

يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا لأغراض تجارية أو صناعية أو مهنية باعتبار المساحة المشغولة من الملك الجماعي العام وموقع الجزء المشغول منه ونوع ما يشغل بعد مداولة المجلس الجماعي كما يلي:

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
| الموقع | نوع النشاط | السعر لكل متر المربع بالدرهم عن كل ربع سنة |
| القليعة | المقاهي | 10,00 درهم |
| القليعة | الأكشاك | 30,00 درهم |
| القليعة | بائعو المواد الكيماوية | 30,00 درهم |
| القليعة | النجارون | 05,00 درهم |
| القليعة | الميكانيكيون والحدادون | 05,00 درهم |
| القليعة | بائعو الأثاث والأدوات المنزلية | 10,00 درهم |
| القليعة | المتاجر | 05,00 درهم |
| القليعة | الألعاب المتنقلة، والمسارح المتنقلة والسيرك | 15,00 درهم |
| القليعة | فضاءات ألعاب الأطفال | 15,00 درهم |
| القليعة | محطات الوقود | 10,00 درهم |
| القليعة | الاحتلال المؤقت للملك العمومي المحادي للفضاء التجاري. | 270,00 درهم |
| القليعة | أنشطة أخرى | 10,00 درهم |

بالنسبة لشغل الملك الجماعي العام بنصب أعمدة اللواقط الهوائية لشبكة الهاتف النقال العادية أو على شكل نخلة اصطناعية؛ فيحدد في مبلغ جزافي يقدر ب 5000,00 درهم لكل عمود عن كل ربع سنة.

**الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا**

**بمنقولات أو عقارات ترتبط بممارسة أعمال تجارية أو صناعية أو مهنية**

**الفصل 17:** يحدد سعر الرسم المفروض على شغل الأملاك الجماعية العامة مؤقتا بمنقولات أو عقارات ترتبط بممارسة أعمال تجارية أو صناعية أو مهنية بمبلغ جزافي قدره 150,00 درهم عن كل ربع سنة. وكل ربع سنة ابتدئ يعد ربع سنة كامل.

**الباب الثاني:**

**الحقوق الأخرى المقبوضة مقابل الخدمات المؤداة**

**و منتوج الاستغلالات ذات الطابع الفلاحي أو التجاري**

**و المصالح المشابهة المسيرة بصفة مباشرة**

**الفصل 18:** تحدد أسعار الحقوق الأخرى المترتبة عن الخدمات المؤذاة وعن الاستغلالات المذكورة أعلاه كما يلي:

**استرجاع صوائر بناء قنوات الماء الصالح للشرب**

**الفصل 19:** يتحمل أرباب العقارات المجاورة للطرق العامة جميع مصاريف بناء قنوات الماء الصالح للشرب وذلك وفق القواعد المنصوص عليها بالفصل 79 من القانون المتعلق بجبايات الجماعات المحلية وهيئاتها.

**استرجاع صوائر ربط الأملاك بشبكة الماء الصالح للشرب**

**الفصل 20:** يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الماء الصالح للشرب جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

**استرجاع صوائر ربط الأملاك بشبكة الواد الحار**

**الفصل 21:** يتحمل المستفيد من عملية الربط بشبكة الواد الحار جميع المصاريف الناتجة عن هذه العملية.

**مدخول مصلحة التطهير و الإفراغ**

**الفصل 22:** تحدد واجبات التطهير والإفراغ و تنظيف القنوات من طرف مصلحة النظافة كما يلي:

* عن كل متر مكعب 30,00 درهم
* أدنى ما يستخلص 50,00 درهم

**استرجاع صوائر التطهير**

**الفصل 23:** إن عمليات التطهير التي يقوم بها المكتب الصحي الجماعي تستوجب أداء واجب يقدر ب 30,00 درهم عن كل متر مكعب.

**استرجاع صوائر النقل بواسطة سيارة الإسعاف الجماعية**

**الفصل 24:** تحدد الواجبات المقبوضة عن تنقلات سيارة الإسعاف الجماعية لنقل المرضى والجرحى على الشكل التالي:

1 داخل المدار الحضري، في حدود 30 كيلومتر؛ عن كل مريض:

* نهارا 25,00 درهم
* ليــلا 35,00 درهم

1. خارج المدار الحضري، أكثر من 30 كيلومتر: عن كل مريض:

* نهارا عن كل كيلومتر ذهابا و إيابا: 2,50درهم
* ليلا وأيام العطل عن كل كيلومتر ذهابا و إيابا: 3,50 دراهم

ويضاف إلى هذه الواجبات واجب ثابت يؤدى عن طلب خروج سيارة الإسعاف يقدر ب 15,00 درهم.

**رسم نقل الأموات**

**الفصل 25:** إن نقل الأموات على متن السيارة المعدة لذلك يستوجب أداء الرسم التالي:

* داخل دائرة الجماعة عن كل جثة 20,00 درهم.
* خارج دائرة الجماعة، في حدود 30 كيلومتر، عن كل جثة 50,00 درهم.
* خارج دائرة الجماعة، أكثر من 30 كيلومتر، عن كل جثة (للكيلومتر الواحد) 05,00 دراهم.

تؤدى الرسوم المشار إليها أعلاه مسبقا إلى صندوق القابض وقت التصريح بالوفاة.

**رسوم رفع نفايات الحدائق وبقايا المواد الصناعية**

**ومواد البناء المتروكة على الطريق العمومية**

**الفصل 26:** إن إزالة نفايات البساتين ورفع نفايات المواد الصناعية و بقايا الأنقاض المهجورة في الطريق العمومية من طرف عمال مصلحة النظافة إما بصفة تلقائية أو بطلب من المعنيين بالأمر يستوجب أداء رسم قدره:

* عن كل حمولة شاحنة: 50,00 درهم.
* عن كل متر مكعب: 30,00 درهم.
* أدنى ما يستخلص: 30,00 درهم.

**منتوج محطات وقوف الدراجات والسيارات**

**الفصل 27:** يحدد الواجب المؤدى عن وقوف وحراسة الدراجات والعربات والسيارات بأماكن مخصصة لذلك كما يلي:

* **مركز القليعة:**
* يؤدى عن كل دراجة عادية 0.50 درهم لليوم
* يؤدى عن كل دراجة نارية 1.00 درهم لليوم
* يؤدى عن كل عربة 2.00 درهم لليوم
* يؤدى عن كل سيارة 2.00 دراهم لليوم

**ترقيم العقارات**

**الفصل 28 :** يؤدى عن عمليات ترقيم المنازل واجب يحدد كما يلي :

ترقيم بواسطة الألواح المعدنية و الخزفية عن كل منزل 150.00 درهما.

**كراء أدوات الحفلات**

**الفصل 29:** توضع لوازم الحفلات رهن إشارة الأشخاص الراغبين في إقامة حفلات أو أعراس وذلك بعد الحصول على رخصة من طرف المصالح الجماعيـــة. ويستخلص عن كراء المعدات واجبات محددة كما يلي:

|  |  |
| --- | --- |
| المعدات | ثمن الكراء لليوم |
| منصات للمتر المربع | 10.00 دراهم |
| كراسي للواحدة | 3.00 دراهم |
| الرايات للواحدة | 1.00 درهم |
| سلك المصابيح للمتر المربع | 1.00 درهم |
| اللافتات للمتر الطولي | 3.00 دراهم |
| الصورة للواحدة حجم كبير | 50.00 درهما |
| الصورة للواحدة حجم صغير | 25.00 درهما |
| أسلاك الكهرباء للمتر الطولي | 01.00 درهما |
| مصابيح كهر بائية | 50.00 درهما |
| حواجز للمتر الطولي | 10.00 دراهم |
| الأغطية (باش) للمتر المربع | 05.00 دراهم |
| أعمدة للواحد | 02.00 دراهم |
| الخيمة القائدة | 200.00 درهم |

إن صاحب الحفل مسؤول عن كل إتلاف أو كسر قد يلحق المعدات و هو ملزم بتعويض كل الخسائر، و تتم التعويضات حسب الأسعار الجارية بالسوق.

تسلم المعدات من طرف رئيس المستودع الجماعي بعد الإطلاع على توصيل أداء الواجبات وإمضاء تعهد من طرف المعني بالأمر.

**بيع التصاميم و المطبوعات**

**الفصل 30:** تباع تصاميم المدينة و المطبوعات للأشخاص الراغبين في ذلك حسب الواجبات التالية:

* 100,00 درهم عن كل تصميم موقعي (croquis).
* قرارات جماعية بالإذن لكل نسخة 200,00 درهم.
* مطبوعات أخرى لكل صفحة 100,00 درهم.
* نسخ طبق الأصل للتصاميم المعمارية عن كل تصميم 50,00 درهم.
* نظير التصاميم المعمارية عن كل تصميم 200,00 درهم.

تحدد تعريفات أجور التصاميم والوثائق التقنية كما يلي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| طبيعة وشكل الوثيقة | | الثمن | |
| التصميم | | 15 درهم للمتر الطولي | |
| وثائق تقنية |  | الطبع بالأسود والأبيض | الطبع بالألوان |
| A4 (210X297 ميليمتر)  A3 ( 420X297ميليمتر)  A2 ( 594X420ميليمتر) | 5 دراهم للصفحة | 20 درهم للصفحة |
| A1 (841X594 ميليمتر)  A0(1189X841ميليمتر) | 10 دراهم للصفحة | 50 درهم للصفحة |

**نسبة الجماعة عن البيوعات العمومية**

**الفصل 31:** يقع تحديد النسبة المئوية المترتبة عن البيع العمومي ب 10% من الدخل الناتج عن البيع.

**صوائر الأبحاث عن المنافع و المضار**

**الفصل 32:** تستخلص الجماعة عن صوائر أبحاث المنافع والمضار واجبا قدره 160,00 درهم عن كل عملية .

**الإنذارات المترتب عليها أداء غرامة لمعاقبة مرتكبي بعض المخالفات للنظم البلدية**

**المتعلقة بالمحافظة على الصحة و حماية الأغراس**

**الفصل 33:** إن مرتكبي المخالفات للنظم البلدية المتعلقة بالمحافظة على الصحة و حماية الأغراس معرضون لإنذارات يترتب عليهم أداء غرامة قدرها 100,00 درهم؛ طبقا لمقتضيات الظهير الشريف رقم 1.90.91 الصادر في 13 جمادى الأولى 1413 (09 نونبر 1992).

وتؤدى الغرامة في حينه للعون المحلف المكلف بمعاينة المخالفة مقابل وصل من كناش المقتطعات لفائدة وكيل المداخيل بالجماعة. أو لصندوق القابض الجماعي، مع إرجاع الحالة إلى ما كانت عليه.

في حالة امتناع المخالف عن أداء الغرامة في حينه أو عقب يومين، بدون احتساب السبت والأحد وأيام الأعياد، لصندوق القابض الجماعي يحرر محضر بذلك.

**منتوج الملاعب الرياضية**

**الفصل 34:** يحدد الرسم المفروض على استغلال الملاعب الرياضية على الشكل التالي:

الملعب الرياضي بالقطب الرياضي للقرب بتجزئة تلعينت الشطر الأول: 50,00 درهم عن كل مباراة.

**الباب الثالث:**

**مقتضيات انتقالية**

**الفصل 34:** تلغى جميع المقتضيات السابقة المخالفة لهذا القرار.

**الفصل 35:** يعهد بتنفيذ محتويات هذا القرار إلى كل من القابض الجماعي، ووكيل المداخيل، والمصالح الجماعية. وذلك كل في دائرة اختصاصاته.

القليعة في.........................................

**رئيس المجلس الجماعي**

الرباط في...........................

أطلع عليه، وصادق عليه؛

**السيد وزير الداخلية**

اطلع عليه من اجل العمل به

ابتداء من...............................

**رئيس المجلس الجماعي**

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

**النقطة السادسة:**

**المصادقة على برمجة فائض ميزانية الجماعة**

**برسم التسيير المالي لسنة 2015**

**العرض:**

أخذ الكلمة السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي القليعة الذي قدم لهذه النقطة على الشكل التالي:

تأتي هذه النقطة في إطار برمجة فائض ميزانية الجماعة برسم التسيير المالي لسنة 2015، والذي يقدر ب 1 918 041,58 درهم، وبعد عرضه على أنظار لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة المجتمعة بتاريخ الخميس 21 يناير 2016؛ حيث اقترحت برمجة إرتكزت أساسا على رصد مجموعة من الاعتمادات الأساسية لانجاز المشاريع التالية:

- تشييد المقر الجديد لجماعة القليعة.

- أشغال تهيئة وإصلاح المسالك والممرات الجماعية بالقليعة.

- الدراسات والمساعدات التقنية لمختلف المشاريع.

- تغطية الاعتمادات المرحلة من نفقات التسيير.

- رصد الإعتمادات الخاصة بمساهمة الجماعة في تفعيل مجموعة من المشاريع المندرجة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

#### وقد جاء مشروع هذه البرمجة على الشكل التالي:

#### برمجة فائض ميزانية جماعة القليعة برسم التسيير المالي 2015

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الفصول** | | | | | **نوعية المصاريف** | **الاعتماد المقترح للبرمجة** |
| **ج** | **ق** | **ب** | **ف** | **فق** |
| 2 | 4 | 10 | 10 11 | 20 22 | **تشييد البنايات** (بناء مقر بلدية القليعة) | 540 000,00 |
| 2 | 4 | 10 | 10 12 | 10 12 | **عتاد واثات المكتب** (اقتناء عتاد واثات المكتب) | 20 000,00 |
| 2 | 4 | 10 | 10 12 | 10 14 | **العتاد المعلوماتي** (اقتناء عتاد معلوماتي) | 17 000,00 |
| 2 | 4 | 30 | 20 21 | 30 31 | **الطرق الحضرية** (توسيع وتهيئة الطرق الحضرية) | 1 000 000,00 |
| 2 | 4 | 40 | 30 | 20 21 | **الدراسات والمساعدات التقنية** (الدراسات والمساعدات التقنية) | 103 218,60 |
| 2 | 4 | 50 | 30 | 40 41 | **دفعات الحسابات الخصوصية** (دفعات الحساب الخصوصي المسمى صندوق دعم المبادرة المحلية للتنمية البشرية) - تهيئة ساحة المسجد العتيق بالعزيب: 70.470,00 - جمعية تنمية القدرات الابداعية لخريجات مراكز التربية و التكوين: 27.312,00 | 97 782,00 |
| 2 | 4 | 60 | 10 | 30 32 | **تغطية مصاريف الجزء الأول** (تغطية الاعتمادات المرحلة من نفقات التسيير) | 140 040,98 |
| **مجموع الاعتمادات المبرمجة** | | | | | | **1 918 041,58** |

#### المناقشة:

#### لا أحد.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض وفي غياب أي تدخل، صادق السادة أعضاء المجلس الجماعي القليعة بإجماع واحد وعشرين عضوا (21 عضو)؛ على برمجة فائض ميزانية الجماعة برسم التسيير المالي لسنة 2015؛ وذلك على الشكل التالي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **المصوتون بنعم: 21 عضوا وهم السادة:** | | **المصوتون بلا:** | **الممتنعون عن التصويت:** |
| 1. محمد بيكز 2. الحسان المهدي 3. خليل صويلح 4. محمد سافع 5. الحسن المنصوري 6. علي سالم الصلاي 7. مينة دجاج 8. رقية اومنصور 9. محمد سافع 10. محمد اكتير 11. الحسين المليح | 1. الحسين دجاج 2. عبد الله اوبرايم 3. إدريس المهادي 4. محمد العيدي 5. عبد الرحمان رزقي 6. عبد الرحيم فدواش 7. محمد بلعسري 8. أحمد ابن سعيد 9. الحسنية رفيع 10. رمية اسكيكة | لا أحد. | لا أحد. |

وقد جاءت هذه البرمجة على الشكل التالي:

#### برمجة فائض ميزانية جماعة القليعة برسم التسيير المالي 2015

|  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **الفصول** | | | | | **نوعية المصاريف** | **الاعتماد المقترح للبرمجة** |
| **ج** | **ق** | **ب** | **ف** | **فق** |
| 2 | 4 | 10 | 10 11 | 20 22 | **تشييد البنايات** (بناء مقر بلدية القليعة) | 540 000,00 |
| 2 | 4 | 10 | 10 12 | 10 12 | **عتاد واثات المكتب** (اقتناء عتاد واثات المكتب) | 20 000,00 |
| 2 | 4 | 10 | 10 12 | 10 14 | **العتاد المعلوماتي** (اقتناء عتاد معلوماتي) | 17 000,00 |
| 2 | 4 | 30 | 20 21 | 30 31 | **الطرق الحضرية** (توسيع وتهيئة الطرق الحضرية) | 1 000 000,00 |
| 2 | 4 | 40 | 30 | 20 21 | **الدراسات والمساعدات التقنية** (الدراسات والمساعدات التقنية) | 103 218,60 |
| 2 | 4 | 50 | 30 | 40 41 | **دفعات الحسابات الخصوصية** (دفعات الحساب الخصوصي المسمى صندوق دعم المبادرة المحلية للتنمية البشرية) - تهيئة ساحة المسجد العتيق بالعزيب: 70.470,00 - جمعية تنمية القدرات الابداعية لخريجات مراكز التربية و التكوين: 27.312,00 | 97 782,00 |
| 2 | 4 | 60 | 10 | 30 32 | **تغطية مصاريف الجزء الأول** (تغطية الاعتمادات المرحلة من نفقات التسيير) | 140 040,98 |
| **مجموع الاعتمادات المبرمجة** | | | | | | **1 918 041,58** |

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

عرض الجمع بعد ذلك للمصادقة على بطاقة المشروع الأول.

**بطاقة المشروع الأول:**

**القطاع:** التهيئة الجماعية.

**نوعية المشروع:** تشييد البنايات.

**الموضوع والتوضيحات التقنية المفصلة:** تشييد بنايات إدارية.

**ملائمة المشروع و تبريراته:** أشغال بناء مقر جماعة القليعة.

**الانتساب المالي:** الجزء 02 القسم 04 الباب 10 الفصل 10 11 الفقرة 20 22.

**الغلاف المالي الإجمالي:** 450 000,00 درهم.

**مدة الإنجاز**: /

**طريقة التسيير والتدبير بعد الانجاز:** تسيير مباشر من لدن الجماعة.

**مصدر التمويل:** برمجة فائض ميزانية الجماعة برسم التسيير المالي 2015.

**موقع المشروع:** جماعة القليعة.

**الملاحظات:** لا شيء.

#### المناقشة:

#### لا أحد.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض وفي غياب أي تدخل، صادق المجلس الجماعي القليعة بإجماع السادة أعضاء المجلس الحاضرين، على بطاقة المشروع الأول وخصص مبلغ 450 000,00 درهم، تضاف للمبلغ الأصلي لمصاريف تشييد مقر جماعة القليعة.

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

عرض الجمع بعد ذلك للمصادقة على بطاقة المشروع الثاني.

**بطاقة المشروع الثاني:**

**القطاع:** التهيئة الجماعية.

**نوعية المشروع:** اقتناء عتاد وأثاث المكاتب.

**الموضوع و التوضيحات التقنية المفصلة:** اقتناء خزانات ومكاتب وكراسي وما شابهها.

**ملائمة المشروع وتبريراته:** دعم التجهيزات الإدارية بالجماعة.

**الانتساب المالي:** الجزء 02 القسم 04 الباب 10 الفصل 10 12 الفقرة 10 12.

**الغلاف المالي الإجمالي:** 20 000,00 درهم.

**مدة الانجاز:**

**طريقة التسيير والتدبير بعد الانجاز:** تدبير مباشر من طرف الجماعة.

**مصدر التمويل:** برمجة فائض ميزانية الجماعة برسم التسيير المالي 2015.

**موقع المشروع:** مركز القليعة.

**الملاحظات:** لا شيء.

#### المناقشة: لا أحد.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض وفي غياب أي تدخل، صادق المجلس الجماعي القليعة بإجماع السادة أعضاء المجلس الحاضرين، على بطاقة المشروع الثاني وخصص مبلغ 20 000,00 درهم يضاف للاعتماد الأصلي لتغطية مصاريف اقتناء عتاد وأثاث المكاتب.

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

عرض الجمع بعد ذلك للمصادقة على بطاقة المشروع الثالث.

**بطاقة المشروع الثالث:**

**القطاع:**  التهيئة الجماعية

**نوعية المشروع:** اقتناء العتاد المعلوماتي.

**الموضوع و التوضيحات التقنية المفصلة:** اقتناء حواسيب وطابعات.

**ملائمة المشروع و تبريراته:** دعم التجهيزات المعلوماتية بالجماعة.

**الانتساب المالي:** الجزء 02 القسم 04 الباب 10 الفصل 10 12 الفقرة 10 14.

**الغلاف المالي الإجمالي:**17 000,00درهم.

**طريقة التسيير و التدبير بعد الانجاز:** تدبير مباشر من طرف الجماعة .

**مصدر التمويل:** برمجة فائض ميزانية الجماعة برسم التسيير المالي 2015.

**موقع المشروع:** مركز القليعة.

**الملاحظات:** لا شيء.

#### المناقشة: لا أحد.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض وفي غياب أي تدخل، صادق المجلس الجماعي القليعة، بإجماع السادة أعضاء المجلس الحاضرين على بطاقة المشروع الثالث، وخصص مبلغ 17 000,00 درهميضاف للاعتماد الأصلي لاقتناء العتاد المعلوماتي.

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

عرض الجمع بعد ذلك للمصادقة على بطاقة المشروع الرابع.

**بطاقة المشروع الرابع:**

**القطاع:**  الطرق والأرصفة.

**نوعية المشروع:** فتح طرق حضرية.

**الموضوع والتوضيحات التقنية المفصلة:** توسيع وتهيئة الطرق الحضرية.

**ملائمة المشروع وتبريراته:** أشغال توسيع وتهيئة الطرق الحضرية.

**الانتساب المالي:** الجزء 02 القسم 04 الباب 30 الفصل 20 21 الفقرة 30 31.

**الغلاف المالي الإجمالي:** 1 000 000,00درهم .

**مدة الانجاز:**//.

**طريقة التسيير والتدبير بعد الانجاز:** تدبير مباشر من طرف الجماعة.

**مصدر التمويل:** برمجة فائض ميزانية الجماعة برسم التسيير المالي 2015.

**موقع المشروع:** مركز القليعة .

**الملاحظات:** لا شيء.

#### المناقشة: لا أحد.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض وفي غياب أي تدخل، صادق المجلس الجماعي القليعة بإجماع السادة أعضاء المجلس الحاضرين، على بطاقة المشروع الرابع وخصص مبلغ 1 000 000,00درهم لأشغال تهيئة وإصلاح المسالك والممرات الجماعية بالقليعة.

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

عرض الجمع بعد ذلك للمصادقة على بطاقة المشروع الخامس.

**بطاقة المشروع الخامس:**

**القطاع:**  التهيئة الجماعية.

**نوعية المشروع:** الدراسات والمساعدات التقنية.

**الموضوع و التوضيحات التقنية المفصلة:** مصاريف لمختلف الدراسات.

**ملائمة المشروع و تبريراته:** إنجاز الدراسات التقنية الأولية لمشاريع مختلفة.

**الانتساب المالي:** الجزء 02 القسم 04 الباب 40 الفصل 30 الفقرة 20 21.

**الغلاف المالي الإجمالي:** 103 218,60 درهم.

**طريقة التسيير و التدبير بعد الانجاز:** تسيير مباشر من لدن الجماعة .

**مصدر التمويل:** برمجة فائض ميزانية الجماعة برسم التسيير المالي 2015.

**موقع المشروع:** /.

**الملاحظات:** لا شيء.

#### المناقشة: لا أحد.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس :

بعد العرض وفي غياب أي تدخل، صادق المجلس الجماعي القليعة بإجماع السادة أعضاء المجلس الحاضرين، على بطاقة المشروع الخامس وخصص مبلغ 103 218,60 درهم يضاف للاعتماد الأصلي لمصاريف الدراسات والمساعدات التقنية.

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

عرض الجمع بعد ذلك للمصادقة على بطاقة المشروع السادس.

**بطاقة المشروع السادس:**

**القطاع:**  دفعات للحسابات الخصوصية.

**نوعية المشروع:** صندوق دعم المبادرة المحلية للتنمية البشرية.

**الموضوع و التوضيحات التقنية المفصلة:** مساهمة الجماعة في مشاريع اجتماعية.

**ملائمة المشروع و تبريراته:** مساهمة الجماعة في مشاريع المبادرة المحلية للتنمية البشرية.

**الانتساب المالي:** الجزء 02 القسم 04 الباب 50 الفصل 30 الفقرة 40 41.

**الغلاف المالي الاجمالي:** 97 782,00 درهم.

**مدة الانجاز**: /.

**طريقة التسيير و التدبير بعد الانجاز:** تسيير مباشر من لدن الجماعة.

**مصدر التمويل:** برمجة فائض ميزانية الجماعة برسم التسيير المالي 2015.

**موقع المشروع:** مركز القليعة.

**الملاحظات:** لا شيء.

#### المناقشة: لا أحد.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض وفي غياب أي تدخل، صادق المجلس الجماعي القليعة بإجماع السادة أعضاء المجلس الحاضرين، على بطاقة المشروع السادس، وخصص مبلغ 97 782,00 درهم تضاف لصندوق دعم المبادرة المحلية للتنمية البشرية من أجل تمويل مساهمة الجماعة في مشاريع اجتماعية.

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

عرض الجمع بعد ذلك للمصادقة على بطاقة المشروع السابع.

**بطاقة المشروع السابع:**

**القطاع:**  تغطية مصاريف الجزء الأول.

**نوعية المشروع:** تغطية الاعتمادات المرحلة من نفقات التسيير.

**الموضوع والتوضيحات التقنية المفصلة:** تغطية الاعتمادات المرحلة من نفقات التسيير.

**ملائمة المشروع و تبريراته:**

**الانتساب المالي:** الجزء 02 القسم 04 الباب 60 الفصل 10 الفقرة 30 32.

**الغلاف المالي الإجمالي:** 140 040,98 درهم.

**مدة الانجاز**: /.

**طريقة التسيير و التدبير بعد الانجاز:** تسيير مباشر من لدن الجماعة.

**مصدر التمويل:** برمجة فائض ميزانية الجماعة برسم التسيير المالي 2015.

**موقع المشروع:** مركز القليعة.

**الملاحظات:** لا شيء.

#### المناقشة: لا أحد.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض وفي غياب أي تدخل، صادق المجلس الجماعي القليعة بإجماع السادة أعضاء المجلس الحاضرين، على بطاقة المشروع السابع وخصص مبلغ 140 040,98درهم لتغطية مصاريف الجزء الأول، ترحل من نفقات التسيير.

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

**النقطة السابعة:**

**المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة القليعة**

**وجمعية تنمية القدرات الإبداعية لخريجات مراكز التربية والتكوين بالقليعة**

**العرض:**

أخذ الكلمة السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي القليعة الذي قدم لهذه النقطة على الشكل التالي:

#### في إطار دعم مبادرات الفاعلين المحليين خاصة النسيج الجمعوي، وفي أفق النهوض بالشأن المحلي بتعبئة مختلف الشراكات الممكنة والمتأتية، وتجسيدا لسياسة التعاون التي ينهجها المجلس الجماعي للقليعة. وتفعيلا لأسس ومبادئ المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي دعى من خلالها جلالة الملك محمد السادس نصره الله في خطابه السامي بتاريخ 18 ماي 2005 إلى محاربة الفقر، والهشاشة والتهميش، وإدماج جميع شرائح المجتمع في عمليات التنمية المستدامة؛ ومن اجل تجهيز مركز التربية والتكوين بالقليعة الفوقانية بالتجهيزات المكتبية والآلات المتخصصة في الطرز والخياطة، في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛ تقدمت في هذا الإطار جمعية تنمية القدرات الإبداعية لخريجات مراكز التربية والتكوين بالقليعة بمشروع تجهيز المركز بالتجهيزات السالفة الذكر، حيث ارتأت لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة المجتمعة بتاريخ الخميس 21 يناير 2016 تخصيص مبلغ مالي في إطار برمجة الفائض المشار إليه في النقطة الخامسة من جدول الأعمال يتم دفعه في الحساب الخصوصي المسمى صندوق دعم المبادرة المحلية للتنمية البشرية، في حدود 20% من المبلغ الإجمالي للمشروع؛ كمساهمة من جماعة القليعة في المشروع السالف الذكر؛ وقد جاء مشروع هذه الاتفاقية على الشكل التالي:

**اتفاقية شراكة بين جماعة القليعة**

**وجمعية تنمية القدرات الإبداعية لخريجات مراكز التربية والتكوين بالقليعة**

**الديباجة:**

* تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى تشجيع التعاون بين النسيج الجمعوي المحلي والمجالس المنتخبة، في أفق النهوض بالشأن المحلي؛ وتجسيدا لسياسة التعاون التي ينهجها المجلس الجماعي القليعة في المجال الثقافي والفني.
* بناء على القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات خاصة المادة 92 منه.
* تفعيلا لأسس ومباديء المبادرة الوطنية للتنمية البشرية التي دعى من خلالها جلالة الملك محمد السادس نصره الله في خطابه السامي بتاريخ 18 ماي 2005 إلى محاربة الفقر، والهشاشة والتهميش، وإدماج جميع شرائح المجتمع في عمليات التنمية المستدامة.
* بناء على القانون الأساسي لجمعية تنمية القدرات الإبداعية لخريجات مراكز التربية والتكوين بالقليعة.
* وتشجيعا لجميع مبادرات الجمعيات المحلية في الإسهام في تقديم خدمات اجتماعية، ترقى بالشأن المحلي عامة.
* بناء على مداولة مجلس القليعة برسم الدورة العادية للمجلس بتاريخ 04 فبراير 2016.
* ووعيا بضرورة دعم فعال لكل المبادارات الرامية لترسيخ مباديء المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

**تم الاتفاق على ما يلي:**

**المادة الأولى: الأطراف المتعاقدة**

* يحرص كل من جماعة القليعة، وجمعية تنمية القدرات الإبداعية لخريجات مراكز التربية والتكوين بالقليعة، على تظافر جهودهما وتوطيد التنسيق والتعاون البناء بينهما في مجالات تدخلهما للرقي بمستوى هذه الشراكة.

**المادة الثانية: موضوع الاتفاقية**

أنجزت هذه الاتفاقية من أجل تمويل انجاز مشروع تجهيز مركز التربية والتكوين بالقليعة الفوقانية بالتجهيزات المكتبية والآلات المتخصصة في الطرز والخياطة في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.

**المادة الثالثة: التزامات الأطراف**

يعمل الطرفين في إطار هذه الاتفاقية على توظيف الإمكانيات المادية والبشرية المتاحة لديهما لضمان فاعلية وديمومة المشروع؛ بشكل يضمن الفاعلية والتكامل لمبادراتهما الهادفة إلى تحقيق الغاية المرجوة، وفق ما يتلاءم وخصوصيات المشروع. ويلتزم الطرفين بما يلي:

* **يلتزم المجلس الجماعي القليعة بما يلي:**
* دعم جمعية تنمية القدرات الإبداعية لخريجات مراكز التربية والتكوين بالقليعة بتخصيص وأداء منحة لفائدتهم، كمساهمة من جماعة القليعة في مشروع تجهيز مركز التربية والتكوين بالقليعة الفوقانية بالتجهيزات المكتبية والآلات المتخصصة في الطرز والخياطة، في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، تؤدى وتحول للحساب البنكي للجمعية، تقدر ب 27 312,00 درهم.
* **تلتزم جمعية تنمية القدرات الإبداعية لخريجات مراكز التربية والتكوين بالقليعة بما يلي:**
* اقتناء التجهيزات الخاصة بالمشروع في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية.
* تتبع وتقييم المشروع.
* موافاة الجماعة بالتقرير المالي للمشروع.
* إرجاع المنحة إلى حساب جماعة القليعة في حالة عدم انجاز المشروع.

**المادة الرابعة: أجل وسريان الاتفاقية**

يحدد أجل الاتفاقية في سنة واحدة ما لم يقع فسخها من أحد الطرفينبعد إشعار الطرف الآخر في مدة لا تقل عن شهرين.

وتصبح هذه الاتفاقية سارية المفعول ابتداء من تاريخ التوقيع عليها من الطرفينالمتعاقدين.

**المادة الخامسة: التعديلات**

يمكن أن يطرأ التعديل على هذه الاتفاقية رغبة من الشريكين في المحافظة على المصلحة العامة التي من أجلها عقدت هذه الاتفاقية. وهذه التعديلات سترسم في وثيقة ملحقة للاتفاقية.

**المادة السادسة: إلغاء الاتفاقية**

يمكن للشريكين أن يلغيا مضمون هذه الاتفاقية؛ وفي هذه الحالة سيتوقف سريان أثر بنود هذه الاتفاقية فوريا مباشرة بعد تاريخ إلغائها.

**المادة السابعة: المنازعات**

في حالة وقوع نزاع بين الطرفينبشأن الخلافات التي قد تطرأ حول تنفيذ إحدى مواد هذه الاتفاقية، أو كيفما كانت الأسباب الداعية إلى ذلك، فان النزاع يسوى بطريقة حبية بواسطة لجنة تضم ممثلين عن الطرفين. وإذا تعذر ذلك يتم اللجوء إلى تحكيم ذوي الاختصاص.

حرر بالقليعة في.........................................

**التوقيعات:**

رئيس جماعة القليعة رئيسة جمعية تنمية القدرات الإبداعية لخريجات مراكز التربية والتكوين بالقليعة

#### المناقشة:

#### أعطيت الكلمة للسيد عبد الرحيم فدواش عضو المجلس الذي طلب تقديم بطاقة تقنية عن المشروع موضوع الاتفاقية، وكذا القيمة المالية لتمويل هذا المشروع.

#### أعطيت الكلمة للسيدة فاطمة الكارح رئيسة مصلحة العمل الاجتماعي بالجماعة حيث تلت على مسامع السادة الأعضاء البطاقة التقنية والمالية للمشروع، والتي جاءت على الشكل التالي:

#### أعطيت الكلمة للسيد الحسان المهدي النائب الاول لرئيس المجلس الذي استحسن فكرة دعم جمعية تنمية القدرات الإبداعية لخريجات مراكز التربية والتكوين بالقليعة، قائلا بانه لا يرى مانعا من دعم هذه الجمعية لكي تكون قدوة لغيرها من الجمعيات النشيطة في هذا المجال لكي تقدم مشاريع في اطار المبادة الوطنية للتنمية البشرية.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض والمناقشة، صادق السادة أعضاء المجلس الجماعي القليعة بإجماع واحد وعشرين عضوا (21 عضو)؛ على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة القليعة وجمعية تنمية القدرات الإبداعية لخريجات مراكز التربية والتكوين بالقليعة؛ وذلك على الشكل التالي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **المصوتون بنعم: 21 عضوا وهم السادة:** | | **المصوتون بلا:** | **الممتنعون عن التصويت:** |
| 1. محمد بيكز 2. الحسان المهدي 3. خليل صويلح 4. محمد سافع 5. الحسن المنصوري 6. علي سالم الصلاي 7. مينة دجاج 8. رقية اومنصور 9. محمد سافع 10. محمد اكتير 11. الحسين المليح | 1. الحسين دجاج 2. عبد الله اوبرايم 3. إدريس المهادي 4. محمد العيدي 5. عبد الرحمان رزقي 6. عبد الرحيم فدواش 7. محمد بلعسري 8. أحمد ابن سعيد 9. الحسنية رفيع 10. رمية اسكيكة | لا أحد. | لا أحد. |

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

**النقطة الثامنة:**

**المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة القليعة**

**والجمعية الرياضية شباب القليعة**

**العرض:**

أخذ الكلمة السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي القليعة الذي قدم لهذه النقطة على الشكل التالي:

تأتي هذه النقطة بعد تأجيل المصادقة على مشروع ملحق للاتفاقية الأصلية المبرمة بين جماعة القليعة والجمعية الرياضية شباب القليعة، والمصادق عليها برسم الدورة العادية للمجلس لشهر يوليوز 2009؛ لدورتين متتاليتين.

#### وفي إطار دعم الأنشطة الرياضية بالمنطقة و بعد النتائج المخيبة لفريق كرة القدم الذي ينافس في القسم الثاني هواة؛ وبعد الاطلاع على الحالة المزرية التي أصبح يعيشها الفريق؛ ونظرا لمجموعة من الانتدابات التي سيقبل عليها من اجل دعم صفوفه؛ وبالنظر لما يتطلبه ذلك من مصاريف؛ وبما أن الجماعات المجاورة صرفت المنح للفرق التابعة لها؛ ارتأى مكتب المجلس الجماعي أن يرفع إلى أنظار لجنة الميزانية والشؤون المالية والبرمجة مقترح مشروع اتفاقية جديدة مع الجمعية الرياضية شباب القليعة يتم من خلالها تحديد السقف الأقصى للمنحة، وطريقة صرفها وفق برنامج نشاط سنوي تقدمه الجمعية لأنظار المجلس، يحدد جليا التركيبة المالية لبرنامج عملها السنوي؛ وذلك كما هو مبين بمشروع الاتفاقية الذي جاء على الشكل التالي:

**اتفاقية شراكة**

بين

**جماعة القليعة**

و

**الجمعية الرياضية شباب القليعة**

**ديباجة:**

* تنفيذا للتوجيهات الملكية السامية الهادفة إلى تشجيع التعاون بين النسيج الجمعوي المحلي والمجالس المنتخبة، في أفق النهوض بالشأن المحلي وتنشيط المحيط الرياضي خاصة، وتجسيدا لسياسة التعاون التي ينهجها المجلس الجماعي للقليعة في مجال الاهتمام بالشباب والرياضة.
* وبناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
* بناء على القانون الأساسي للجمعية الرياضية شباب القليعة وخاصة الفصل 15 منه.
* وتشجيعا لجميع مبادرات الجمعيات المحلية في الإسهام في تقديم خدمات اجتماعية للشباب والمشاركة الفعالة في تدبير شأنه و الرقي بالشأن الرياضي المحلي خاصة، من منطلق التشريع القانوني المعمول به محليا.
* بناء على مداولة المجلس الجماعي القليعة برسم الدورة العادية لشهر فبراير 2016.
* في إطار تجديد وتحيين مقتضيات الاتفاقية السابقة بين الجماعة والجمعية الرياضية.
* ووعيا بضرورة إقامة شراكة فعالة بين الطرفين، تم الاتفاق بين جماعة القليعة والجمعية الرياضية شباب القليعة على ما يلي :

**المادة الأولى :** **موضوع الاتفاقية**

يحرص الطرفان على تمديد اتفاقية الشراكة بين جماعة القليعة والجمعية الرياضية شباب القليعة في أفق توطيد التنسيق والتعاون البناء بينهما في مجالات تدخلهما للرقي بمستوى هذه الشراكة لما فيه خدمة الرياضة بالنفوذ الترابي لجماعة القليعة، في أفق الخمس (05) سنوات المقبلة من تاريخ المصادقة على هذه الاتفاقية، تجدد تلقائيا لمدة موازية واحدة، ما لم يتم التعبير عن فسخها من أحد الطرفين بكتاب مضمون الاستلام يرسل ستة (06) أشهر قبل انصرام أجل هذه الاتفاقية.

**المادة الثانية:**  **التزامات الطرفين**

1. **التزامات الجمعية**
   * + موافاة الجماعة سنويا و في بداية كل سنة بالتقرير المالي و الأدبي للجمعية، مشفوعا بالبرنامج السنوي الموالي.
     + وضع برامج و اتخاذ تدابير تجعل من جماعة القليعة شريكا فعليا في تدبير شؤون الشباب والرياضة.
     + الإسهام في الأنشطة الرياضية و الثقافية والتحسيسية وغيرها والتي تنوي الجماعة تنظيمها، عبر توفير التجهيزات المتوفرة لديها.
     + نشر الأهداف التربوية بين الشباب.
     + تفويت جميع ممتلكات الجمعية لفائدة الجماعة، في حالة تصفية الجمعية أو حلها نهائيا.
2. **التزامات الجماعة**

* الإسهام في إنجاز واقتناء وصيانة وتدبير التجهيزات الرياضية، لفائدة الجمعية الرياضية شباب القليعة.
* خلق جو ملائم من أجل إنشاء مشاريع تخدم الشباب والرياضة.
* المساهمة في الدراسات والأبحاث في المجالات ذات الاهتمام المشترك.
* المساهمة في ترميم وتوسيع البنايات التحتية الرياضية المتوفرة.
* وضع رهن إشارة الجمعية جميع الفضاءات الرياضية المتوفرة بالجماعة، وفق برنامج زمني يأخذ بعين الاعتبار الغير.
* إسهام الجماعة في تغطية جميع التحملات المشار إليها بميزانية الجماعة حسب التبويب المعمول به في مجال الشؤون الاجتماعية، وذلك لفائدة الجمعية الرياضية شباب القليعة.
* تخصيص منحة سنوية لتسيير الجمعية وتغطية جزء من مصاريفها. ويحدد السقف الأقصى للمنحة السنوية لفائدة الجمعية الرياضية شباب القليعة في مبلغ **أربعة مائة ألف (400.000،00) درهم**. يتم برمجة المبلغ السنوي للمنحة، برسم كل سنة، عند المصادقة على ميزانية الجماعة، من طرف المجلس الجماعي للقليعة، في حدود الإمكانات المالية للجماعة برسم السنة، بناء على برنامج نشاط سنوي تقدمه الجمعية لأنظار المجلس، يحدد جليا التركيبة المالية لبرنامج عملها السنوي، على أن لا يقل على **مائة وخمسون ألف (150.000،00) درهم**، يصرف جزئيا أو كليا.

**المادة الثالثة :** **نطاق الاتفاقية و تنفيذ مقتضياتها**

تعتبر هذه الاتفاقية إطارا لبرمجة و إنجاز المشاريع الرياضية و الثقافية حسب الإمكانات المتاحة والمصادق عليها من طرف الشركاء، وبالتالي تغني عن إبرام الاتفاقيات الخاصة بكل مشروع.

وسيعمل الطرفان على تنفيذ التزاماتهما المنصوص عليها في المادة الثانية في إطار برنامج عملي مهيأ في جدول زمني محدد و مصادق عليه من طرفيهما.

**المادة الرابعة :**  **دخول الاتفاقية حيز التنفيذ**

رغبة من الشريكين، ستدخل الاتفاقية حيز التنفيذ مباشرة بعد توقيعها من طرفيهما والمصادقة عليها من طرف سلطة الوصاية.

**المادة الخامسة :** **تعديل و إلغاء الاتفاقية**

يمكن أن يطرأ التعديل على هذه الاتفاقية رغبة من الشركاء في المحافظة على المصلحة العامة التي من اجلها عقدت هذه الاتفاقية. و هذه التعديلات سترسم في وثيقة ملحقة للاتفاقية .

كما يمكن للشريكين أن يلغيا مضمون هذه الاتفاقية و في هذه الحالة سيتوقف سريان اثر بنود هذه الاتفاقية فوريا مباشرة بعد تاريخ إلغائها، و سيعمل الشريكان ما في وسعهما لإيجاد طرق إنهاء المشاريع التي توجد في طور التنفيذ باتفاق مشترك.

**المادة السادسة**: **كيفية حل النزاع**

في حالة وقوع نزاع بين الأطراف المعنية بشأن الخلافات التي قد تطرأ حول تنفيذ إحدى مواد هذه الاتفاقية، أو كيفما كانت الأسباب الداعية إلى ذلك، فان النزاع يسوى بطريقة حبية بواسطة لجنة تضم ممثلين عن الأطراف المعنية. و إذا تعذر ذلك يتم اللجوء إلى تحكيم ذوي الاختصاص .

حرر بالقليعة في....................................

الجمعية الرياضية شباب القليعة السيد رئيس جماعة القليعة

مصادقة السيد عامل عمالة انزكان أيت ملول

#### وقبل فتح باب المناقشة في وجه السادة أعضاء المجلس، اقترح السيد رئيس المجلس على السادة الأعضاء تأجيل المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة القليعة والجمعية الرياضية شباب القليعة إلى فرصة قادمة بحول الله.

#### المناقشة:

#### لا أحد.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض وفي غياب أي تدخل، صادق السادة أعضاء المجلس الجماعي القليعة بأغلبية تسعة عشرة عضوا (19 عضو)؛ واعتراض عضوين (02 أعضاء) على تأجيل المصادقة على مشروع اتفاقية شراكة بين جماعة القليعة والجمعية الرياضية شباب القليعة إلى فرصة قادمة بحول الله.

وذلك على الشكل التالي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **المصوتون بنعم: 19 عضوا وهم السادة:** | | **المصوتون بلا:** | **الممتنعون عن التصويت:** |
| 1. محمد بيكز 2. الحسان المهدي 3. خليل صويلح 4. محمد سافع 5. الحسن المنصوري 6. علي سالم الصلاي 7. مينة دجاج 8. رقية اومنصور 9. محمد سافع 10. محمد اكتير | 1. الحسين المليح 2. الحسين دجاج 3. عبد الله اوبرايم 4. محمد العيدي 5. عبد الرحمان رزقي 6. محمد بلعسري 7. أحمد ابن سعيد 8. الحسنية رفيع 9. رمية اسكيكة | 1. عبد الرحيم فدواش 2. إدريس المهادي | لا أحد. |

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

**النقطة التاسعة:**

**المصادقة على فسخ الاتفاقية المبرمة بين جماعة القليعة**

**والتعاونية الغابوية الخمايس**

**العرض:**

أخذ الكلمة السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي القليعة الذي قدم لهذه النقطة على الشكل التالي:

تأتي هذه النقطة في إطار فسخ اتفاقية الشراكة المبرمة بين الجماعة الحضرية القليعة والتعاونية الغابوية الخمايس؛ نظرا لعدم التزام هذه الأخيرة بمقتضيات الاتفاقية المصادق عليها من طرف المجلس الحضري القليعة برسم الدورة العادية لشهر يوليوز 2010، والمصادق عليها من طرف سلطة الوصاية بتاريخ 08 أكتوبر 2010؛ والتي تدخل في إطار تفعيل مشروع مندمج لإحداث مركز تعاوني لدعم المرأة القروية بالقليعة شطر المركز التعاوني لإنتاج زيت الأركان مندرج في إطار البرنامج الأفقي برسم سنة 2009.

وبما أن مكتب التعاونية يتخبط في العديد من المشاكل الواقعة بين رئيسة التعاونية وأعضاء المكتب من جهة، وبينها وبين المتعاونات من جهة ثانية؛ الشيء الذي حال دون تفعيل مضامين الاتفاقية التي تربط التعاونية بالجماعة.

وطبقا لمقتضيات المادة السادسة من الاتفاقية المشار إليها أعلاه، وبعد عدم الوصول إلى حل بطريقة حبية بين الطرفين؛ تم اللجوء إلى تحكيم دوي الاختصاص، في شخص السيد عامل عمالة انزكان ايت ملول بصفته رئيسا للجنة الإقليمية للتنمية البشرية؛ موضوع رسالة السيد رئيس المجلس الحضري القليعة عدد 667 بتاريخ 10يونيو 2015.

وتنفيذا لتعليمات السيد العامل انعقد بمقر باشوية القليعة اجتماعا بتاريخ 09 يوليوز 2015 بحضور السيدة رئيسة التعاونية؛ تم من خلاله مناقشة جميع الحلول التي ترضي الطرفين للوصول إلى حل يمكن من خلاله الاستمرار في تنفيذ المشروع موضوع الاتفاقية.

#### وأمام تأخر التعاونية لتسوية وضعيتها القانونية، سيتم اللجوء إلى تطبيق مقتضيات الفقرة الثانية من المادة الخامسة من الاتفاقية الأصلية المشار إليها أعلاه؛ والتي تنص على انه "يمكن للشريكين أن يلغيا مضمون هذه الاتفاقية وفي هذه الحالة سيتوقف سريان اثر بنود هذه الاتفاقية فوريا مباشرة بعد تاريخ إلغائها، وسيعمل الشريكان ما في وسعهما لإيجاد طرق إنهاء المشاريع التي توجد في طور التنفيذ باتفاق مشترك". ولمجلسكم الموقر واسع النظر.

بعد ذلك تلا السيد رئيس المجلس تقريرا حول مسار تأسيس التعاونية الغابوية الخمايس، والاتفاقية المبرمة بينها وبين جماعة القليعة، وذلك من اجل وضع السادة أعضاء المجلس في الصورة حول الأشواط المقطوعة منذ تأسيس التعاونية مرورا بحمل مشروع مندمج لإحداث مركز تعاوني لدعم المرأة القروية بالقليعة (شطر المركز التعاوني لإنتاج زيت الأركان) المنجز في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، ضمن البرنامج الأفقي برسم سنة 2009؛ إلى إبرام الاتفاقية بين جماعة القليعة والتعاونية الغابوية الخمايس، وصولا إلى فسخها تطبيقا لمقتضيات الاتفاقية، بعد تأخر التعاونية لتسوية وضعيتها القانونية.

وقد جاء هذا التقرير على الشكل التالي:

**تقرير حول التعاونية الغابوية الخمايس**

في إطار تشجيع الاقتصاد الاجتماعي التضامني، وحث النساء على خلق مبادرات فردية ذاتية، تضمن لهن دخل قار، وتساعد على توفير العيش الكريم لهن، عملت مجموعات من الفعاليات المحلية على تأسيس التعاونية الغابوية الخمايس، وذلك بتاريخ 15 مايو 2008، وحصلت على قرار الترخيص رقم 308503 الصادر عن مكتب التنمية والتعاون بتاريخ 01/12/2008، وفي إطار التعاون دائما مع مجموعات من الفاعلين المحليين الدائمين على الاشتغال على التجارة العادلة، أبرمت اتفاقية الشراكة مع تجار برابان للتجارة العادلة ببروكسيل ببلجيكا، وبما أن هؤلاء النسوة يشتغلن في إنتاج زيت الأركان ، ونظرا كذلك للتوفر على العقار بالخمايس؛ عقدت جمعية شرفاء الخمايس، اتفاقية شراكة مع الإنعاش الوطني، والجماعة الحضرية القليعة؛ وتعتبر هذه الأخيرة حاملة مشروع مندمج لإحداث مركز تعاوني، ودعم المرأة القروية القليعة (شطر المركز التعاوني لإنتاج زيت الأركان) لانجازه في إطار المبادرة الوطنية للتنمية البشرية؛ ضمن البرنامج الأفقي برسم سنة 2009، وبعد دراسة العروض المتعلقة بطلب تسجيل للتعاونيات الفلاحية، وإنتاج زيت الأركان، تم اختيار التعاونية الغابوية لخمايس، وتمت مصادقة المجلس الحضري في دورته العادية برسم شهر يوليوز2010 على اتفاقية الشراكة بين الجماعة الحضرية القليعة، والتعاونية الغابوية لخمايس بموجبها ترخص الجماعة الحضرية القليعة عبر دفتر التحملات يلحق بنص الاتفاقية يقضي بالاحتلال المؤقت للطابق السفلي من المركز التعاوني لدعم المرأة القروية بالقليعة مقابل إتاوات جزافية ترتفع تدريجيا على امتداد مراحل الاحتلال المؤقت للملك العمومي.

ومنذ انطلاقة التعاونية الغابوية لخمايس وهي تتخبط في مشاكل لا حصر لها في الأول كانت تهم بالخصوص التسيير والتدبير، مما اضطرت معه إلى تطعيم مكتبها بكفاءات محلية تمكنه من ضبط التسيير، لكنها بالإضافة إلى ذلك تعاني من عدم تحديد المسؤوليات، وضعف التنسيق بين أعضاء مكتبها، إلى جانب غياب مفهوم العمل التطوعي، كما تعاني من التأخر في انعقاد جموعها العامة؛ وفي نفس السياق راسل السيد رئيس المجلس الحضري القليعة باشا باشوية القليعة للتدخل لدى التعاونية قصد الإسراع في عقد جمعها العام السنوي، استعدادا لتسلم التجهيزات، وبداية تدبير مشروع المركز التعاوني، وذلك بتاريخ 12 شتنبر 2012، وبعد تحرير محضر الجمع العام الأخير المنعقد بتاريخ 26 مارس 2014، وأمام رفض الرئيسة والكاتبة العامة للتعاونية إمضاءه، ومن اجل إعطاء فرصة أخيرة للتعاونية للتعبير عن استعدادها للاستمرار في المشروع المتعاقد حوله الرامي إلى خلق مركز تعاوني لإنتاج زيت الأركان تم استدعاء المتعاونات، بتاريخ 20 مايو 2014 على الساعة الحادية عشرة صباحا بمقر دار الشباب؛ على اعتبار هذا اللقاء الفرصة الأخيرة للتعاونية من اجل تسوية وضعيتها القانونية، والانخراط الجاد في المشروع، وفي هذا اللقاء تمت مناقشة القانون الداخلي للتعاونية، والإشكاليات الكبرى التي تتخبط فيها المتعاونات، وتم شرح الطريقة، والكيفية المعقلنة التي يجب نهجها في تدبير، وتسيير التعاونية، كما تم اقتراح زيارة بعض التعاونيات الرائدة في هذا المجال مثل تعاونية تيوت بتارودانت، وأخرى بامسكرود لتبادل الخبرات والتجارب، وأثناء تحرير المحضر ، تم رفض توقيعه من جديد.

بعد ذلك تبين بالملوس أن هذه التعاونية ليست لديها الرغبة في العمل الجاد و المسؤول، وأنها أهدرت الوقت الكثير، والجهد الكبير دون جدوى ؛ وبعد استنفاذ جميع الحلول اضطرت الجماعة الحضرية القليعة إلى التفكير في فسخ هذه الاتفاقية؛ فقامت بمراسلة السيد عامل عمالة انزكان ايت ملول بصفته رئيسا للجنة الإقليمية للتنمية البشرية تحت عدد 667 بتاريخ 10 يونيو 2015 لتحكيم ذوي الاختصاص.

وفي تاريخ 09 يوليوز 2015 انعقد اجتماع بمقر باشوية القليعة على الساعة العاشرة تحت رئاسة السيد عبد الحفيظ بغدادي، باشا باشوية القليعة، تنفيذا لتعليمات السيد العامل وحضرت السيدة جميعة بالمودن رئيسة التعاونية، وممثلي الجماعة الحضرية القليعة، وبعد النقاش تم استخلاص أهم المشاكل التي تتخبط فيها التعاونية الغابوية لخمايس اختزلت في ما يلي:

* ضعف القدرة على التسيير المادي والمالي.
* عدم الاستقلالية في اتخاذ القرار، بسبب تدخلات خارجية .
* غياب المفهوم التطوعي.
* طغيان الاستهلاك الآني دون الاحتفاظ برأسمال الاحتياطي.
* الاتكالية والاستفادة المستمرة من المحسنين والريع.
* عدم ضمان استمرارية الإنتاج.
* تضارب وجهات النظر.
* العمل بشكل منعزل ومنفرد.
* العشوائية والارتجالية في التسيير.
* تفشي الأمية بصفوف المتعاونات: (أدى إلى التخوف نتج عنه رفض توقيع المحاضر والاتفاقية الأخيرة، وكذا عدم الثقة أدت إلى رفض المكتب السابق تسليم السلط للمكتب الجديد بدعوى أن وثائق التعاونية تخص الرئيسة، ولا يمكن تحت أي ظرف تسليمها خوفا من ضياعها والمسائلة حسب فهمها، كما قامت الرئيسة الجديدة جميعة بالمودن بتقديم استقالتها من المكتب بطريقة غير قانونية دون عرضها على الجمع العام الاستثنائي).

وعلى ضوء ما سبق، ونظرا لعدم التزام التعاونية الغابوية لخمايس بمقتضيات الاتفاقية المصادق عليها من طرف المجلس الحضري القليعة برسم الدورة العادية لشهر يوليوز 2010، والمصادق عليها من طرف سلطة الوصاية بتاريخ 08 أكتوبر 2010؛ والتي تدخل في إطار تفعيل مشروع مندمج لإحداث مركز تعاوني لدعم المرأة القروية بالقليعة شطر المركز التعاوني لإنتاج زيت الأركان ؛ المندرج ضمن البرنامج الأفقي برسم سنة 2009.

وأمام تأخر التعاونية في تسوية وضعيتها القانونية، وعجزها على تجاوز مشاكلها مما حال دون تفعيل مضامين الاتفاقية التي تربط التعاونية بالجماعة تم اللجوء إلى تطبيق مقتضيات الفقرة الثانية من المادة الخامسة من الاتفاقية الأصلية المشار إليها أعلاه؛ والتي تنص على"يمكن للشريكين أن يلغيا مضمون هذه الاتفاقية، وفي هذه الحالة سيتوقف سريان اثر بنود هذه لاتفاقية فوريا مباشرة بعد تاريخ إلغائها، وسيعمل الشريكان ما في وسعهما لإيجاد طرق إنهاء لمشاريع التي توجد في طور التنفيذ باتفاق مشترك".

#### المناقشة:

#### أعطيت الكلمة للسيد إدريس المهادي عضو المجلس الذي أكد للسادة الأعضاء على أن المجلس السابق أدى ما عليه تجاه هذه التعاونية ووفر لها كل الظروف المواتية للاشتغال؛ لكن وبعد عجز هذه التعاونية، يقول السيد العضو، عن مسايرة المشروع، وبعد فسخ الاتفاقية، هل سيتم فتح المقر في وجه ساكنة المنطقة من اجل استغلاله في أنشطة أخرى تعود بالنفع على الساكنة.

#### أعطيت الكلمة للسيد عبد الرحيم فدواش عضو المجلس الذي اقترح على المجلس المحافظة على هذه التعاونية، ولو بالاسم مع تغيير المكتب المسير والمتعاونات، لأنه بذلت مجهودات جبارة من اجل إنشاء هذه التعاونية إلى حين الحصول على الترخيص النهائي؛ وبما أن المقر موجود، والتجهيزات متوفرة، يقول العضو المحترم، فبالمحافظة على اسم التعاونية واستغلالها من طرف نساء أخريات يجعلنا نربح الوقت من اجل إنشاء تعاونية أخرى.

#### أخذ الكلمة من جديد السيد رئيس المجلس الجماعي الذي أكد للسادة أعضاء المجلس، بان الجماعة طرقت جميع الأبواب من اجل الوصول إلى حل من اجل استمرارية هذه التعاونية؛ وأمام تأخر هذه الأخيرة في تسوية وضعيتها القانونية، وعجزها على تجاوز مشاكلها؛ وصلنا، يقول السيد الرئيس، إلى باب مسدود مما جعل استمرارية اتفاقية الشراكة بينها وبين الجماعة مستحيلة. وعلى هذا الأساس نعرض اليوم على أنظار مجلسكم الموقر فسخ هذه الاتفاقية، وهذا لا يمنع من أن المقر رهن إشارة الجميع، والجماعة رهن إشارة جميع الاقتراحات والشراكات الممكنة في هذا المجال.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض والمناقشة، صادق السادة أعضاء المجلس الجماعي القليعة بإجماع واحد وعشرين عضوا (21 عضو)؛ على فسخ الاتفاقية المبرمة بين جماعة القليعة والتعاونية الغابوية الخمايس؛ وذلك على الشكل التالي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **المصوتون بنعم: 21 عضوا وهم السادة:** | | **المصوتون بلا:** | **الممتنعون عن التصويت:** |
| 1. محمد بيكز 2. الحسان المهدي 3. خليل صويلح 4. محمد سافع 5. الحسن المنصوري 6. علي سالم الصلاي 7. مينة دجاج 8. رقية اومنصور 9. محمد سافع 10. محمد اكتير 11. الحسين المليح | 1. الحسين دجاج 2. عبد الله اوبرايم 3. إدريس المهادي 4. محمد العيدي 5. عبد الرحمان رزقي 6. عبد الرحيم فدواش 7. محمد بلعسري 8. أحمد ابن سعيد 9. الحسنية رفيع 10. رمية اسكيكة | لا أحد. | لا أحد. |

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

**الملتمس:**

**ملتمس مرفوع إلى السيد المدير العام للمكتب الوطني للتكوين المهني وإنعاش الشغل**

**من أجل إنشاء مؤسسة للتكوين المهني وإنعاش الشغل بجماعة القليعة**

**العرض:**

أخذ الكلمة السيد محمد بيكز رئيس المجلس الجماعي القليعة الذي قدم لهذه النقطة على الشكل التالي:

إن التطور الذي تشهده جماعة القليعة على المستوى الديموغرافي والمجالي، في سياق تقريب المؤسسات من المواطنين بشكل يستجيب لانتظارات الساكنة؛ وخاصة فئة الشباب.

#### في هذا الصدد، وفي إطار تسهيل عملية ولوج أحسن لمؤسسات التكوين المهني من طرف شباب القليعة، وتجنيب هذه الفئة عناء التنقل إلى المؤسسات المتواجدة بالمدن المجاورة؛ وباقتراح من السادة أعضاء مكتب المجلس الجماعي القليعة، ندرج اليوم في إطار هذه الدورة رفع ملتمس للسيد المدير العام للمكتب الوطني للتكوين المهني وإنعاش الشغل من أجل إنشاء مؤسسة للتكوين المهني وإنعاش الشغل بجماعة القليعة.

#### المناقشة:

#### أخذ الكلمة من جديد السيد رئيس المجلس الجماعي الذي وضع السادة أعضاء المجلس في الصورة حول أسباب رفع هذا الملتمس، قائلا بان فكرة رفع ملتمس إلى السيد المدير العام للمكتب الوطني للتكوين المهني وإنعاش الشغل من أجل إنشاء مؤسسة للتكوين المهني وإنعاش الشغل بجماعة القليعة، جاءت خلال الاجتماع الذي تم عقده مع السيد رئيس جهة سوس ماسة، والسيد المدير الجهوي للمكتب الوطني للتكوين المهني وإنعاش الشغل، حيث اقترح هذا الأخير رفع ملتمس إلى السيد المدير العام من اجل إنشاء المؤسسة بالقليعة مرفوقا بتصميم موقعي للقطعة الأرضية المقترح تخصيصها لتشييد المؤسسة عليها، بالإضافة إلى مونوغرافية الجماعة. واكد السيد الرئيس للسادة أعضاء المجلس انه سيدافع على إخراج هذه المؤسسة إلى حيز الوجود امام كل من المجلس الجهوي لسوس ماسة، والإقليمي لانزكان ايت ملول.

#### أعطيت الكلمة للسيد إدريس المهادي عضو المجلس الذي تساءل عن الكيفية التي سيتم بها توفير العقار، هل سيتم اقتناؤه من طرف أصحابه، يقول العضو المحترم، أم هناك ملك جماعي سيتم استغلاله في هذا المجال.

#### أخذ الكلمة من جديد السيد رئيس المجلس الجماعي الذي أكد للسيد العضو المحترم أن الجماعة ستعمل ما في وسعها من اجل توفير العقار الذي سيخصص لتشييد هذه المؤسسة؛ وأننا كمجلس سنعمل إن شاء الله ما في وسعنا وبتظافر جهود الجميع من اجل إخراج مؤسسة للتكوين المهني وإنعاش الشغل إلى حيز الوجود بجماعة القليعة.

#### المقرر المتخذ من طرف المجلس:

بعد العرض والمناقشة، صادق السادة أعضاء المجلس الجماعي القليعة بإجماع واحد وعشرين عضوا (21 عضو)؛ على ملتمس مرفوع إلى السيد المدير العام للمكتب الوطني للتكوين المهني وإنعاش الشغل من أجل إنشاء مؤسسة للتكوين المهني وإنعاش الشغل بجماعة القليعة؛ وذلك على الشكل التالي:

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **المصوتون بنعم: 21 عضوا وهم السادة:** | | **المصوتون بلا:** | **الممتنعون عن التصويت:** |
| 1. محمد بيكز 2. الحسان المهدي 3. خليل صويلح 4. محمد سافع 5. الحسن المنصوري 6. علي سالم الصلاي 7. مينة دجاج 8. رقية اومنصور 9. محمد سافع 10. محمد اكتير 11. الحسين المليح | 1. الحسين دجاج 2. عبد الله اوبرايم 3. إدريس المهادي 4. محمد العيدي 5. عبد الرحمان رزقي 6. عبد الرحيم فدواش 7. محمد بلعسري 8. أحمد ابن سعيد 9. الحسنية رفيع 10. رمية اسكيكة | لا أحد. | لا أحد. |

وقد جاء نص الملتمس على الشكل التالي:

**ملتمس مرفوع إلى السيد المدير العام للمكتب الوطني للتكوين المهني وإنعاش الشغل**

**من أجل إنشاء مؤسسة للتكوين المهني وإنعاش الشغل بجماعة القليعة**

استحضارا لمضامين الخطاب الملكي السامي الموجه إلى الأمة بمناسبة الذكرى الستين لثورة الملك والشعب؛ والذي أكد من خلاله صاحب الجلالة الملك محمد السادس، أيده الله، على الدور الأساسي للتكوين المهني.

واعتبارا لكون مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل مؤسسة رائدة في مجال تأهيل الشباب، وتثمين الكفاءات، وتوفير الموارد البشرية الكفيلة بتلبية حاجيات المقاولات بالمملكة، والمساهمة في الرفع من تنافسيتها، من خلال تكوينات ملائمة في فروع تقنية متخصصة ومتعددة، مما يخول لحاملي الشهادات فرصا أوفر للولوج المباشر والسريع للشغل، وبالتالي الاندماج في الحياة المهنية.

ونظرا للتوسع الكبير الذي تشهده جماعة القليعة على المستوى الديموغرافي والمجالي؛ وفي سياق تقريب المؤسسات من المواطنين بشكل يستجيب لانتظارات الساكنة؛ وخاصة فئة الشباب.

وفي هذا الصدد، وفي إطار تسهيل عملية ولوج أحسن لمؤسسات التكوين المهني من طرف شباب جماعة القليعة، وتجنيب هذه الفئة عناء التنقل إلى المؤسسات المتواجدة بالمدن المجاورة؛ يشرفني تنفيذا لمقرر المجلس الجماعي القليعة المجتمع بتاريخ 04 فبراير 2016 في إطار دورته العادية لشهر فبراير 2016، والذي قرر من خلاله العمل على توفير بقعة أرضية صالحة لاستقبال مؤسسة للتكوين المهني وإنعاش الشغل بالقليعة؛ أن ألتمس من السيد المدير العام للمكتب الوطني للتكوين المهني وإنعاش الشغل تدخله الشخصي من أجل إنشاء مؤسسة للتكوين المهني وإنعاش الشغل بجماعة القليعة.

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع

وقبل رفع الجلسة تلا السيد رئيس المجلس الجماعي القليعة نص البرقية المرفوعة للسدة العالية بالله مولانا الإمام دام له العز والتأييد، صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله. وقد جاء نص هذه البرقية على الشكل التالي:

**برقية ولاء وإخلاص**

**من رئيس المجلس الجماعي القليعة**

**مرفوعة إلى السدة العالية بالله**

**مولانا محمد السادس نصره الله**

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى آله وصحبه أجمعين؛ نعم سيدي أعزك الله؛

وبعد؛ فبمناسبة اختتام أشغال مداولة المجلس الجماعي القليعة برسم الدورة العادية لشهر فبراير 2016، يتشرف خديم الأعتاب الشريفة رئيس المجلس أصالة عن نفسه ونيابة عن باقي أعضاء المجلس ومن خلالهم رعاياكم الأوفياء سكان هذه الجماعة، أن يغتنم هذه المناسبة السعيدة، ليرفع إلى سدتكم العالية بالله آيات الولاء والإخلاص مشفوعة بأسمى آيات الطاعة والوفاء معبرين لجلالتكم عن تجندنا الدائم وراء شخصكم الكريم للدفاع بالغالي والنفيس عن حوزة الوطن و حماية مقدساتنا الدينية ومكتسباتنا من أجل نماء و ازدهار وطننا العزيز.

أبقاكم الله يا مولاي ذخرا وملاذا أمينا لهذه الأمة ورمزا لوحدتها وتقدمها وعزها وكرامتها، وسدد خطاكم وأدام عليكم الرفعة والسؤدد والنصر المؤزر وحفظكم بما حفظ به الذكر الحكيم، وأقر عينكم بولي عهدكم المحبوب صاحب السمو الملكي الأمير الجليل مولاي الحسن؛ وشد أزركم بشقيقكم صاحب السمو الملكي الأمير السعيد مولاي رشيد، وكافة آل بيتكم الأشراف المطهرين؛ وأنزل شآبيب الرحمة والغفران على روحي فقيدي العروبة والإسلام المغفور له الحسن الثاني والمغفور له محمد الخامس طيب الله تراهما؛ إنه سميع مجيب الدعاء.

والسلام على مقامكم العالي بالله و رحمته تعالى و بركاته.

وحرر بالقليعة في 04 فبراير 2016

إمضاء خديم الأعتاب الشريفة

محمد بيكز

رئيس المجلس الجماعي القليعة

ورفعت الجلسة على الساعة الثانية زوالا.

**الرئيس**  **الكاتب**

محمد بيكز محمد سافع